الشهاب الثاقب

في

بيان معنى الناصب

للفقيه المحدث

المرزوي بن المرزوي بن محمد بن إبراهيم الحراني

١١٠٧ - ١١٨٦ هـ

تحقيق

السيد مهدي الرجائي

الشهاب الثاقب

في

بيان معنى الناصب

للفقيه المحدث

الشيخ يوسف بن الشيخ أحمد بن إبراهيم البحراني

١١٠٧ ـ ١١٨٦ هـ.ق

تحقيق

السيد مهدي الرجائي

شبكة كتب الشيعة

shiabooks.net

mktba.net رابط بديل

بحرانی، یوسف بن أحمد، ۱۱۰۷ - ۱۱۸٦ ق.
الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب / يوسف بن
أحمد البحراني؛ تحقيق مهدي الرجائي - قم: مهدي
رجائي، ١٤١٩ق، = ١٣٧٧.
٢٩٨ ص
ISBN 964 - 6121 - 35 -7- ١٣٠٠ ريال :-
فهرستنويسى بر اساس اطلاعات فيپا (فهرستنويسى
پيش از انتشار).
كتابنامه به صورت زير نويسى.
١ ناصبيان ٢ خلافت - دفاعيّه‌ها وردّيه‌ها.
الف رجائي، مهدى، ١٣٣٦ - مصحح . ب . عنوان.
٩ش ٣ب / ٥٤ / Bp ٢٢٣ ٢٩٧/٤٥٢
١١٨٤٥ - ٧٧م

هوية الكتاب

- الكتاب: الشهاب الثاقب
- تأليف: الشيخ يوسف البحراني
- تحقيق: السيّد مهدي الرجائي
- الناشر: المحقّق
- طبع: أمير ـ قم
- التصوير الفنّي: ليتوغرافي سيّد الشهداء ﷺ ـ قم
- تاريخ الطبع: ١٤١٩ هـ ق، ١٣٧٧ هـ ش
- العدد: ١٠٠٠ نسخة
- شابك: ٧ ـ ٣٥ ـ ٦١٢١ ـ ٩٦٤
- الطبعة: الأولىٰ
- العنوان: قم المقدّسة ـ ص ب ٧٥٣ ـ ٣٧١٨٥ ـ تليفون وفاكس ٧٣٢٠٦٧

الجمهوريّة الاسلاميّة الايرانيّة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين ، محمّد وآله الطيّبين الطاهرين ، واللعن الدائم على أعدائهم ومبغضيهم ومنكري فضائلهم الى قيام يوم الدين .

وأنكى من الكفر اللعين بطانة تمثّل في أفكارها البعد والقرب
فقرب من الاسلام يبدو بمظهر وبعد عن الايمان جاش به النصب[1]

انّ من أخطر ما أفرزه الخلاف الذي حدث بين المسلمين عقيب رحلة النبيّ المصطفى صلى الله عليه وآله الى الرفيق الأعلى ، ظاهرة النصب والعداوة لأهل البيت النبويّ في المجتمع الاسلامي .

وتكمن خطورتها في أنّها اتّخذت أبعاداً مختلفة جرّت على المسلمين البلاء والويلات ، وانسحبت على معالم الدين وتعاليمه ، حتّى أفقدها روحها ونضارتها وحكمتها ، فأصبحت مجرّد طقوس رتيبة فارغة من المحتوى ، ولم يعد لها أثر على العقيدة والسلوك الاّ بصورة عكسيّة ، الأمر الذي تمخض عنه أن أصبحت الأُمّة الواحدة فرقاً وأحزاباً ، كلّ فرقة ترى أنّ الحقّ معها فيما تنتهجه من تصوّرات وأساليب ، وانّ الباطل في خلاف ذلك .

وأصبح كلّ حزب يتصيّد على الآخر نقاط ضعفه ليدينه بها ، ويرمي خصمه

---

(١) هذان البيتان من قصيدة للشيخ محسن المعلّم وقد كتبا على الصفحة الأُولى من كتابه النصب والنواصب .

بالكفر والمروق والالحاد، في الوقت الذي ينضوي الجميع فيه تحت مبدأ واحد، ويستقون معارفهم من منبع واحد، ويسعون نحو هدف واحد.

والذي يبدو من خلال دراسة واقع الظروف النفسيّة والاجتماعيّة لتلك الحقبة من الزمن، أنّ هذا التصدّع في بناء المجتمع المسلم وما آلت اليه الأحوال لم يكن ليحدث بصورة اتّفاقيّة عفويّة، بل كان هناك تخطيط مسبق رسمت خطوطه العريضة في زمان النبيّ صلى الله عليه وآله، ولعلّ في قوله تعالى ﴿ أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ﴾[1] ما يؤكّد ذلك.

ويشهد له ما ذكره المؤرّخون من مختلف الحوادث، ومنها المحاولة التي استهدفت شخص النبيّ صلى الله عليه وآله بعد منصرفه من غزوة تبوك[2]. على أنّ الآية الشريفة أفادت وبصورة قاطعة أنّ الانقلاب واقع لا محالة، سواء رحل النبيّ صلى الله عليه وآله عن الدنيا موتاً أو قتلاً، ولقد تحقّق ذلك الانقلاب الذي حمل معه المآسي والآلام، ولا زالت الأُمّة تعاني من ويلاتها، فانّه أعقبها تمزّقاً وتشتّتاً في شتّى الميادين.

الأساس في الخلاف:

وتبدأ الحكاية بعلي عليه السلام وتنتهي بشيعة علي عليه السلام. وانّما قلنا انّها تبدأ بعلي عليه السلام فلأنّ منشأ الخلاف وأساسه هو الخلافة بعد الرسول صلى الله عليه وآله، فهل أنّ الامامة منصب الهيّ لا يختلف عن النبوّة الاّ في صورة التعيين وكيفيّته بالمباشرة أو بالواسطة؟ بمعنى أنّ تعيين النبيّ صلى الله عليه وآله عن طريق الوحي، وأمّا تعيين الامام فعن طريق النبيّ صلى الله عليه وآله، وكلا الأمرين يرجعان بالمآل الى الله تعالى، أو أنّ الامامة زعامة

---

(١) آل عمران: ١٤٤.

(٢) راجع تفاصيل هذا الحدث: بحار الأنوار ٢١: ١٨٥ - ٢٥٢ باب غزوة تبوك وقصّة العقبة.

مدنيّة يرجع فيها الاختيار والتعيين الى الناس أنفسهم ؟ وعلى هذا فهل أنّ الأحقّ بهذا المنصب هو علي بن أبي طالب عليه السلام أو أنّه أبو بكر ؟

ذلك هو أساس القضيّة ومحورها ، وعليه دارت رحى الخلاف بين المسلمين ، وهو النواة الأُولى لحدوث الصراع فيما بينهم ، وكان من نتيجته هذا الانقسام في الصفّ الاسلامي ، الذي لا زالت جراحاته تنزّ الى يوم الناس هذا .

فقد قال الشيعة استناداً الى النصوص القرآنيّة والروايات الصريحة : انّ خليفة الرسول هو علي بن أبي طالب عليه السلام ، ومن بعده الأئمّة الأحد عشر من ذرّية الرسول صلى الله عليه وآله ، وقد أخذت الأدلّة بأعناقهم ، فأصرّوا على موقفهم ، واحتجّوا على مدّعاهم ، وأقاموا براهينهم ، وعرفوا بالشيعة الاماميّة ، أو بالشيعة الاثني عشريّة.

وقال غير الشيعة : انّ الخليفة بعد الرسول صلى الله عليه وآله هو أبو بكر بن أبي قحافة ، وأنكروا النصّ على الامامة ، وانّ النبيّ صلى الله عليه وآله لم يعيّن خليفة من بعده ، بل أوكل الأمر الى الأُمّة لتختار لها حاكماً ، فوقع اختيارها على أبي بكر ، وحاولوا التشكيك في دلالة كلّ النصوص التي احتجّ بها الشيعة .

واتّسعت دائرة الخلاف شيئاً فشيئاً لتطال المسائل الأصليّة والفرعيّة ، حتّى بلغت حدّ التباين بين الطرفين ، وأخذت تزداد اتّساعاً بمرور الأيّام ، وتتعمّق هوّة الخلاف . وعلى إثر ذلك افترقت الأُمّة الى مذاهب وآراء ، كلّ منها يرى أنّه أصاب الحقّ والحقيقة ، وغيره على خلاف الحقّ والحقيقة ، وكان في ذلك تصديق لما أنبأ به النبيّ صلى الله عليه وآله في الحديث المشهور ستفترق أُمّتي ... الخ [1].

ومن الطبيعي أن يكون لكلّ من هذه المذاهب والآراء أنصار ومؤيّدون ، وكانت المساجلات بين الأطراف المتنازعة ، ومحورها الأساس الامامة والامام

---

(١) راجع : بحار الأنوار ٢٨ : ٣ .

بعد الرسول صلى الله عليه وآله .

« وعلي هو المبتلىٰ والمبتلى به ، ودواعي ابتلائه والابتلاء به متكاثرة ، وقد اقترنت به حياته وبعد مماته ، فهو رجل الدار يوم الانذار ، وطالما كرّر النبيّ صلى الله عليه وآله وأكثر النصّ عليه بذلك (صلّى الله عليهما وآلهما) ومن ذلك يوم الغدير ذلك اليوم المشهود ، اذن فقد اختصّ بخلافة النبيّ الأعظم والوصاية على الأُمّة من بعده ، وفات بذلك على الطامعين ما يأملون ، وهو بطل المواقف، أسد الحرب ، وحيدرة الوغى ، وكاشف الكرب ، والجيش كلّه عدّة وعدداً ، اذن فهو العلم الفرد ، وهو المخصوص (ومن السماء) بالاقتران بفاطمة سيّدة النساء أجمعين ، أُريد هو ورُغِب فيه هو ، وانصرف وجه رسول الله صلى الله عليه وآله عن سواه ، وهو المستأثر بأوسمة السموّ وشارات الامتياز من الله في كتابه ، ومن رسوله في قوله وعمله ، فهو منه بمنزلة هارون من موسى الاّ أنّه لا نبيّ بعده ، وهو أخوه ، وكلاهما من الآخر « علي منّي وأنا منه » وهو نفسه كما عبّر الله في قرآنه ، وهو المفرد في مناجاته ، والوحيد في فتح بابه الى مسجده الأعظم ، والموصوف بأنّه مع القرآن والقرآن معه ، ومع الحقّ والحقّ معه ، اذن هو حائز الملكات ، ونائل الامتيازات الالٰهيّة والنبويّة »[1] .

واذا كان علي عليه السلام بهذه المثابة ، ولم تكن نظرة الناس اليه ، كما رآه بها القرآن والرسول ، فمن الطبيعي أن تبرز كوامن النفوس وخفايا بعض القلوب ، فتولّد العداء وطفح لعلي وآل علي وشيعتهم ، فكانت بذرة النصب والبغضاء لعلي عليه السلام وشيعته .

وسواء كان النصب مبدأ سياسيّاً كما قيل ، أو أعمّ كما هو الصحيح ، فقد اتّخذت المسألة منحى خطيراً ، ومؤثراً على العقيدة والسلوك .

---

(١) النصب والنواصب ص ٢١ .

الأسباب والدوافع :

ولعلّ البعض يتساءل ويقول : اذا كانت مسألة الامامة والامام بعد الرسول صلى الله عليه وآله ممّا وقع فيها الخلاف بين المسلمين ، فلا تعدو أن تكون كأيّ مسألة أُخرى تختلف فيه الآراء والأنظار ، والاختلاف سنّة كونيّة من سنن الحياة ، ومن الطبيعي جدّاً أن تتعدّد الآراء وتختلف النظرات نقضاً وابراماً وسعة وضيقاً ، ومثلها مثل سائر المسائل الكلاميّة الأُخرى التي وقعت موقع الجدل ، والحوار بين العلماء والمفكّرين ، وليس هناك ما يدعو الى النصب والعداء ، وما يترتّب على ذلك من آثار .

وللاجابة عن هذا التساؤل وما ينبثق عنه من تساؤلات أُخرى يحسن بنا أن نذكر تمهيداً يهيّئنا لذكر الأسباب والدوافع ، ونوجز ما نودّ قوله في أمرين :

الأوّل : أنّ موضوع الامامة والخلافة بعد الرسول صلى الله عليه وآله – كما هي في عقيدة الشيعة الاماميّة – من المواضيع ذات الخطورة ؛ لأنّها تشكل دعامة من دعائم الدين ، وركيزة يعتمد عليها أساس الارتباط به ، وما يتفرّع عليه من تطبيق عمليّ لمعطياته وأحكامه وتعاليمه ، وليست هي مجرّد زعامة مدنيّة وحكم اداري ، بل هي امتداد للنبوّة بجميع معطياتها ، وانّ الامام هو القائم مقام الرسول صلى الله عليه وآله في جميع ما يقوم به الرسول صلى الله عليه وآله من أدوار في التشريع والتنظيم والتطبيق ، وعلى مختلف الأصعدة والشؤون الفرديّة والاجتماعيّة ، دينيّة كانت أو دنيويّة أو أُخرويّة ولا يستثنى من ذلك الاّ ما يختصّ به مقام النبوّة .

ثمّ انّ النصوص الواردة في موضوع الامامة والامام تحدّد الاتّجاه تحديداً لامجال فيه للاختيار .

وبعبارة أُخرى : انّ الانتماء الحقيقي للدين لا يتمّ الاّ بالرضا والتسليم بجميع ما يميله من تعاليم وأحكام ، ولابدّ فيها من الاستناد الى هذا المنبع دون سواه .

ويترتّب على هذا أثر خطير ، وهو أنّ كلّ من جانب هذا الأمر أو خالفه ، فهو ليس على شيء ، وتلك نتيجة طبيعيّة أكّدت عليها النصوص ، وخصوصاً في مسألة الامامة .

ولاشكّ أنّ هذه المقولة تركت أثراً بالغاً في النفوس سلباً وايجاباً ، واختلفت ردّة الفعل شدّة وضعفاً وقبولاً ورفضاً .

الثاني : أنّ الضرورة الزمنيّة التي قام فيها الرسول ﷺ بدور التبليغ لاخراج الناس من الظلمات الى النور قد بلغت ثلاثاً وعشرين عاماً ، وقد تخلّلتها مصادمات وحروب ضارية اضطرّ اليها الرسول ﷺ لحماية دعوته والدفاع عنها، حتّى تمكّن ﷺ من اخضاع معارضيه الى حدّ ما ، ولا أقلّ من تمكّنه من السيطرة على الرقعة التي كانت تحت نفوذه ، ودخل الناس في دين الله أفواجاً .

ولكن كانت قناعات الناس في ارتباطهم بهذا الدين ، وانعكاس التديّن على على سلوكهم متفاوتة ، وذلك لاختلاف قابليّاتهم واستعداداتهم ، فمنهم من بلغ حدّاً من القناعة والايمان ، بحيث رسخ الدين في قلبه ، فلا يرقى اليه شكّ أو شبهة . ومنهم دون ذلك ، ومنهم من هو حديث العهد بهذا الدين ، ومنهم من أسلم طمعاً ، ومنهم من رأى نفسه مضطرّاً للدخول في هذا الدين ، ومنهم من أسلم نفاقاً ، ومنهم غير ذلك .

وقد تحدّث القرآن الكريم في العديد من الآيات عن هذه النماذج المختلفة ، فقال تعالى : ﴿ قل أُؤنبّئكم بخير من ذلكم للذين عند ربّهم جنّات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وأزواج مطهّرة ورضوان من الله والله بصير بالعباد ۞ الذين يقولون ربّنا آمنّا فاغفر لنا ذنوبنا وقنا عذاب النار ۞ الصابرين والصادقين

والقانتين والمنفقين والمستغفرين بالأسحار ﴾[١] ﴿ هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هنّ أُمّ الكتاب وأُخر متشابهات فأمّا الذين في قلوبهم زيغ فيتّبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله الاّ الله والراسخون في العلم يقولون آمنّا به كلّ من عند ربّنا وما يذّكر الاّ أُولوا الألباب﴾[٢] ﴿ انّ الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأنّ لهم الجنّة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون ﴾[٣]

﴿ ومن الناس من يقول آمنّا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين ﴾[٤] ﴿ واذا لقوكم قالوا آمنّا واذا خلوا عضّوا عليكم الأنامل من الغيظ ﴾[٥] ﴿قالت الأعراب آمنّا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولمّا يدخل الايمان في قلوبكم ﴾[٦] ﴿ انّ الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون ﴾[٧] ﴿الأعراب أشدّ كفراً ونفاقاً وأجدر ألاّ يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله والله عليم حكيم * ومن الأعراب من يتّخذ ما ينفق مغرماً ويتربّص بكم الدوائر عليهم دائرة السوء والله سميع عليم﴾[٨] ﴿ وممّن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق ... ﴾[٩] ﴿ والذين اتّخذوا مسجداً ضراراً وكفراً وتفريقاً بين المؤمنين وارصاداً

---

(١) آل عمران : ١٥ – ١٧ .

(٢) آل عمران : ٧ .

(٣) التوبة : ١١١ .

(٤) البقرة : ٨ .

(٥) آل عمران : ١١٩ .

(٦) الحجرات : ١٤ .

(٧) الحجرات : ٤ .

(٨) التوبة : ٩٧ – ٩٨ .

(٩) التوبة : ١٠١ .

لمن حارب الله ورسوله من قبل وليحلفنّ ان أردنا الاّ الحسنى والله يشهد انّهم لكاذبون ﴾[١] ﴿ ومنهم من يلمزك في الصدقات فان أُعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذاهم يسخطون ﴾[٢] ﴿ ومنهم الذين يؤذون النبيّ ﴾[٣] ﴿ لقد ابتغوا الفتنة من قبل وقلّبوا لك الأُمور ﴾[٤].

الى كثير من الآيات البيّنات ، وتفيدنا بعض هذه الآيات أنّ رواسب الجاهليّة ما زالت في نفوس بعضهم من دون أن يكون لانتمائه للدين قدرة على اقتلاع جذور الماضي من نفسه .

واذا أحطنا خبراً بهذين الأمرين أمكننا ذلك من بيان أسباب النصب والعوامل التي أدّت الى بغض علي وبنيه وشيعته ، وهي عدّة أُمور :

الأوّل : الانحراف الذاتي .

انّ ممّا ابتلي به الاسلام ورسوله ﷺ في مطلع الدعوة قضيّة النفاق والمنافقين، وكان المنافقون يشكلون حجر العثرة في مسار الاسلام ، وكانوا أشدّ خطراً على الاسلام من اليهود والمشركين ، وقد لعب النفاق دوره الخبيث في محاولة تفتيت البنية الداخليّة التي شيّدها النبيّ ﷺ للاسلام ، وسعوا الى زعزعة الأُسس التي وضعها النبيّ ﷺ لبناء المجتمع الاسلامي المتكامل .

ولكن وان كان النفاق أُسلوباً حباناً في التعامل مع الأحداث ولا يكشف عن هويّته الاّ أنّ الرصد الالٰهي قد كشف عن الكثير من مؤامرات المنافقين ، كما أنّ النبيّ ﷺ قد أحبط الكثير من تدبيراتهم الكيديّة ، وكان الوحي الالٰهي في تتابع

---

(١) التوبة : ١٠٧.

(٢) التوبة : ٥٨.

(٣) التوبة : ٦١.

(٤) التوبة : ٤٨.

مستمرّ لافشال خططهم وفضح أساليبهم ، وقد اعتمد النبيّ صلى الله عليه وآله عدّة طرق للكشف عن هويّة النفاق والمنافقين ، وفي بعض الآيات المتقدّمة ما يلقي الضوء على بعض تلك الطرق .

ومن أهمّ الأساليب التي اتّخذها النبيّ صلى الله عليه وآله أن جعل حبّ علي عليه السلام وبغضه مقياسين لمعرفة المؤمن والمنافق ، وذلك لأنّ عليّاً عليه السلام يمثّل الاستقامة بأكمل معانيها ، ويجسّد الفطرة السليمة بأطهر صورها ، فكان حبّه أمارة على الاستقامة ، وكان بغضه أمارة على الانحراف والنفاق ، ويوضح لنا هذا المعنى كم غير قليل من النصوص ، نكتفي بالاشارة الى بعضها ، وكلّها مرويّة عن النبيّ صلى الله عليه وآله وبعبارات مختلفة الاّ أنّها تحمل مضموناً واحداً ، ومنها :

* لا يحبّ عليّاً الاّ مؤمن ، ولا يبغضه الاّ منافق [١] .

* لا يحبّك الاّ مؤمن ، ولا يبغضك الاّ منافق [٢] .

* لا يبغض عليّاً مؤمن ، ولا يحبّه منافق [٣] .

* يا علي طوبى لمن أحبّك وصدق فيك ، وويل لمن أبغضك وكذب فيك [٤] .

* ثلاث من كنّ فيه فليس منّي ولا أنا منه : بغض عليّ ، ونصب أهل بيتي ، ومن قال الايمان كلام [٥] .

* عن أبي سعيد الخدري ، قال : كنّا لنعرف المنافقين نحن معشر الأنصار

---

(١) كنز العمّال ١١ : ٦٢٢ برقم : ٣٣٠٢٩ .

(٢) كنز العمّال ١١ : ٦٢٢ برقم : ٣٣٠٢٨ .

(٣) كنز العمّال ١١ : ٦٢٢ برقم : ٣٣٠٢٧ .

(٤) كنز العمّال ١١ : ٦٢٢ – ٦٢٣ برقم : ٣٣٠٣٠ .

(٥) كنز العمّال ١١ : ٦٢٣ برقم : ٣٣٠٣١ .

ببغضهم علي بن أبي طالب [١].

* عن المساور الحميري عن أُمّه قالت : دخلت على أُمّ سلمة فسمعتها تقول : كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : لا يحبّ عليّاً منافق ، ولا يبغضه مؤمن [٢].

الى غير ذلك من النصوص الصريحة في هذا المعنى .

هذا وهناك علامات أُخرى ذات صلة بما نحن فيه من بيان الانحراف الذاتي ، وقد جعل فيها علي وأولاده عليهم السلام مقياساً لمعرفته ، ومنها :

ما حدّث به عبادة بن الصامت : كنّا نبور أولادنا بحبّ علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، فاذا رأينا أحدهم لا يحبّ علي بن أبي طالب ، علمنا أنّه ليس منّا وأنّه لغير رشده [٣].

قال الحافظ الجزري : وهذا حديث مشهور من قديم والى اليوم أنّه ما يبغض عليّاً رضي الله عنه الاّ ولد الزنا [٤].

ومنها : ما أخرجه الحافظ ابن مردويه بسنده ، عن أحمد ، قال : سمعت الشافعي يقول : سمعت مالك بن أنس يقول : قال أنس بن مالك : ما كنّا لنعرف الرجل لغير أبيه الاّ ببغض علي بن أبي طالب رضي الله عنه [٥].

ومنها : ما رواه أبو بكر بن أبي قحافة ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله خيّم خيمة وهو متّكيء على قوس عربيّة ، وفي الخيمة علي وفاطمة والحسن والحسين ، فقال : معاشر المسلمين أنا سلم لمن سالم أهل الخيمة ، حرب لمن حاربهم ، وليّ

---

(١) الجامع الصحيح للترمذي ٥ : ٦٥٣ برقم : ٣٧١٧ .

(٢) نفس المصدر .

(٣) كتاب النصب والنواصب ص ١٠١ .

(٤) باختصار عن نفس المصدر ص ١٠١ .

(٥) النصب والنواصب ص ١٠١ .

لمن والاهم ، لا يحبّهم الاّ سعيد الجدّ طيّب المولد ، ولا يبغضهم الاّ شقيّ الجدّ رديء المولد [١].

وممّا يناسب ذكره كقضيّة خارجيّة تصديقاً لهذه النصوص ، ما أورده صاحب كتاب النصب والنواصب من أحوال دلف بن القاسم بن عيسى العجلي ، وانّه كان ينتقص علي بن أبي طالب ، ويضع منه ومن شيعته ، وينسبهم الى الجهل ، وانّه قال يوماً - وهو في مجلس أبيه ولم يكن أبوه حاضراً - : انّهم يزعمون أن لا ينتقص عليّاً أحد الاّكان لغير رشده ، وأنتم تعلمون غيرة الأمير - يعني أباه - وأنّه لا يتهيّأ الطعن على أحد من حرمه ، وأنا أبغض عليّاً ، فما كان أوشك من أن خرج أبو دلف، فلمّا رأيناه قمنا له ، فقال : قد سمعت ما قاله دلف ، والحديث لا يكذب ، والخبر الوارد في هذا المعنى لا يختلف ، هو والله لزنية وحيضة ، وذلك أنّي كنت عليلاً ، فبعثت اليّ اُختي جارية لها كنت بها معجباً ، فلم أتمالك أن وقعت عليها وكانت حائضاً ، فعلقت به ، فلمّا ظهر حملها وهبتها لي ، فبلغ من عداوة دلف هذا لأبيه ونصبه ومخالفته له ؛ لأنّ الغالب على أبيه التشيّع والميل الى علي أن شنع عليه بعد وفاته وهو ما حدّث به ... [٢].

ويكفينا ذلك شاهداً على أنّ الانحراف الذاتي أحد أسباب النصب والعداء لعلي عليه السلام ، على أنّه قد ذكرت عدّة علامات اُخرى تكشف عن الانحراف ، والمقياس فيها علي عليه السلام ومن شاء فليراجع [٣].

الثاني : الحسد .

كان علي عليه السلام ربيب الوحي ، ورفيق النبوّة ، وكان كما تحدّث عن نفسه حول

---

(١) باختصار عن نفس المصدر ص ١٠١ .

(٢) كتاب النصب والنواصب ص ٣١٦ - ٣١٧ .

(٣) نفس المصدر ص ٣١٧ .

صلته برسول الله صلى الله عليه وآله : وقد علمتم موضعي من رسول الله صلى الله عليه وآله بالقرابة القريبة ، والمنزلة الخصيصة ، وضعني في حجره وأنا ولد يضمّني الى صدره ، ويكنفني الى فراشه ، ويمسّني جسده ، ويشمّني عرفه ، وكان يمضغ الشيء ثمّ يلقمنيه ، وما وجد لي كذبة في قول ، ولا خطلة في فعل ... ولقد كنت أتّبعه اتّباع الفصيل اثر اُمّه ، يرفع لي في كلّ يوم من أخلاقه علماً ، ويأمرني بالاقتداء به ، ولقد كان يجاور في كلّ سنة بحراء ولا يراه غيري ، ولم يجمع بيت واحد يومئذ في الاسلام غير رسول الله صلى الله عليه وآله وخديجة وأنا ثالثهما ، أرى نور الوحي ، وأشمّ ريح النبوّة [١].

وأضف الى ذلك الكمالات الشخصيّة الاُخرى - وقد تقدّم بعض خصائصه فيما نقلناه من كتاب النصب والنواصب - والعنايات الالٰهيّة الخاصّة ، والتي أهلته وهيّأته ليكون الشخص التالي لرسول الله صلى الله عليه وآله في جميع ما يتفاوت فيه أبناء البشر، وكان النبيّ صلى الله عليه وآله لا يألو جهداً في التنويه والكشف عن مواطن العظمة في شخصيّة ابن أبي طالب ، وكان عليه السلام يزداد رفعة وسبقاً وشأناً وجلالاً كلّما ازدادت الأيّام مروراً ، فاذا علمنا أنّه لم يكن أكبر القوم سنّاً آنذاك بل كان في عمر الشباب، فمن الطبيعي أنّ ذلك يضجر بعض النفوس المريضة ، فتضمر له الحسد والنصب والعداء ، وقد ورد في الحديث عن النبيّ صلى الله عليه وآله : من حسد عليّاً فقد حسدني ، ومن حسدني فقد كفر [٢].

الثالث : الحقد الدفين .

وعرف علي عليه السلام بالشجاعة والفروسيّة ، وكانت شجاعته عليه السلام حديث الركبان ومضرب الأمثال ، وكانت القبائل تفتخر بأنّ أحد أبنائها بارز عليّاً في ميدان القتال.

---

(١) نهج البلاغة ص ٣٠٠ رقم الخطبة : ١٩٢ .

(٢) كنز العمّال ١١ : ٦٢٦ برقم : ٣٣٣٠٥٠ .

وقد وصفته سيّدة النساء عليها السلام في خطبتها في مسجد أبيها صلى الله عليه وآله فقالت : كلّما أوقدوا ناراً للحرب أطفأها الله ، أو نجم قرن للشيطان ، أو فغرت فاغرة من المشركين ، قذف أخاه وابن عمّه في لهواتها ، فلا ينكفىء حتّى يطأ صماخها بأخمصه ، ويخمد لهبها بسيفه ، مكدوداً في ذات الله ، مجتهداً في أمر الله ، قريباً من رسول الله ، سيّداً في أولياء الله ، مشمّراً ناصحاً مجدّاً كادحاً ، لا تأخذه في الله لومة لائم (١).

ويقول ابن أبي الحديد : وأمّا الشجاعة فانّه أنسى الناس فيها ذكر من كان قبله ، ومحا اسم من يأتي بعده ، ومقاماته في الحروب مشهورة ، يضرب بها الأمثال الى يوم القيامة ، وهو الشجاع الذي ما فرّ قطّ ، ولا ارتاع من كتيبة ، ولا بارز أحداً الاّ قتله ، ولا ضرب ضربة قطّ فاحتاجت الأُولى الى ثانيه . وفي الحديث « كانت ضرباته وتراً » ولمّا دعا معاوية الى المبارزة ليستريح الناس من الحرب بقتل أحدهما ، قال له عمرو : لقد أنصفك ، فقال معاوية : ما غششتني منذ نصحتني الاّ اليوم ، أتأمرني بمبارزة أبي الحسن وأنت تعلم أنّه الشجاع المطرق ، أراك طمعت في امارة الشام بعدي ، وكانت العرب تفتخر بوقوفها في الحرب في مقابلته ، فأمّا قتلاه فافتخار رهطهم بأنّه عليه السلام قتلهم أظهر وأكثر ، قالت أُخت عمرو بن عبدودّ ترثيه :

لو كان قاتل عمرو غير قاتله ... بكيته أبداً ما دمت في الأبد

لكنّ قاتله من لا نظير له ... وكان يدعى أبوه بيضة البلد

وانتبه يوماً معاوية ، فرأى عبد الله بن الزبير جالساً تحت رجليه على سريره ، فقعد فقال له عبد الله يداعبه : يا أمير المؤمنين لو شئت أن أفتك بك لفعلت ، فقال :

---

(١) فاطمة صوت الحقّ الالٰهي للشيخ محسن المعلّم ، الدرس الرابع من شرح الخطبة الأُولى ص ٦٥ - ٦٦ .

لقد شجعت بعدنا يا أبا بكر ، فقال : وما الذي تنكره من شجاعتي وقد وقفت في الصفّ ازاء علي بن أبي طالب ، قال : لا جرم انّه قتلك وأباك بيسرى يديه وبقيت اليمنى فارغة يطلب من يقتله بها .

وجملة الأمر أنّ كلّ شجاع في الدنيا اليه ينتهي ، وباسمه ينادي في مشارق الأرض ومغاربها [١] .

ولقد تغنّى الشعراء بشجاعة أبي الحسن ، ومنهم ابن أبي الحديد المعتزلي في علويّاته السبع ، وقد كتبت بعض الأبيات من قصيدته العينيّة على ضريح أمير المؤمنين عليه السلام ومنها قوله يخاطب عليّاً عليه السلام :

يا هازم الأحزاب لا يثنيه عن ... خوض الحمام مدجج ومدرّع

....

يا قالع الباب الذي عن هزّه ... عجزت أكفّ أربعون وأربع

....

أأقول فيك سميدع كلاّ ولا ... حاشا لمثلك أن يقال سميدع

ويقول جدّنا المرحوم آية الله السيّد محمّد جمال الهاشمي الكلپايكاني في احدى قصائده :

ولك المواقف لاذ في أمجادها ... بدر وحلق في علاها خيبر

(لاسيف الاّ ذو الفقار ولا فتى ... الاّك) وحي في جلالك يؤثر

يا شعر صه انّ المقام مقدّس ... فاصمت فصمتك من مقالك أشعر [٢]

ولكن هذه الشجاعة التي وظّفها أمير المؤمنين عليه السلام في نصرة النبيّ صلى الله عليه وآله ودعوته ، وجدّل من خلالها أبطال الشرك وعتاة الكفّار ، تركت القلوب تغلي عليه ،

---

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١ : ٢٠ - ٢١ .

(٢) مع النبيّ صلى الله عليه وآله عليهم السلام . ديوان آية الله السيّد محمّد جمال الهاشمي ص ٤٩ .

وأضبّت الصدور على حقده، وحمّلوا عليّاً عليه السلام المسؤوليّة، واعتبر الموتورن ذلك ديناً عليه، ولابدّ له أن يؤدّيه من نفسه وبنيه وشيعته، فكان النصب والعداء.

وقد أشارت الى ذلك سيّدة النساء عليها السلام في خطبتها الثانية في نساء المهاجرين والأنصار، فقالت: وما الذي نقموا من أبي الحسن؟ نقموا والله منه نكير سيفه، وقلّة مبالاته بحتفه، وشدّة وطأته، ونكال وقعته، وتنمّره في ذات الله [١].

وذكر شرّاح الخطبة الشقشقيّة عند قوله عليه السلام «فصغى رجل لضغنه» أنّ المراد به سعد بن أبي وقّاص، وكا ن في نفسه شيء من علي عليه السلام من قبل أخواله؛ لأنّ أُمّه حمقة بنت سفيان بن أُميّة بن عبد شمس، ولعلي عليه السلام في قتل صناديدهم ما هو معروف مشهور [٢].

الرابع: الطمع في الحطام.

ومن الناس فئة لا يعنيها الاّ الكسب المادّي، وان جرّهم الى ارتكاب أكبر الجرائم وأبشعها، فكم من عرض هتك ودم حرام سفك، وكم من حقيقة شوّهت، وفكرة صحيحة دلست، من أجل حفنة من دراهم، وتلك جناية كبرى على الانسانيّة ذهب ضحيتها كثير من الحقائق والكرامات، وحلّت محلّها الأباطيل والخرافات، وكان ذلك أحد الأسباب التي جعلت للنصب طريقاً الى بعض النفوس.

يروي ابن أبي الحديد عن شيخه أبي جعفر أنّه قال: وقد روي أنّ معاوية بذل لسمرة بن جندب مائة ألف درهم حتّى يروي أنّ هذه الآية نزلت في علي بن أبى طالب ﴿ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو ألدّ الخصام * واذا تولّى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل

---

(١) فاطمة صوت الحقّ الالٰهي - الدرس الثاني من شرح الخطبة الثانية ص ٢٥٣.

(٢) كتاب النصب والنواصب ص ٣٢٨.

والله لا يحبّ الفساد ﴾[١] وانّ الآية الثانية نزلت في ابن ملجم، وهي قوله تعالى ﴿ ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله ﴾[٢] فلم يقبل، فبذل له مائتي ألف درهم فلم يقبل، فبذل له ثلاثمائة ألف فلم يقبل، فبذل له أربعمائة ألف فقبل وروى ذلك[٣].

الخامس: الجهل.

يرى المؤلّف أنّ الحقائق الدينيّة قد تعرّضت للتشويه والتغيير والتبديل بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله من قبل القائمين على الحكم، وهذه النظرة حقيقة تؤكّدها الشواهد التارخيّة التي تناولت الحديث عن الأحكام وملابساتها، وأصبح الاجتهاد في مقابل النصّ سمة من سمات الخلفاء، حيث كانوا يخالفون النصّ القرآني وما جاء به النبيّ صلى الله عليه وآله بشكل صريح، وجاء من بعدهم من حاول التبرير والتوجيه، فاذا أعياهم ذلك تمسّكوا بمقولة اجتهد فأخطأ. وقد استمرّ العمل على هذا المنهج الاّ في الفترة الوجيزة التي تولّى فيها أمير المؤمنين الامام عليه السلام زمام الأُمور، فانّه حاول جاهداً أن يعيد الأُمّة الى رشدها، فكان يستند في حكمه وقضائه الى كتاب الله وسنّة رسوله صلى الله عليه وآله.

وينبّه على خطأ الأُسلوب المتّبع لدى السابقين بما يحمل في طيّاته من مسخ وتشويه لحقائق الدين وأحكامه.

وقد ترتّب على ذلك - كما يرى المؤلّف - أنّ ما وصل الى الناس من الدين وتعاليمه لم يكن هو المطلوب، فتربّت الأُمّة على الجهالات والحقائق المقلوبة، وتوارثت ذلك الأجيال، ولا سيّما في الأطراف النائية عن مركز الحكم والادارة،

---

(١) البقرة: ٢٠٤ - ٢٠٥.

(٢) البقرة: ٢٠٧.

(٣) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٤: ٧٣.

فكان ذلك أحد الأسباب الداعية للنصب دون معرفة بحقيقة الأُمور ، وقد اشتهر عن بعض بقاع الأرض في تلك الأزمنة النصب والعداء لأمير المؤمنين عليه السلام وبنيه وشيعته ، كاصفهان والأندلس والبصرة وحمص وغيرها [١].

السادس : الإعلام المضادّ .

وثمّة سبب آخر لا يقلّ أهمّية عن الأسباب المتقدّمة ، وهو سبب مستقلّ بالنسبة الى فئة من الناس ، وهو متمّم للسبب السابق بالسنبة الى فئة أُخرى ، وهو التضليل والتجهيل عن طريق نشر الأكاذيب مدحاً وقدحاً ، وقد كان للحملات المسعورة التي رأسها معاوية بن أبي سفيان أثر كبير في تشويه صورة التاريخ الاسلامي ، ومسخ حقائقه ، كما أنّ للمتزلّفين وذوي المطامع والوضّاعين أثراً في افساد العقول والنفوس على مختلف الأصعدة والمستويات ، وتربّت أجيال وأجيال على ذلك .

وقد ساعد عليه ما فرضته سياسة الشيخين من منع تدوين الحديث ، والتشدّد في المنع حتّى بلغ الأمر الى فرض الحصار على الصحابة ، وعدم السماح لهم بمغادرة المدينة ، الأمر الذي أدّى الى خنق الحقائق واماتتها شيئاً فشيئاً ، وتوجيه أفكار الناس نحو مسار واحد محدّد أرادته سياسة القائمين على الأمر ، وذلك أمر مثير وخطير ، ويحمل أكثر من تساؤل .

ونشأ الناس يعتقدون بالأكاذيب على أنّها حقائق ، واكتسبوا العداء والنصب من خلال ما تلقّوه ، وتربّوا عليه من ضلالات [٢].

يقول سليم بن قيس في كتابه : وكتب معاوية الى قضاته وولاته في جميع الأرضين والأمصار : أن لا تجيزوا لأحد من شيعة علي ولا من أهل بيته الذين

---

(١) راجع كتاب النصب والنواصب ص ٢٢٩ - ٢٤٤ .

(٢) راجع كتاب الغدير للشيخ الأميني ٥ : ٢٠٨ - ٣٧٨ .

يرون فضله ، ويتحدثون بمناقبه شهادة .

وكتب الى عمّاله : أُنظروا من قبلكم من شيعة عثمان ومحبّيه وأهل بيته وأهل ولايته الذين يرون فضله ، ويتحدّثون بمناقبه ، فادنوا مجالسهم وأكرموهم وقرّبوهم ، واكتبوا اليّ بما يروي كلّ واحد منهم باسمه واسم أبيه وممّن هو ، ففعلوا ذلك حتّى أكثروا في عثمان الحديث ....

ثمّ كتب الى عمّاله : أنّ الحديث قد كثر في عثمان ، وفشا في كلّ مصر ومن كلّ ناحية ، فاذا جاءكم كتابي هذا فادعوهم الى الرواية في أبي بكر وعمر ، فانّ فضلهما وسوابقهما أحبّ اليّ وأقرّ لعيني ، وأدحض لحجّة أهل هذا البيت ... .

ثمّ كتب نسخة جمع فيها ما روي فيهم من المناقب والفضائل ، وأنفذها الى عمّاله وأمرهم بقراءتها على المنابر ، وفي كلّ كورة وفي كلّ مسجد ، وأمرهم أن ينفذوا الى معلّمي الكتاتيب أن يعلّموها صبيانهم حتّى يرووها ويتعلّموها كما يتعلّموا القرآن ، حتّى علّموها بناتهم ونسائهم وخدمهم وحشمهم ، فلبثوا بذلك ما شاء الله [١].

هذه هي مجموعة الأسباب والدوافع ، ولعلّ هناك أسباباً أُخرى يقف عليها الباحث ، وينبغي أن نشير الى أنّ هذه الأسباب قد تتداخل فيجتمع في شخص واحد أكثر من دافع لبغض علي عليه السلام .

ومن الغريب أن يجعل عمر بن الخطّاب ذلك أحد المبرّرات لتنحية علي عليه السلام عن الخلافة ، مع اعترافه بأهليّته لها وجدارته بها ، وقد جاء ذلك في حواره مع ابن عبّاس ، وقد واجهه ابن عبّاس بالحقيقة المرّة .

روى الجويني في فرائد السمطين بسنده عن نبيط بن شريط ، قال : خرجت مع

---

(١) سليم بن قيس الهلالي ص ٢٠٤ - ٢٠٥ .

علي بن أبي طالب عليه السلام ومعنا عبد الله بن عبّاس ، فلمّا صرنا الى بعض حيطان الأنصار وجدنا عمر جالساً ينكت في الأرض ، فقال له علي بن أبي طالب : يا أمير المؤمنين ما الذي أجلسك وحدك هاهنا ؟ قال : لأمر همّني ، قال علي ، أفتريد أحدنا ؟ قال عمر : ان كان عبد الله ، قال : فتخلّف معه عبد الله بن عبّاس ، ومضيت مع علي ، وأبطأ علينا ابن عبّاس ثمّ لحق بنا ، فقال له علي عليه السلام : ما وراؤك ؟ قال : يا أبا الحسن أُعجوبة من عجائب أمير المؤمنين ، أخبرك بها واكتم عليّ !!! قال : فهلمّ ، قال : لمّا أن ولّيت قال عمر وهو ينظر الى أثرك : آه آه آه ، فقلت : ممّ تأوّه أمير المؤمنين ؟ قال : من أجل صاحبك يا بن عبّاس ، وقد أُعطي ما لم يعطه أحد من آل النبيّ صلى الله عليه وآله !!! ولو لا ثلاث هنّ فيه ما كان لهذا الأمر من أحد سواه !!! قلت : وما هنّ يا أمير المؤمنين ؟ قال : كثرة دعابته ، وبغض قريش له ، وصغر سنّه !!! قال: فما رددت عليه ؟

قال : داخلني ما يدخل ابن العمّ لابن عمّه !!! فقلت : يا أمير المؤمنين أمّا كثرة دعابته فقد كان النبيّ صلى الله عليه وآله يداعب فلا يقول الاّ حقّاً ، وأين أنت حيث كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ونحن حوله صبيان وكهول وشيوخ وشبّان ، ويقول للصبيّ : سناقاً سناقاً ، ولكلّ ما يعلمه الله يشتمل على قلبه .

وأمّا بغض قريش له ، فوالله ما يبالي ببغضهم له بعد أن جاهدهم في الله حين أظهر الله دينه ، فقصم أقرانها وكسر آلهتها ، وأثكل نساءها ، لامه من لامه .

وأمّا صغر سنّه ، فقد علمت أنّ الله حيث أنزل عليه « براءة من الله ورسوله »[1] فوجّه النبيّ صلى الله عليه وآله صاحبه ليبلغ عنه ، فأمره الله أن لا يبلغ عنه الاّ رجل من أهله ، فوجّهه به ، فهل استصغر الله سنّه ؟!! فقال عمر لابن عبّاس رضي الله عنه : أمسك

---

(١) التوبة : ١ .

علي وأكتم ، فان سمعتها من غيرك لم أنم بين لابتيها [١].

وجاء في هامش هذه الحكاية : وروى الزبير بن بكّار في الموفقيّات ، عن عبد الله بن عبّاس ، قال : انّي لأُماشي عمر بن الخطّاب في سكّة من سكك المدينة ، اذ قال لي : يا بن عبّاس ما أرى صاحبك الاّ مظلوماً !!! فقلت في نفسي : والله لا يسبقني بها ، فقلت : يا أمير المؤمنين فاردد اليه ظلامته ، فانتزع يده من يدي ومضى يهمهم ساعة ، ثمّ وقف فلحقته فقال : يا بن عبّاس ما أظنّهم منعهم عنه الاّ أنّه استصغره قومه !!! فقلت في نفسي : هذه شرّ من الأُولى ، فقلت : والله ما استصغره الله ورسوله حين أمره أن يأخذ براءة من صاحبك ، قال : فأعرض عنّي وأسرع ، فرجعت عنه [٢].

واذا أضفنا الى هذا أنّ القائمين على الأمر قد دعموا هذا الجانب العدائي لأهل البيت عليهم السلام ولا سيّما لعلي عليه السلام فكان سبّ علي عليه السلام يعلن على المنابر طيلة الحكم الأموي ، والترصّد لشيعته بالقتل أو التشديد ، ولم يكن الحكم العبّاسي بأحسن حالاً الى الشيعة وأئمّتهم من بني أُميّة ، وهكذا كان حال الشيعة ابان سلاطين بني عثمان ، يتبيّن مدى الفظاعة والمعاناة التي نالها الشيعة عبر تاريخهم المظلوم ، ولا ذنب لهم الاّ أنّهم والوا عليّاً عليه السلام وأخلصوا في الولاء .

مظلوميّة الشيعة :

وأصبح التشيّع نبزاً لمن ينتمي الى أهل البيت عليهم السلام في معتقده ومسلكه ، وكانت الفتن تحاك وتلحم ضدّ الشيعة والتشيّع عبر التاريخ ، واشتدّت المحنة على الشيعة في زمان معاوية بن أبي سفيان وما تلاه من العصور ، فكانت تشنّ الغارات

---

(١) فرائد السمطين ١ : ٣٣٤ - ٣٣٦ ح ٢٥٨ .

(٢) نفس المصدر ص ٣٣٦ .

على بلاد الشيعة ، فتقتل رجالها ، وتسبى نساؤها ، كما فعل بسر بن أرطاة في اليمن ، وغيره في غيرها [١] .

وتوالت الأحداث المؤلمة على الشيعة وأئمّتهم ، وكان الظالمون يوغلون في سفك دمائهم ، وكانت سلسلة المؤامرات والابادة تشتدّ وتضعف بين حين وآخر ، حتّى استولى على الأمر سلاطين بني عثمان ، فاستصدروا الفتاوى من قضاة الجور في ابادة الشيعة ، وأوعزوا الى ولاتهم على الأطراف بسحقهم ، وراح عشرات الآلاف من الشيعة ضحايا النصب والعدوان [٢] .

ولا نريد الافاضة في الحديث عن مظلوميّة الشيعة ، فانّه حديث ذو شؤون وشجون يخرجنا عمّا نحن بصدده ، وللحديث عنها مجال آخر .

علماء الشيعة :

ولكن هذه الحملات المسعورة الغاشمة لم تكن توهن الشيعة في عقيدتها ، أو تفتّ في عضدها ، بل أثبتوا للتاريخ أنّهم فوق الأحقاد والضغائن ، ولم يكن رائدهم الاّ الحقّ ، وكان من ورائهم علماؤهم الذين حملوا الأمانة بيقين لا يعرف الشكّ ، وبصلابة لا تعرف الخنوع ، بعيدين عن الدنيا وزخارفها ، تاركين أبناء الدنيا ، يتصارعون على حطامها ، وكانوا على منهاج أئمّتهم علي وأبنائه عليهم السلام .

ومن الشواهد على ما ندّعيه ما ذكره الرجاليّون في أحوال محمّد بن أبي عمير ـ الراوي المشهور ـ أنّه حبس في أيّام الرشيد ، فقيل : ليلي القضاء ، وقيل : انّه ولي بعد ذلك ، وقيل : بل ليدلّ على مواضع الشيعة وأصحاب موسى بن جعفر عليهما السلام ،

---

(١) لاحظ الغدير في الكتاب والسنّة ١١ : ١٧ - ٢٠ ، والنصب والنواصب ص ٢٨٧ - ٢٨٩ .

(٢) النصب والنواصب ص ٥٧١ - ٥٧٤ .

وروي أنّه ضرب أسواطاً بلغت منه ، فكاد أن يقرّ لعظيم الألم ، فسمع محمّد بن يونس بن عبد الرحمٰن وهو يقول : اتّق الله يا محمّد بن أبي عمير ، فصبر ففرج الله . وروي أنّه حبسه المأمون حتّى ولاّه قضاء بعض البلاد [١].

وفي رواية الفضل بن شاذان : سعي بمحمّد بن أبي عمير - واسم أبي عمير زياد - الى السلطان أنّه يعرف أسامي عامّة الشيعة بالعراق ، فأمر السلطان أن يسمّيهم ، فامتنع وعلّق بين القفازين - العقارين - وضرب مائة سوط ، قال الفضل: فسمعت ابن أبي عمير يقول : لمّا ضربت فبلغ الضرب مائة سوط أبلغ الضرب الألم اليّ ، فكدت أن أسمي ، فسمعت نداء محمّد بن يونس بن عبد الرحمٰن يقول : يا محمّد بن أبي عمير اُذكر موقفك بين يدي الله ، فتقوّيت بقوله ، فصبرت ولم أخبر والحمد لله ، قال الفضل : فأضرّ به في هذا الشأن أكثر من مائة ألف درهم [٢].

وهكذا كانوا يتوارثون العزّة والكرامة والاباء حتّى حفظوا تعاليم أهل البيت عليهم السلام وصانوها ، وقد جعلوا من أنفسهم درعاً حصينة لحمايتها ، الأمر الذي جعل للشيعة خطّاً فكريّاً مميّزاً في شتّى المعارف الدينيّة ، ومنهلها في ذلك الثقلان كتاب الله وعترة رسوله صلى الله عليه وآله .

وفي طليعة علماء الشيعة ومحقّقيها ، وممّن حملوا الأمانة باخلاص ، مؤلّف هذا الكتاب الشيخ يوسف البحراني رحمه الله ويكفي فى التعريف بمقامه العلمي أن يقال : صاحب الحدائق ، والحدائق الناضرة كتاب هو موسوعة فقهيّة استدلاليّة ، تناول فيها بالبحث العلمي أغلب الأبواب الفقهيّة ، واتّسمت أبحاثه الفقهيّة بالتحقيق والدقّة والجرأة في ابداء النظر ، وقد أفاد منها الكثيرون ، وتناول العلماء من بعده

---

(١) معجم رجال الحديث ١٥ : ٢٩١ الطبعة الخامسة .

(٢) نفس المصدر ص ٢٩٤ .

آراءه بالدراسة والتحليل .

وقد عانى المؤلّف رحمه الله في حياته ضروباً من الآلام اضطرّته الى التنقّل في البلدان ، وسيأتي الحديث عنه قريباً .

وهذا الكتاب :

على الرغم من صغر حجم الكتاب ولا نرى ما يدعو للتعريف به ، فانّه يعرّف نفسه بنفسه ، الاّ أنّه اتّسم بالتحقيق والجرأة ، وقد درس موضوع النواصب من زاويتيه الكلاميّة والفقهيّة ، وخرج بنتائج مهمّة ، وان كان يخالفه غيره من الفقهاء فيما توصّل اليه من نتائج .

وقد تناول المؤلّف هذا الموضوع في كتابه الحدائق في مواضع متعدّدة ، كمبحث الطهارة والنجاسة والزكاة والنكاح وغيرها ، كما تناولها فقهاء الشيعة في نفس هذه المواضع . واستند في جميع ما استدلّ به الى ما أثر من الروايات الواردة عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام .

وهو كتاب جدير بالقراءة ، وقد اشتمل على فوائد جمّة لا يستغني عنها الباحثون ، وقبل أن نترك القارىء العزيز مع مباحث هذا الكتاب نذكر شيئاً عن حياة مؤلّفه .

ترجمة حياة المؤلّف

اسمه ونسبه :

الشيخ يوسف بن الشيخ أحمد بن ابراهيم بن أحمد بن صالح بن أحمد بن عصفور بن أحمد بن عبد الحسين بن عطيّة بن شنبة الدرازي البحراني .

وكان والده الشيخ أحمد من أجلاّء تلامذة شيخنا الشيخ سليمان الماحوزي ، وكان عالماً فاضلاً محقّقاً مجتهداً صرفاً كثير التشنيع على الأخباريّين ، كما صرّح به ولده شيخنا المذكور في لؤلؤة البحرين[1] .

والدرازي نسبة الى قرية الدراز احدى قرى البحرين .

وللمؤلّف ولدان : الشيخ حسن ، كان عالماً فاضلاً . والشيخ محمّد ، وهو أيضاً كان عالماً فاضلاً محقّقاً فقيهاً .

وللشيخ محمّد هذا ولدان : الشيخ موسى ، والشيخ عبد علي ، سكنا مع والدهما في فسا من توابع كرمان .

وللمؤلّف ﷺ خمسة اخوة : الشيخ عبد الله ، والشيخ عبد النبي ، والشيخ علي ، والشيخ عبد علي ، والشيخ محمّد .

وللشيخ عبد علي أخو المؤلّف ولدان : الشيخ أحمد ، والشيخ خلف ، وهو الذي كتب له كتاب اللؤلؤة . وللشيخ خلف هذا أولاد ثلاثة : الشيخ يوسف ، والشيخ

---

(١) راجع ترجمته : لؤلؤة البحرين ص ٩٣ - ٩٦ .

أحمد ، والشيخ محمّد .

وللشيخ محمّد أخو الآخر للمؤلّف أربعة أولاد : الشيخ عبد الله ، الشيخ علي ، الشيخ أحمد ، الشيخ حسين وهو الذي ألّف له كتاب اللؤلؤة .

وللشيخ حسين هذا سبعة أولاد : الشيخ محمّد ، والشيخ عبد الرضا ، والشيخ علي ، والشيخ حسن ، والشيخ عبد الله ، والشيخ عبد علي ، والشيخ أحمد .

ولكلّ واحد من هؤلاء ترجمة في كتب التراجم والمعاجم الرجاليّة ، فراجع .

الاطراء عليه :

قد ذكره كلّ من تأخّر عنه ، وأثنوا عليه الثناء الجميل علماً وعملاً وتقوىً ونبلاً.

قال تلميذه العلاّمة أبو علي في منتهى المقال : عالم فاضل ، متبحّر ماهر ، متتبّع محدّث ، ورع عابد ، صدوق ديّن ، من أجلّة مشايخنا المعاصرين ، وأفاضل علمائنا المتبحّرين .

وكان هو ﷺ أوّلاً أخباريّاً صرفاً ، ثمّ رجع الى الطريقة الوسطى ، وكان يقول : انّها طريقة العلاّمة المجلسي غوّاص بحار الأنوار[١] .

وقال المحقّق التستري في المقابس : العالم العامل المحقّق الكامل ، المحدّث الفقيه المتكلّم الوجيه ، خلاصة الأفاضل الكرام ، وعمدة الأماثل العظام ، الحاوي من الورع والتقوى أقصاهما ، ومن الزهد والعبادة أسناهما ، ومن الفضل والسعادة أعلاهما ، ومن المكارم والمزايا أعلاهما ، الرضيّ الزكيّ التقيّ النقيّ ، المشتهر فضله في أقطار الأمصار وأكناف البراري ، المؤيّد بعواطف ألطاف الباري ، وله تصانيف كثيرة كأنّها الخرائد ، وتآليف عزيزة أبهى من القلائد[٢] .

---

(١) منتهى المقال ٧: ٧٥.

(٢) مقابس الأنوار ص ١٨ الطبع الحجري

وقال العلاّمة المولى شفيع الجابلقي في الروضة البهيّة : أمّا الشيخ المحدّث المحقّق الشيخ يوسف قدس سره صاحب الحدائق ، فهو من أجلاّء هذه الطائفة ، كثير العلم حسن التصانيف ، نقيّ الكلام ، بصير بالأخبار المرويّة عن الأئمّة المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين ، يظهر كمال تتبّعه وتبحّره في الآثار المرويّة بالنظر الى كتبه ، سيّما الحدائق الناضرة ، فانّها حقيق أن تكتب بالنور على صفحات وجنات الحور ، وكلّ من تأخّر عنه استفاد من الحدائق الناضره ، وكان ثقة ورعاً عابداً زاهداً .

الى أن قال : وبالجملة هذا الشيخ من فحول العلماء الأجلّة ، فلينظر الى ما وقع على هذا الشيخ من البلايا والمحن ، ومع ذلك كيف أشغل نفسه وصنّف تصنيفات فائقة [١] .

قال المحقّق الخوانساري في الروضات : العالم الربّاني ، والعالم الانساني ، شيخنا الأفقه الأوجه الأحوط الأضبط يوسف ... صاحب الحدائق الناضرة ، والدرر النجفيّة ، ولؤلؤة البحرين ، وغير ذلك من التصانيف الفاخرة الباهرة ، التي تلذّ بمطالعتها النفس ، وتقرّ بملاحظتها العين .

لم يعهد مثله من بين علماء هذه الفرقة الناجية في التخلّق بأكثر المكارم الزاهية ، من سلامة الجنبة ، واستقامة الدربة ، وجودة السليقة ، ومتانة الطريقة ، ورعاية الاخلاص في العلم والعمل ، والتحلّي بصفات طبقاتنا الأوّل ، والتخلّي عن رذائل طباع الخلف الطالبين للمناصب والدول [٢] .

وقال المولى الكشميري في نجوم السماء : من العلماء المتأخّرين ، والكمّل المحدّثين ، والفقهاء المتبحّرين ، وأعاظم أصحاب الدين ، وأرباب الانصاف

---

(١) الروضة البهيّة ص ٢٥ .

(٢) روضات الجنّات ٨ : ٢٠٣ .

والاعتدال بين طريقتي الأُصوليّين والأخباريّين[١].

وقال المحدّث النوري في خاتمة المستدرك: العالم العامل، المحدّث الكامل، الفقيه الربّاني، الى أن قال: وله ﷺ تصانيف رائقة نافعة جامعة[٢].

وقال الشيخ علي البلادي في أنوار البدرين: العالم العامل، الجليل الفاضل، الكامل النبيل، عديم النظير والمثيل، العلاّمة المنصف الربّاني، شيخ مشايخ العراق والبحرين، العريّ من كلّ وصمة وشين. الى أن قال: وهذا الشيخ العلاّم من أكابر علماء الايمان والاسلام، ومن أعاظم أرباب النقض والابرام[٣].

وقال السيّد الأمين في أعيان الشيعة: من أفاضل علمائنا المتأخّرين، جيّد الذهن، معتدل السليقة، بارع في الفقه والحديث، وكان على طريقة الأخباريّين[٤].

ملامح من حياته:

قال المؤلّف نفسه في خاتمة كتابه لؤلؤة البحرين: انّ مولدي كان في سنة ١١٠٧ هـ، وكان مولد أخي الشيخ محمّد - مدّ في بقائه - سنة ١١١٢ هـ، في قرية الماحوز، حيث أنّ الوالد كان ساكناً هناك لملازمة الدرس عند شيخه الشيخ سليمان المتقدّم ذكره، وأنا يومئذ ابن خمس سنين تقريباً.

وفي هذه السنة سارت الواقعة بين الهولة والعتوب، حيث أنّ العتوب عاثوا في البحرين بالفساد، ويد الحاكم قاصرة عنهم، فكاتب شيخ الاسلام الشيخ محمّد بن

---

(١) نجوم السماء ص ٢٧٩.

(٢) خاتمة المستدرك ٢٠: ٦٥.

(٣) أنوار البدرين ص ١٩٣ و ٢٠٠.

(٤) أعيان الشيعة ١٠: ٣١٧.

عبد الله بن ماجد الهولة ليأتوا على العتوب ، وجاءت طائفة من الهولة ووقع الحرب ، وانكسرت البلد الى القلعة أكابر وأصاغر ، حتّى كسر الله العتوب ، وللوالد ﷺ أبيات في ذكر هذه الواقعة وتاريخها ، لم يحضرني منها الاّ البيت الأخير المشتمل على التاريخ ، وهو قوله :

قضيّة القبيلة المعذّبة وعان تلك شتّتوها فاحسبه

وربّيت في حجر جدّي المرحوم الشيخ ابراهيم ﷺ وكان مشغولاً بأمر الغوص والتجارة في اللؤلؤ ، وكان كريماً ديّناً خيّراً رحيماً ، ينفق جميع ما يجيء في يده على الأضياف والأرحام ، ومن يقصده من الأنام ، لا يذخر شيئاً ، ولا يحرص على شيء ، وانتحلني وربّاني ، حيث أنّه لم يكن لأبي ولد قبلي ، وجعل لي معلّماً في البيت للقرآن ، وعلّمني الكتابة ، وكان خطّه وخطّ والده في غاية الجودة والحسن .

ثمّ بعد ذلك لازمت الدرس عند الوالد ﷺ الاّ أنّه لم يكن لي يومئذ رغبة تامّة لغلبة جهالة الصبا ، وقرأت على الوالد كتاب قطر الندى ، وأكثر ابن الناظم ، وأكثر النظّام في التصريف ، وأوّل القطبي ، الى أن اتّفق مجيء الخوارج الى أخذ بلاد البحرين ، فحصل العطال والزلزال ، بالتأهّب لحرب أُولئك الأنذال .

وفي أوّل سنة وردوا لأخذها رجعوا بالخيبة ، ولم يتمكّنوا منها ، وكذلك في المرّة الثانية بعد سنة مع معاضدة جميع الأعراب والنصّاب لهم ، وفي الثالثة حصروا البلد لتسلّطهم على البحر حيث أنّها جزيرة ، حتّى أضعفوا أهلها ، وفتحوها قهراً ، وكانت واقعة عظمىٰ ، وداهية دهما ، لما وقع من عظم القتل والسلب والنهب وسفك الدماء .

وبعد أن أخذوها وأمّنوا أهلها ، هربت الناس سيّما أكابر البلد منها الى القطيف ، والى غيرها من الأقطار ، ومن جملتهم الوالد ﷺ مع جملة العيال والأولاد ، فانّه

سافر بهم الى القطيف ، وتركني في البحرين في البيت الذي لنا في قرية الشاخورة، حيث أنّ في البيت بعض الخزائن المربوط فيها على بعض الأسباب ، من كتب وصفر وثياب ، فانّه نقل معه جملة الى القلعة التي قصدوا الحصار فيها ، وأبقى بعضاً في البيت مربوطاً عليه في أماكن خفية ، فأمّا ما نقل الى القلعة ، فانّه ذهب بعد أخذهم القلعة قهراً ، وخرجنا جميعاً بمجرّد الثياب التي علينا .

ولمّا سافر الى القطيف بقيت أنا في البلد ، وقد أمرني بالتقاط ما يوجد من الكتب التي انتهبت في القلعة ، واستنقاذها من أيدي الشراة ، فاستنقذت جملة ممّا وجدته ، وأرسلت به اليه مع جملة ما في البيت شيئاً فشيئاً ، ومرّت هذه السنين كلّها بالعطال .

ثمّ انّي سافرت الى القطيف لزيارة الوالد ، وبقيت شهرين أو ثلاثة ، فضاق بالوالد الجلوس بالقطيف لكثرة العيال وضعف الحال وقلّة ما في اليد ، فعزم على الرجوع الى البحرين ، وان كانت في أيدي الخوارج ، الاّ أنّ القضاء والقدر حال بينه وبين ما جرى في باله وخطر .

فاتّفق أنّ عسكر العجم مع جملة من الأعراب جاؤا لاستخلاص البحرين من أيدي الخوارج في ضمن تلك الأيّام ، فصرنا نرقب ما يصير من أمر ذلك وما ينتهي الحال من هذه المهالك ، حتّى صارت الدائرة على العجم ، فقتلوا جميعاً وحرّقت البلاد ، وكان من جملة ما حرق بالنار بيتنا في القرية المتقدّمة ، فازداد الوالد ﷺ غصّة لذلك ، حيث أنّه خرّج على بنائه مبلغاً خطيراً ، وصار هذا سبب موته ، فمرض وطال به المرض شهرين ، حتّى توفّي بالتاريخ المتقدّم ذكره .

ولمّا حضره الموت ألزمني وقال : لا أبرىء لك ذمّة ان جلست على سفرة وليس اخوانك حولك ومعك ، وذلك لأنّ اخوتي كانوا من اُمّهات اُخر ، وأكثرهم أطفال ، وأكثرهم قد توفّيت اُمّهاتهم ولم يكن لهم مرجع ، فلا علاج انّي ابتليت

بالعيال والحمل لثقل هؤلاء الاخوان من كبار وأطفال .

وبقيت في القطيف بعد موت الوالد ﷺ ممّا يقرب من سنتين أقرأ على شيخنا الشيخ حسين الماحوزي المتقدّم ذكره ، فقرأت عليه جملة من القطبي ، وجملة وافرة من أوّل كتاب شرح القديم للتجريد .

وأنا فيما بين ذلك أتردّد الى البحرين لأجل ما لنا فيها من النخيل لاصلاحها وجمع حواصلها ، وأرجع الى القطيف وأشتغل بالدرس ، الى أن أُخذت البحرين من أيدي الخوارج صلحاً ، بعد دفع مبلغ خطير لامام الخوارج ؛ لعجز ملك العجم وضعفه ، وادبار دولته بسوء تدبيره .

فرجعت الى البحرين ، وبقيت فيها مدّة خمس أو ستّ سنين ، وأنا مشتغل بالتحصيل درساً ومقابلة عند شيخنا الأوحد الشيخ أحمد بن عبد الله البلادي المتقدّم ذكره ، ثمّ بعده عند الشيخ عبد الله بن علي .

وسافرت في ضمن تلك المدّة الى حجّ بيت الله الحرام ، وتشرّفت بزيارة سيّد الأنام وأبنائه الكرام عليهم صلوات الله الملك العلاّم .

وسافرت الى القطيف لأجل تدقيق الحديث على شيخنا الشيخ حسين المتقدّم ذكره ، حيث أنّه بقي في القطيف ولم يأت البحرين في جملة من أتى ، فاشتغلت عليه بقراءة جملة من أوّل التهذيب مع المقابلة لغيري ممّن يقرأ عليه .

ثمّ رجعت الى البحرين ، وضاق بي الحال لما ركبني من الديون التي أوجب لي الهموم بسبب كثرة العيال وقلّة ما في اليد ، واتّفق خراب البلد باستيلاء الأعراب من الهولة عليها حتّى صاروا حكّامها لأسباب يطول نشرها ، بعد استيلاء الأفاغنة على ملك الشاه سلطان حسين وقتله .

ففرت الى بلاد العجم ، وبقيت مدّة في كرمان ، ثمّ رجعت الى شيراز ، فوفّق الله سبحانه فيها بالاكرام والاعزاز ، وعطف الله سبحانه على قلب سلطانها ، وحاكمها

يومئذ وهو ميرزا محمّد تقي الذي ترقّى الى أن صار تقي خان ، فأكرم وأنعم جزاه الله تعالى بالاحسان ، وبقيت مدّة في ظلّ دولته مشغولاً بالتدريس في مدرسته ، واقامة الجمعة والجماعة في تلك البلاد ، وصنّفت في تلك المدّة جملة من الرسائل وشطراً من أجوبة المسائل ، وتفرّغت للمطالعة .

حتّى عصفت في تلك البلاد عواصف الأيّام التي لا تنيم ولا تنام ، ففرّقت شملها ، وبدّدت أهلها ، وانتهبت أموالها ، وهتكت نساءها ، ولعب الزمان بأحوالها .

فخرجت منها الى بعض القرى ، واستوطنت قصبة فسا ، بعد أن أرسلت العيال الى البحرين ، وجدّدت عيالاً من تلك البلاد ، فبقيت فيها مشتغلاً بالمطالعة ، وصنّفت هناك كتاب الحدائق الناضرة الى باب الأغسال ، وأنا مع ذلك مشتغل بالزراعة لأجل المعاش ، والكفّ عن الحاجة الى الناس ، وكان متولّيها الميرزا محمّد علي ﷺ في غاية المحبّة لي والمراعاة والاحسان معي ، ولم يأخذ عليّ خراجاً في تلك المدّة .

حتّى نزل بتلك البلاد من حوادث الأقدار ما أوجب تفرّق أهلها الى الأقطار ، وقتل المتولّي لها وهو الميرزا محمّد علي المذكور ، فبقي الكتاب المذكور ، وقد نسجت عليه عناكب النسيان ، ووقع عليّ من البلاء بسبب ذلك الخراب ما أوجب ذهاب أكثر كتبي وجملة أموالي .

ففررت منها الى الاصطهبانات ، وبقيت مدّة أُعالج مرارات الأوقات ، وأنا في ذلك أُحاول الفرصة بالتشرّف بالعتبات العاليات ، والمجاورة في جوار الأئمّة السادات ، حتّى منّ الله سبحانه بالتوفيق الى الشرب بذلك الكأس الرحيق ، فقدمت العراق ، وجلست في كربلا المعلّى ، على مشرّفها وآبائه وأبنائه صلوات ذي العلى ، عازماً على الجلوس بها الى الممات ، غير نادم بعد التشرّف بها على ما ذهب منّي وفات ، صابراً على ما تجري به الأقدار من يسار واعسار حسبما قيل :

فقربكم مع قلّة المال لي غنىً وبعدكم مع كثرة المال لي فقر

ووفّق الله سبحانه بمزيد كرمه وفضله العميم، وحسن عوائده القديمة، على عبده الخاطىء الأثيم، بانفتاح أبواب الرزق مع جميع الآفاق، وصرت بحمد الله فارغ البال، مرفّه الحال، فاشتغلت بالمطالعة والتدريس والتصنيف، وشرعت في اتمام كتاب الحدائق الناضرة المتقدّم ذكره[١].

مشايخه ومن روى عنهم:

١ - الشيخ أحمد البحراني والده، قال في اللؤلؤة: قرأت على الوالد كتاب قطر الندى، وأكثر ابن الناظم، وأكثر النظّام في التصريف، وأوّل القطبي[٢].

٢ - الشيخ أحمد بن عبد الله البلادي، ذكره في اللؤلؤة[٣].

٣ - الشيخ حسين الماحوزي، قال في اللؤلؤة: قرأت عليه جملة من القطبي، وجملة وافرة من أوّل كتاب شرح القديم للتجريد[٤]. وذكره في خاتمة المستدرك[٥].

٤ - الشيخ عبد الله بن علي البحراني البلادي، المتوفّى في شيراز في سنة ١١٤٨ هـ، ذكره في اللؤلؤة، وخاتمة المستدرك[٦].

٥ - السيّد عبد الله بن السيّد علوي البلادي البحراني

---

(١) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٢ - ٤٤٦.

(٢) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٢.

(٣) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٤.

(٤) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٤.

(٥) خاتمة المستدرك ٢٠: ٦٦.

(٦) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٤، وخاتمة المستدرك ٢٠: ٦٧.

٦ – المولى محمّد رفيع الشهير بالمولى رفيعا الجيلاني

تلامذته ومن يروي عنه :

١ – الشيخ أبو علي الحائري صاحب منتهى المقال .

٢ – المحقّق الميرزا أبو القاسم القمّي صاحب القوانين .

٣ – الشيخ أحمد الحائري .

٤ – السيّد أحمد الطالقاني النجفي المتوفّى سنة ١٢٠٨ هـ.

٥ – السيّد أحمد العطّار البغدادي المتوفّى سنة ١٢١٥ هـ.

٦ – الشيخ أحمد بن الشيخ حسن بن الشيخ علي بن خلف الدمستاني .

٧ – الشيخ أحمد بن محمّد ، ابن أخي المؤلّف .

٨ – الشيخ حسن بن المولى محمّد علي السبزواري الحائري .

٩ – الشيخ حسين بن الشيخ محمّد ، ابن أخيه .

١٠ – الشيخ خلف بن الشيخ عبد علي بن الشيخ أحمد ، ابن أخيه .

١١ – المولى زين العابدين بن المولى محمّد كاظم .

١٢ – الشيخ سليمان بن معتوق العاملي .

١٣ – السيّد شمس الدين المرعشي النجفي المتوفّى سنة ١٢٠٠ هـ.

١٤ – السيّد الأمير عبد الباقي بن الأمير محمّد حسين الحسيني الاصفهاني ابن بنت العلاّمة المجلسي قدس سره صاحب البحار .

١٥ – السيّد عبد العزيز النجفي بن أحمد بن عبد الحسين بن حردان الحسيني .

١٦ – العلاّمة السيّد مير علي الحائري صاحب الرياض .

١٧ – السيّد عبد الله بن السيّد علوي الموسوي الغريفي البحراني

١٨ – الشيخ علي بن الشيخ حسين بن علي بن فلاح البحراني .

١٩ الشيخ علي بن رجب علي .

٢٠ – الشيخ علي بن علي التستري .

٢١ – الشيخ علي بن محمّد بن علي بن عبد النبي بن محمّد بن سليمان المقابي البحراني ، كتب الاجازة له في كربلاء تاسع صفر سنة ١١٦٩ هـ.

٢٢ – الشيخ المحدّث علي بن موسى البحراني .

٢٣ – الشيخ محمّد بن علي التستري الحائري .

٢٤ – الشيخ محمّد علي الشهير بابن سلطان .

٢٥ – المولى محمّد كاظم .

٢٦ – العلاّمة السيّد محمّد مهدي بحر العلوم .

٢٧ – المولى محمّد مهدي الفتوني .

٢٨ – المولى محمّد مهدي النراقي .

٢٩ – المقدّس الحاج معصوم .

٣٠ – العلاّمة الأميرزا مهدي الشهرستاني الحائري .

٣١ – السيّد ميرزا مهدي بن هداية الله الاصفهاني الخراساني .

٣٢ – الشيخ موسى بن علي البحراني .

٣٣ – الشيخ ناصر بن محمّد الجارودي الخطّي البحراني .

٣٤ – الحاج ميرزا يوسف الطباطبائي المرعشي التبريزي

مكانته العلميّة :

وهناك حدث مهمّ يكشف عن المكانة العلميّة التي حظي بها الشيخ صاحب الحدائق قدّس سرّه – ونكتفي بالاشارة اليه – وهو دوره العلمي البارز في الصراع الذي دار بين الأُصوليّين والأخباريّين حول المسلك في استنباط الأحكام الشرعيّة .

وقد أسهمت مواقفه في مدّ الحركة العلميّة في زمانه وما بعده، حتّى كادت أن تبلغ النضج، وكانت المساجلات العلميّة تدور رحاها بينه وبين معاصره الأُستاذ الأكبر الوحيد البهبهاني قدس سره في كربلاء ابّان استيطان صاحب الحدائق قدس سره فيها، ونزوح الوحيد البهبهاني اليها، وقد أثّرت الحوزات العلميّة آنذاك بالبحوث العلميّة الدقيقة، وأفاد منها المتأخّرون كثيراً.

وقد تميّز صاحب الحدائق بالاعتدال والنزاهة، حتّى أنّه لم يرتض ما جاء في الفوائد المدنيّة للأمين الاسترابادي قدس سره من التشدّد والمبالغة في نقده للأُصوليّين، حتّى قال عنه: وكان فاضلاً محقّقاً ماهراً في الأُصولين والحديث ... وأكثر في كتابه الفوائد المدنيّة من التشنيع على المجتهدين، بل ربّما نسبهم الى تخريب الدين، وما أحسن وما أجاد، ولا وافق الصواب والسداد [1].

ولا نرى حاجة للخوض في تفاصيل هذا الموضوع، فقد تناوله الأُصوليّون بالدراسة والتحليل في مباحثهم، ومن شاء الوقوف عليها، فليرجع الى المؤلّفات التي عالجت هذا الموضوع، كرسائل الشيخ الأنصاري قدس سره وغيرها.

تآليفه القيّمة:

١ - أجوبة مسائل الشيخ الأمجد الشيخ أحمد بن المقدّس الشيخ حسن الدمستاني البحراني، ذكره في اللؤلؤة ص ٤٤٨.

٢ - أجوبة مسائل الشيخ أحمد بن يوسف بن علي بن مظفّر السيوري البحراني، ذكره في اللؤلؤة ص ٤٤٨.

٣ - أجوبة مسائل السيّد عبد الله بن السيّد حسين الشاخوري بين دفعات

---

(١) لؤلؤة البحرين ص ١١٧ - ١١٨.

عديدة ، ذكره في اللؤلؤة ص ٤٤٨ - ٤٤٩ .

٤ - أجوبة مسائل الشيخ محمّد بن الشيخ علي بن حيدر النعيمي . ذكره في اللؤلؤة ص ٤٤٩ .

٥ - أجوبة المسائل الخشتيّة الواردة من الملاّ ابراهيم الخشتي ، ذكره في اللؤلؤة ص ٤٤٨ .

٦ - أجوبة المسائل الشاخوريّة ، سأله عنها السيّد عبد الله الشاخوري .

٧ - أجوبة المسائل الكازرونيّة الواردة من الشيخ ابراهيم بن الشيخ عبد النبي البحراني . ذكره في اللؤلؤة ص ٤٤٨ .

٨ - الأربعون حديثاً في مناقب أمير المؤمنين عليه السلام استخرجها من كتب العامّة ، ذكره في الذريعة ١ : ٤٣١ .

٩ - أعلام القاصدين الى مناهج أُصول الدين ، ذكره في اللؤلؤة ص ٤٤٨ ، وقال: خرج منه الباب الأوّل في التوحيد الاّ أنّه ذهب فيما وقع على كتبي من حوادث الزمان في قصبة فسا .

١٠ - الأنوار الحيريّة والأقمار البدريّة في أجوبة المسائل الأحمديّة ، قال في اللؤلؤة : قد سمّي الكتاب بذلك لوقوع الأجوبة في جوار سيّد الشهداء وامام السعداء عليه السلام فنسبت الى الحائر الشريف المسمّى في الأخبار بالحير أيضاً ، وهي تبلغ قريباً من مائة مسألة ، قد خرج الآن منها ما يقرب من خمس وخمسين مسألة[1] .

١١ - تدارك المدارك فيما هو غافل عنه وتارك ، قال في اللؤلؤة : يشتمل على البحث معه في مواضع خطأ فيها قلمه ، وتساهل في تحقيقها ، قد خرج منه مجلّد

---

(١) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٩ .

مشتمل على كتاب الطهارة والصلاة ، وحصل الاشتغال عنه بكتاب الحدائق لاشتماله على البحث معه في تلك المواضع وأمثالها من كتب العبادات[١] .

١٢ – جليس الحاضر وأنيس المسافر ، يجري مجرى الكشكول ، ذكره في اللؤلؤة[٢] . طبع في ثلاث مجلّدات .

١٣ – الجنّة العاصمة .

١٤ – حاشية على كتابه تدارك المدارك .

١٥ – حاشية على شرح الشمسيّة في المنطق .

١٦ – حاشية على لؤلؤة البحرين .

١٧ – حاشية على الوافي للمحدّث الفيض الكاشاني .

١٨ – حواش على كتابه الحدائق .

١٩ – حواش وتعاليق على كتابه الدرر النجفيّة .

٢٠ – الحدائق الناظرة ، قال في اللؤلؤة : لم يعمل مثله في كتب الأصحاب ، ولم يسبق اليه سابق في هذا الباب ؛ لاشتماله على جميع النصوص بكلّ مسألة ، وجميع الأقوال ، وجميع الفروع التي ترتبط بكلّ مسألة الاّ ما زاغ عنه البصر وحسر عنه النظر ، فانّ قصدنا فيه الى أنّ الناظر فيه لا يحتاج الى مراجعة غيره من الأخبار ولا كتب الاستدلال ، ولهذا صار كتاباً كبيراً واسعاً ، كالبحر الزاخر باللؤلؤ الفاخر[٣] .

٢١ – حرمة الأُمّ بالعقد على البنت .

٢٢ – الخطب ، قال في اللؤلؤة : قد اشتمل على خطب الجمعة من أوّل السنة

---

(١) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٧ – ٤٤٨ .

(٢) لولؤة البحرين ص ٤٤٧ .

(٣) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٦ .

الى آخرها ، وخطب العيدين[١] .

٢٣ – خيرة الطيور .

٢٤ – الدرر النجفيّة من الملتقطات اليوسفيّة ، قال في اللؤلؤة : هو كتاب لم يعمل مثله في فنّه ، مشتمل على تحقيقات رائقة وأبحاث فائقة[٢] .

٢٥ – رسالة في تحقيق معنى الاسلام والايمان وانّ الايمان عبارة عن الاقرار باللسان والاعتقاد بالجنان والعمل بالأركان . ذكره في اللؤلؤة[٣] .

٢٦ – رسالة في الصلاة متناً وشرحاً . ذكره في اللؤلؤة[٤] .

٢٧ – رسالة أُخرى في الصلاة ، منتخبة منها بعبارات واضحة لسائر الناس ، ذكره في اللؤلؤة[٥] .

٢٨ – رسالة في تقليد الميّت ابتداءً وبقاءً

٢٩ – رسالة في حكم العصير التمري والزبيبي .

٣٠ – رسالة في ولاية الموصى اليه بالتزويج وعدمها .

٣١ – الرسالة المحمّديّة في أحكام الميراث الأبديّة . ذكره في اللؤلؤة[٦] .

٣٢ – سلاسل الحديد في تقييد ابن أبي الحديد ، قال في اللؤلؤة : هو ردّ عليه في شرحه لكتاب نهج البلاغة ، الذي رام فيه أنّه يشرحه على رأي المعتزلة وأُصولهم ومذاهبهم وقواعدهم ، وذكرت في أوّله مقدّمة شافية في الامامة ، تصلح

---

(١) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٩ .

(٢) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٧ .

(٣) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٧ .

(٤) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٧ .

(٥) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٧ .

(٦) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٧ .

أن تكون كتاباً مستقلاً ، ثمّ نقلت من كلامه في الشرح المذكور ما يتعلّق بالامامة وأحوال الخلفاء و الصحابة ، وممّا يناسب ذلك ويدخل تحته ، وبيّنت ما فيه من الخلل والمفاسد الظاهرة لكلّ طالب وقاصد ، خرج منه مجلّد ، ومن المجلّد الثاني ما يقرب من ثلث مجلّد ، وعاق الاشتغال بكتاب الحدائق عن اتمامه[١] .

٣٣ – شرح بداية الهداية للحرّ العاملي .

٣٤ – الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب وما يترتّب عليه من المطالب ، وهو هذا الكتاب الذي بين يديك .

٣٥ – الصوارم القاصعة للجامعين بين ولد فاطمة عليها السلام ، قال في اللؤلؤة : مشتملة على تحقيق تحريم الجمع بين الفاطميّتين[٢] . وقال في المنتهى : لم يشاركه فيها غير شيخنا الحرّ العاملي ، وقد تفرّد هو رحمه الله عنه ، فحكم ببطلان العقد وعدم وقوعه، وللاستاذ العلاّمة[٣] أدام الله أيّامه في الردّ عليه رسائل متعدّدة مختصرة ومطوّلة ، وكذا لولد الاستاذ العلاّمة دام فضلهما رسالة جيّدة مبسوطة في الردّ عليه أطال فيها البحث معه ، ونقل جملة من كلامه رحمه الله في تلك الرسالة بألفاظها وردّها . ولبعض مشائخنا الأذكياء أيضاً رسالة وجيزة في الردّ عليه[٤] .

٣٦ – عقد الجواهر النورانيّة في أجوبة المسائل البحرانيّة . ذكره في اللؤلؤة[٥] .

٣٧ – الفوائد الرجاليّة .

٣٨ – قاطعة القال والقيل في نجاسة الماء القليل ، قال في اللؤلؤة : تعرّضنا فيها

---

(١) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٦ – ٤٤٧ .

(٢) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٨ .

(٣) هو العلاّمة الوحيد البهبهاني .

(٤) منتهى المقال ٧ : ٧٨ .

(٥) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٧ .

للردّ على المحدّث الكاشاني ، حيث أنّه اختار القول بالطهارة ، وسجل عليه وتبعه عليه جمع ممّن تأخّر عنه ومال اليه[١] .

٣٩ – كشف القناع عن صريح الدليل في الردّ على من قال في الرضاع بالتنزيل، قال في اللؤلؤة : وقد تضمّنت أبحاثاً شافية مع المولى العماد مير محمّد باقر الداماد حيث أنّه ممّن اختار القول بالتنزيل ، وكتب فيه رسالة نقلنا جملة من كلامه ، وبيّنا ما فيه ممّا يكشف عن ضعفه باطنه وخافيه[٢] .

٤٠ – الكنوز المودعة في اتمام الصلاة في الحرم الأربعة . ذكره في اللولؤة[٣] .

٤١ – اللئالي الزواهر في تتمّة عقد الجواهر . ذكره في اللؤلؤة[٤] .

٤٢ – لؤلؤة البحرين في الاجازة لقرّتي العين . مطبوع .

٤٣ – المسائل البهبهانيّة الواردة من المرحوم المقدّس السيّد عبد الله بن السيّد علوي البحراني القاطن ببهبهان حيّاً وميّتاً . ذكره في اللؤلؤة[٥] .

٤٤ – المسائل الشيرازيّة . ذكره في اللؤلؤة ، وقال : انّه ذهب فيما وقع على كتبي من حوادث الزمان في قصبة فسا[٦] . ونقل عنها في كتابه هذا .

٤٥ – معادن العلم

٤٦ – معراج النبيه في شرح من لا يحضره الفقيه ، ذكره في اللؤلؤة قال : قد

---

(١) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٨ .

(٢) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٨ .

(٣) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٨ .

(٤) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٧ .

(٥) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٨ .

(٦) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٨ .

خرج منه قليل من أوّله ولم يتمّ[١].

٤٧ – مناسك الحجّ. ذكره في اللؤلؤة[٢].

٤٨ – ميزان الترجيح في أفضليّة القول فيما عدا الأوّلتين بالتسبيح. ذكره في اللؤلؤة[٣].

٤٩ – النفحات الملكوتيّة في الردّ على الصوفيّة. ذكره في اللؤلؤة[٤].

٥٠ – هدم الطلقة والطلقتين.

هذا ما عثرت عليه من كتبه ورسائله، وأسأل الله تبارك وتعالى أن يقيّظ رجالاً لتحقيق ونشر هذه الآثار القيّمة خدمة للدين والمذهب.

شاعريّته:

وكان صاحب الحدائق قدس سره يتعاطى الشعر، وله شعر مبثوث في بعض كتبه، ولم يشتهر عنه الشعر، بل غلب عليه جانب الفقاهة.

ومن شعره ما ذكره في كتابه الكشكول: وممّا جرى به قلم جامع هذا الكتاب – عفى الله عنه – في مدح سيّده أمير المؤمنين صلوات الله عليه حين التوجّه الى زيارته صلوات الله عليه، وذلك في الطريق بين شيراز واصفهان، وقد لامه بعض الناصحين من الاخوان على السفر في ذلك الوقت لأسباب، منها وقوع الحرب بين الشاه المؤيّد وبين ملك الروم، ومنها البرد الشديد في تلك الطريق، حيث أنّ السفر كان في مبادىء الخريف، والعبد صميم العزم على السفر.

---

(١) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٨.

(٢) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٧.

(٣) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٧.

(٤) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٧.

وجرت هذه الأبيات على الخاطر في أثناء الطريق بتاريخ عشرين من شهر رجب الأصبّ السنة السادسة والخمسين بعد المائة والألف، ثمّ ذكر قصيدة بلغت أكثر من ثلاثين بيتاً، ومطلعها:

اليك أمير المؤمنين وفودي ... فأنت منائي من جميع قصودي

وفيها يقول:

فيا روح روحي في هواه وسارعي ... لديه وجودي فهو أصل وجودي

بل الأصل في كلّ الوجود كما به ... أتى النصّ حقّاً في صحيح ورود

ومنها أيضاً قوله:

أمولاي ماذا يبلغ المدح في فتى
به الخلق تاهت بين عبد ومعبود
محبّوه أخفوا فضله خيفة العدى
وبغضاً عداه قابلوا بجحود
وشاع له من بين ذين مناقب
أبت أن تضاهى في الحساب لمعدود[1]

ومن شعره أيضاً ما سيأتي في رسالته لابنه الشيخ محمّد.

رسالته الى ابنه الشيخ محمّد:

قال المؤلّف في كشكوله: كتاب كتبته لابني محمّد - حفظه الله تعالى - وقت التوجيه للعتبات العالية في المرّة الثانية في الطريق، بتاريخ سلخ شهر رجب الأصبّ السنة الرابعة والخمسين والمائتين والألف:

---

(١) الكشكول للشيخ يوسف البحراني ٢: ٢٥٥ - ٢٥٧.

أمّا بعد حمد الملك المنّان على ما أنعم من الجود والاحسان ، والصلاة على سيّد ولد عدنان ، بل سيّد الانس والجانّ ، وآله أُمناء الرحمٰن ، فانّي أُوصيك بوصيّتي ، فهذه وصيّتي اليك أيّها الولد العزيز ثمرة القلب والمهجة المرجوّ للسرور والبهجة ، لوصيّتي هذه فاتّبعها ، وأهديك نصيحتي هذه فخذها ولا تضيّعها .

اعلم هداك الله تعالى سبيل التوفيق ، وجعله لك خير صاحب ورفيق ، انّي قد أتعبت في تأديبك قلبي وقالبي ، وجعلتك هممي في دنياي ومأربي ، وأطلت في عرفات تكميلك وقوفي ، وشحذت لمعركة أمرك ونهيك سيوفي ، وكشفت عن جوهر فهمك خبث الغباوة ، وصقلت مرآت فهمك بما أزال عنها صدى الغشاوة ، حتّى اذا أيقنت أنّ جوهرك صاف من الأكدار ، ولؤلؤك يفوق لئالي البحار .

طفقت أحمد الله الواهب على جزيل العطايا والمواهب ، أسأله اتمام تلك الرغائب باسبال ذيول العناية عليك في جميع المآرب ، وهدايتك الى أعلى المراتب .

فاحرص - وفّقك الله تعالى - على ما به سعادة داريك ، ونجح أمريك ، وهو العلم الذي به تدخل في حقيقة الانسان ، الذي هو أشرف نوع الحيوان عند الملك المنّان ، وله أُعدّت المنازل العالية في أعلى قصور الجنان ، وهيّأت له الحور والولدان ، وسخّرت له الملائكة والانس والجانّ ، ومن تخلّى عن العلم وان تحلّى بحلية الانسان وشابهه في الجوارح والأركان ، فهو انسان قشريّ وبسر قسريّ ، فانّك اذا حقّقته لم تجده الاّ من أحد البهائم أو السباع ، لما قد اكتسبه منها من الأخلاق والطباع .

واذا أردت بيان حقيقة هذا الكلام لئلاّ تظنّه مجازاً ، أو من جملة الأوهام ، فاعلم أنّه قد أطبق أرباب الحقيقة وقصّاد تلك الطريقة ، أنّ الانسان ليس انسان باللحم والجسد ، ولا بالجوارح المركّبة فيه مدى الأبد ، بل بالروح والنفس

الناطقة، لا من حيث هي كذلك ، بل من حيث استكمالها بكمالاتها اللائقة بما هنالك ، ولله درّ من قال :

يا خادم الجسم كم تشقي بغلته وتطلب الربح ممّا فيهِ خسران

فلازم – وفّقك الله تعالى له – الدروس والنظر:

أقبل على النفس واستكمل طرائقها فأنت بالنفس لا بالجسم انسان

واتّخذ الخلوة والعزلة حجاباً عن البشر ، فليس في الصحبة الاّ الوبال والضرر ، وايّاك والرغبة فيما لا يهمّك ولا يعنيك ، بل ربّما يغمّك ويعييك من اُمور هذه الدار المملوءة بالهموم والأكدار ، والاشتغال بكثرة الكتابة للمجاميع والقراطيس ممّا يمنعك عن نيل ذلك الجوهر النفيس .

فاصرف – أيّدك الله تعالى – للعلم همّتك ، وبيّض لأجله لمّتك ، واغلق له دكّانك، وشدّد له أركانك ، واهجر له صحبتك واخوانك ، واعطه كلّك عسى أن يعطيك بعضه ، ولا يوليك هجره وبغضه ، وانتهز الفرصة ، فانّها تمرّ مرّ السحاب ، وخذ الاُهبة قبل أن يغلق الباب ، فليس أبوك بباق لك مدى الأوقات ، ولا زمانك يفي لك بالسلامة من الآفات والمخافات :

عليك بالعلم وتحصيله والسعي كلّ السعي في نيله

والجدّ في تحقيق أبوابه والشرب من كاسات تبجيله

واجعل له الليل نهاراً عسى تكشف عن فجر دجى ليله

والزم له العزلة في خلوة كيما ترى أنوار تأويله

واعطه كلّك كي ربّما يعطيك منه بعض تفضيله

ودع لداعي الجهل أربابه فالكلّ مشغول بتضليله

وأوص على التقوى لتقوى به على العلى في حمل أكليله

فانّ بالعلم تنال المنى في الدين والدنيا بتفضيله

وتغتدي رأساً تدوس الورى ... فيهرع الكلّ لتقبيله
تخدمك الأملاك في أرضها ... نصّاً عن الصادق في قيله
والانس والجنّ كما قد روى ... فضلاً من الله ومن طوله
وترتجي ذخراً اذا ما عرى ... خطب يشيب الرأس من هوله
يعنو لك السلطان في جنده ... يبدي لك العزّ بتذليله
بنى ظنّي فيك لا تنسه ... وحقّق الظنّ بمأموله
فاشرب بكأس النصح من والد ... يرجو لك العزّ بتكميله
فانّني أرجوك عند الوغا ... من صارم الهند ومصقوله
وفّقك الله لما أرتجي ... من العلىٰ والجدّ في نيله

وقد أرسلت اليك بنظمي ونثري ، ولم آل جهداً في نصحك دهري ، فاختر لنفسك أحد النجدين ، وأوقفها على أحد الحدّين ، هداك الله تعالى بمنّه سبيل الرشاد ، وأيّدك بالتوفيق والسداد ، والسلام الختام[1] .

ولادته ووفاته :

ولد - كما صرّح به في اللؤلؤة - في سنة ١١٠٧ هـ.

وتوفّي في كربلا يوم السبت بعد الظهر الرابع من شهر ربيع الأوّل سنة ١١٨٦هـ

وقال في المنتهى : وتولّى غسله المقدّس التقي الشيخ محمّد علي الشهير بابن سلطان ، وهو ممّن تلمّذ عليه ، وتلميذه الآخر المغفور الحاج معصوم ، وصلّى عليه الأُستاذ العلاّمة ، واجتمع خلف جنازته جمع كثير ، وجمّ غفير ، مع خلوّ البلاد من أهاليها ، وتشتّت شمل ساكنيها لحادثة نزلت بهم في ذلك العامّ من حوادث الأيّام

---

(١) الكشول للشيخ يوسف البحراني ٢ : ٢٥٣ - ٢٥٥ .

التي لا تنيم ولا تنام[١].

وقال في المستدرك: ومراده بالحادثة الطاعون العظيم الذي كان في تلك السنة في العراق، وهاجر فيها السيّد بحر العلوم الى مشهد الرضا عليه السلام ثمّ رجع الى اصفهان.

كما قال السيّد الأجلّ الأمير عبد الباقي في اجازته له: ثمّ من طوارق الحدثان وسانح الزمان، أنّ في عام ستّ وثمانين بعد المائة والألف حدث في بغداد ونواحيها من المشاهد المشرّفة وغيرها من القرى والبلدان طاعون شديد، لم يسمع مثله في تلك الديار في الدهور والأعصار، فهلك خلق كثير، وهرب جمّ غفير، ومن مجاوري المشهد الغري السيّد السند الجليل ... الى آخره[٢].

ودفن رحمه الله في الرواق عند رجلي أبي عبد الله الحسين عليه السلام ممّا يقرب من الشبّاك المبوّب المقابل لقبور الشهداء، قريباً من قبر الوحيد البهبهاني وقبر السيّد المرتضى والد السيّد بحر العلوم.

وقد رثاه جماعة من أُدباء عصره، منهم السيّد محمّد الشهير بالزيني بقصيدة مطلعها:

ما عذر عين بالدما لا تذرف ... وحشاشة بلظى الأسى لا تتلف

واليوم قد أودى الامام العالم ... العلم التقي أبو المفاخر يوسف

درست مدارس فضله ولكم بها ... كانت معارف دين أحمد تعرف

ما أنت الاّ بحر علم طافح ... قد كانت العلماء منه تغرف

وفيها يقول:

يا قبر يوسف كيف أوعيت العلى ... وكنفت في جنبيك ما لا يكنف

---

(١) منتهى المقال ٧: ٧٩.

(٢) خاتمة المستدرك ٢٠: ٦٥.

قامت عليه نوائح من كتبه تشكو الظليمة بعده وتأسف
كحدائق العلم التي من زهرها كانت أنامل ذي البصائر تقطف
قد غبت عن عين الأنام فكلّنا يعقوب حزن غاب عنه يوسف
فقضيت واحد ذا الزمان فأرّخوا قرحت قلب الدين بعدك يوسف

كرامات باهرة للمؤلّف :

قال في أنوار البدرين : لقد حدّثني من أثق به - والظاهر أنّه من علماء النجف الأشرف سلام الله على مشرّفه وآله - عمّن حدّثه : أنّ السيّد السند والركن المعتمد العلاّمة الطباطبائي السيّد مهدي بحر العلوم - تغمّده الله برحمته - أمر بعد صلاة العصر من يوم الجمعة بوضع فاتحة .

ولم يكن يتجاسر على السؤال اليه والكلام معه أحد لهيبته هيبة التقوى ، الاّ السيّد الفاضل السيّد جواد العاملي تلميذه صاحب مفتاح الكرامة ، فسأله عن هذه الفاتحة ، فقال السيّد ﷺ : لشيخنا الشيخ يوسف البحراني ، ولم يكن يسمعوا بمرضه ، فقال له : هل أتاك خبر بوفاته ؟

فقال : لا ولكنّي نمت نومة القيلولة ، فرأيت في المنام كأنّي في جنان الدنيا وادي السلام واذا بأرواح المؤمنين ، ولاسيّما علماء العاملين ، كالشيخ الكليني والصدوق والمفيد والمرتضى علم الهدى ، وغيرهم من علمائنا الأتقياء ، كلّهم - رضوان الله عليهم - جلوس حلقاً يتحدّثون ، كما وردت به الأخبار ، وكأنّ شيخنا الشيخ يوسف قد أقبل عليهم ، فلمّا رأوه فرحوا به واستبشروا بقدومه ، وأقبلوا كلّهم اقبالاً شديداً ، فسألهم عن سبب زيادة اقبالهم عليه دون غيره ، فقالوا لي : انه قادم علينا الآن جديد ، ولا شكّ مع هذه الرؤيا في وفاته ، فلمّا وصل الخبر واذا

هو كما أخبر[١].

وقال أيضاً فيه: وحدّثني أيضاً بعض العلماء أنّ بعض تلامذته رآه بعد وفاته بقليل، وهو في مقبرة الأنصار أنصار الحسين - سلام عليه وعليهم آناء الليل وأطراف النهار - فقال له: شيخنا وصلت الى هذا المكان العظيم الشأن؟ فقال: نعم ولو أكملت الحدائق لكنت أقرب الى الحسين عليه السلام من أنصاره[٢].

في طريق التحقيق:

قمت أوّلاً باستنساخ الرسالة، ثمّ قابلتها مع النسخة المخطوطة الفريدة، المصحّحة بقلم مؤلّفها.

وجاء في آخر النسخة بخطّ مؤلّفها: بسم الله الرحمٰن الرحيم، بلغ تصحيحاً الاّ مازاغ عنه البصر، وانحسر عنه النظر، على يد مؤلّفها، الراجي الى ربّه الكريم، يوسف بن ابراهيم البحراني وهبه الله تعالى مواهب الأماني، في مجالس عديدة، آخرها ثاني شعبان ختم بالمغفرة والرضوان، سنة ١١٨١ هـ، والحمد لله وحده، وصلّى الله على من لا نبيّ بعده، وعلى آله الطاهرين وخلفائه المنتجبين، آمين آمين آمين.

وأصل النسخة محفوظة في خزانة مكتبة جامعة شيراز.

ولم آل جهدي ووسعي في تخريج المصادر من الآيات والروايات ومصادر الأقوال، وعرضها على الأُصول المنقولة عنها.

والمرجوّ من الأفاضل الكرام الذين يراجعون الكتاب أن يتفضّلوا علينا بما لعلّنا وقعنا فيه من الأغلاط والاشتباه، فانّ الانسان محلّ الخطأ والنسيان، الاّ من

---

(١) أنوار البدرين ص ٢٠٠.

(٢) أنوار البدرين ص ٢٠١.

عصمه الله تبارك وتعالى .

وبالختام أُقدّم ثنائي العاطر والشكر الجزيل لزميلنا الفاضل المحقّق الشيخ محمّد علي المعلّم القطيفي لتهيأة المصوّرة من النسخة المخطوطة الفريدة ، ومراجعته الكتاب وتقويم نصوصه .

وأسأل الله تبارك وتعالى أن يوفّقنا ويسدّدنا لنشر سائر آثار أسلافنا الطاهرين، وأن يتقبّل بمنّه وكرمه منّا هذا العمل المبارك ، والحمد لله ربّ العالمين ، والسلام علينا وعلى عباد الله الصالحين .

السيّد مهدي الرجائي

١٣ /رجب المرجّب /سنة ١٤١٩ هـ

قم المقدّسة . ص ب ٧٥٣ - ٣٧١٨٥

مصادر المقدّمة

١ – أعيان الشيعة للسيّد محسن الأمين .

٢ – أنوار البدرين في تراجم علماء القطيف والاحساء والبحرين .

٣ – خاتمة مستدرك الوسائل للمحدّث النوري .

٤ – روضات الجنّات في أحوال العلماء والسادات للمحقّق الخوانساري .

٥ – الروضة البهيّة في الاجازات الشفيعيّة للجابلقي .

٦ – طبقات أعلام الشيعة ، الكواكب المنتشرة في القرن الثاني بعد العشرة .

٧ – فاطمة صوت الحقّ الالٰهي للشيخ المعلّم .

٨ – الكشكول للمؤلّف .

٩ – لؤلؤة البحرين في الاجازات وتراجم رجال الحديث .

١٠ – مقابس الأنوار .

١١ – مقدّمة كتاب الحدائق الناضرة .

١٢ – منتهى المقال في أحوال الرجال .

١٣ – نجوم السماء في تراجم العلماء .

١٤ – كتاب النصب والنواصب للشيخ المعلّم .

وغيرها .

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم انا نحمدك على ما وفقتنا له عند اختلاف الاهواء
وهدينا له عند اضطراب الآراء من التمسك بالعروة الوثقى
التي ليس لها انفصام والتوثق بذروة الكعبة العليا التي بها
الملاذ والاعتصام ونصلي على نبيك الداعي الى سبيلك بالحكمة
والموعظة الحسنة والهادي الى دينك بالآيات البينة والطريقة
المحمدية وعلى شفيعة النجاة لذنبي المجبين آلهم الولاة
والقضاة بالفرع في يوم الدين اللهم ثبتنا على دينهم و
اورد نا حوض نبيهم واجعلنا بقربهم من الفائزين و
ثقف لعنك على من حاد عن طريقتهم وانكر شيئا من فضائلهم
من السابقين واللاحقين يقول الفقير
الى ربه الكريم يوسف بن احمد بن ابرهيم ملكه الله سبحانه نواصي
الامال وذلل له شوامس المنال وبصره بعيوب نفسه وجعل
يومه خيرا من امسه اني كثيرا ما اخلج بالي الكلام في تحقيق
معنى النصب فيلجلج في صدري التفكير عن ذلك حيث انه
من اهم المطالب لترتب كثير من الفروع الشرعية عليه و
مس الحاجة في جملة من الامور اليه وقد تصفحت جملة من

الصفحة الأولى من النسخة المخطوطة

والنشات والصور المتغيرة ان يقابلها
بعين القبول والانصاف لها محابا لم يجب
التعصب والاعتساف غير مقدر وزاوان تخرقت
بالاجماع والاعتصار على ظواهر العبارات وان تعددت
والمضافات بالعلية بالمرجحات لما دلت عليه الروايات الواردة
عن السادات الثقات وان يصونها الاحسن اهلها من خلص
العلماء الاعيان وكل احد للعزة والايمان ممن يكون حرزا وكلا
للاسرار مونا من الاذاعة والاخبار فان رسوم الايمان
قد انطمست وآثاره قد عفت واندرست ونار التقية
قد علا شرارها وعظم في الفرقة الناجية انتشارها
وقد ورد الامر في الشريعة المحمدية ان اتجيوا دينكم بالتقية
ولعل هذا هو السر في تقريح علمائنا المتاخرين بالكلية
اولئك المخالفين كما تدل بعض فضلائنا
المتاخرين عن الشيخ قدس سره اظهر ذلك
في بعض مصنفاته تقية لقولهم بكفرهم
كما نقل عنه غير واحد من الاصحاب
وبالجملة فالخطب عظيم والداء
حسيم عجل الله تعالى بالفرج وانزل
من على يده الفرج وانزل
هذه الترجمة

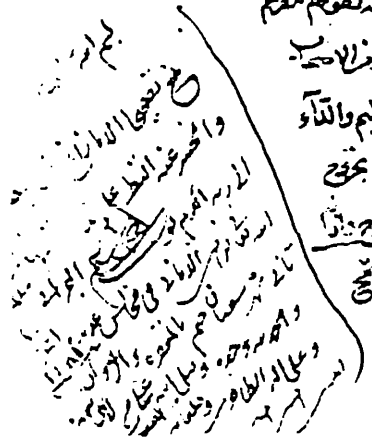

الصفحة الأخيرة من النسخة المخطوطة

الشهاب الثاقب

في

بيان معنى الناصب

للفقيه المحدث

الشيخ يوسف بن الشيخ أحمد بن إبراهيم البحراني

١١٠٧ ـ ١١٨٦ هـ.ق

تحقيق

السيد مهدي الرجائي

بسم الله الرحمٰن الرحيم

اللهمّ إنّا نحمدك على ما وفّقتنا له عند اختلاف الأهواء ، وهديتنا له عند اضطراب الآراء ، من التمسّك بالعروة الوثقى التي ليس لها انفصام ، والتوثّق بذروة الكعبة العليا التي بها الملاذ والاعتصام .

ونصلّي على نبيّك الداعي الى سبيلك بالحكمة والموعظة الحسنة ، والهادي الى دينك بالآيات البيّنات والطريقة المستحسنة ، وعلى آله سفينة النجاة لمذنبي المحبّين ، الذين هم الولاة والقضاة بل المفزع في يوم الدين .

اللهمّ ثبّتنا على دينهم ، وأوردنا حوض يقينهم ، واجعلنا بقربهم من الفائزين ، وضاعف لعنك على من حادّ عن طريقهم ، وأنكر نيّر حقوقهم من السابقين واللاحقين .

أمّا بعد : فيقول الفقير الى ربّه الكريم **يوسف بن أحمد بن ابراهيم** ملّكه الله سبحانه نواصي الأماني ، وذلّل له شوامس المعاني ، وبصّره بعيوب نفسه ، وجعل يومه خيراً من أمسه : انّي كثيراً مّا اختلج ببالي الكلام في تحقيق معنى الناصب ، وتلجلج في صدري التنقير عن ذلك ، حيث أنّه من أهمّ المطالب ؛ لترتّب كثير من الفروع الشرعيّة عليه ، ومساس الحاجة في جملة من الأُمور اليه .

وقد تصفّحت جملة من كلام علمائنا الأعلام في هذا المقام ، فلم أر من تنبّه لذلك وأعطى المسألة حقّها من النقض والابرام ، بل وان تعرّض أحد منهم لذلك ، فبإشارة لا تشفي الغليل ، أو عبارة لا تبرد الغليل ، خالية من الدليل ، لا توصل الى

سواء السبيل ، مع ما في كلام غيره من الخلاف له فـي ذلك ، وارتكـاب جـادّة الشطط والاعتساف فيما هنالك .

فاستخرت الله سبحانه ، وحرّرت في هذه المقالة ما أدّى اليه فكري القاصر ، وخطر ببالي العليل وذهني الفاتر ، معتمداً على ما ظهر لي دليله من الأحـاديث الاماميّة ، وان خالف المشهور ، ووضح لديّ سبيله من الأدلّة المعصوميّة ، وان أباه الجمهور ، متقرّباً بـذلك لقـابل القـربات ، ومـضاعف الحسـنات ، مسـمّياً ذلك بـ« **الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب** » وما يترتّب عليه مـن المـطالب ، مرتّباً على مقدّمة وثلاثة أبواب وختام ، سائلاً منه سبحانه التوفيق ، سيّما الى الفوز بسعادة الاختتام .

أمّا

المقدّمة

فتشتمل على فوائد :

الفائدة الأُولىٰ

[في حقيقة الاسلام في زمن الرسول صلى الله عليه وآله]

اعلم أنّ المستفاد من أخبار السادة الأبرار صلوات الله عليهم : انّ الاسلام في زمن النبيّ صلى الله عليه وآله عبارة عن اظهار كلمتي الشهادة ، والقيام بما أتى به الرسول صلى الله عليه وآله من الصلاة والزكاة والصوم والحجّ والولاية ، وكلّ ما علم من دينه صلى الله عليه وآله ضرورة ، أعمّ من أن يكون ذلك عن تصديق أم لا ، والايمان هو القيام بتلك الأشياء مـع الاذعان والتصديق بها[1] .

---

(١) سيورد المؤلّف الروايات الدالّة على ذلك .

وهذا هو القدر المعلوم منهما في زمنه صلى الله عليه وآله وفي[١] عصر الثاني ؛ لأنّه لم يكن دخل في الاسلام من البلدان في زمنه صلى الله عليه وآله الاّ المدينة ومكّة والطائف ، وأمّا اليمن وبعض أطراف الحجاز وان أسلم كثير منهم ، الاّ أنّهم ارتدّوا الاّ القليل بعد موته صلى الله عليه وآله[٢] .

فلمّا استفتحت البلدان من أُولئك عيّنت فيها القضاة والولاة من جهتهم ، وساروا فيها بسيرتهم وسنّتهم ، فجميع أهل تلك البلدان لمّا خرجوا من الكفر الى الاسلام ، صادفوا مبتدعات عمر ومخترعاته ، وتمويهاته ومحدثاته ، ولم يكونوا عالمين بسنن النبيّ صلى الله عليه وآله وشريعته ، وانّما تلقّوها من عمر ونوّابه ، وقد علمت ما هم عليه جميعاً من البغض لأهل البيت عليهم السلام واخفاء فضائلهم ومناقبهم ، سيّما الخلافة التي تقمّصوها[٣] ظلماً وعدواناً ، بل اقدامهم على تغيير سنن الرسول جهراً واعلاناً[٤] ، وجرأتهم على تبديل شريعته ، واخماد دينه ، ومحو طريقته .

فنشأ في ضمن تلك المدّة على ذلك الصغير ومات الكبير ، حتّى انتقلت الدولة الى معاوية عليه اللعنة ، فازداد الأمر غلظة وشدّة ، حتّى أعلن بسبّ[٥] علي أمير

---

(١) كذا في الأصل ، ولعلّ الأنسب : الى .

(٢) راجع : تاريخ الطبري ٣ : ٢١٨ و ٣١٨ و ٣٢٣ وغيرها .

(٣) اشارة الى ما جاء في الخطبة الشقشقيّة ، وهو قول أمير المؤمنين عليه السلام : أما والله لقد تقمّصها ابن أبي قحافة وانّه ليعلم أنّ محلّي منها محلّ القطب من الرحى ... .

(٤) المحدثات والبدع التي أحدثها الحكّام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله كثيرة جدّاً ، ذكرها العلاّمة الأميني في الغدير ، والسيّد شرف الدين في النصّ والاجتهاد ، الى أن جاء دور الامام أمير المؤمنين عليه السلام في خلافته الظاهريّة ، فحاول ارجاع الناس الى ما كانوا عليه في زمان النبيّ صلى الله عليه وآله في السنن والأحكام .

(٥) في الأصل : بسبب .

المؤمنين وأولاده صلوات الله عليهم على رؤوس المنابر ، واستأصل شأفة[١] شيعتهم من كلّ باد وحاضر ، وبذل الأموال على تزوير الأخبار في فضائل تلك اللصوص، وأنّهم هم المرادون بها على الخصوص .

فمن جملة ما ورد دالاًّ على ذلك ما رواه سليم بن قيس في كتابه ، قال : وكتب معاوية الى ولاته في جميع الأرضين : أن لا يجيزوا لأحد من شيعة علي وأولاده شهادة ، ولا لأهل ولايته ، والذين يرون فضله ويتحدّثون بمناقبه[٢] .

وكتب الى عمّاله : أُنظروا من قبلكم من شيعة عثمان ومحبّيه وأهل ولايته ، والذين يرون فضله ، ويتحدّثون بمناقبه ، فادنوا مجالسهم ، وأكرموهم وشرّفوهم ، واكتبوا اليّ ما يروي كلّ واحد منهم باسمه واسم أبيه وممّن هو ، ففعلوا ذلك حتّى كثر في عثمان الحديث ، وبعث اليهم بالصلات ، وأقطع أكثرهم القطائع من العرب والموالي ، وكثروا في كلّ مصر ، وتنافسوا في المنازل والضياع ، واتّسعت عليهم الدنيا ، فليس أحد يأتي على مصر أو قرية ، فيروي في عثمان مناقباً وفضلاً الاّ كتب اسمه وأعطى عطايا جزيلة .

ثمّ كتب الى عمّاله : انّ الحديث قد كثر في عثمان ، وفشا في كلّ قرية ومصر وناحية ، فاذا جاءكم كتابي هذا ، فادعوا الناس الى الرواية في أبي بكر وعمر ، فانّ فضلهما وسوابقهما أحبّ اليّ ، وأقرّ لعيني ، وأدحض لحجّة أهل هذا البيت ، وأشدّ عليهم من مناقب عثمان وفضله .

فقرأ كلّ أمير وقاضٍ كتابه على الناس ، فاشتغل الناس بوضع الروايات والمناقب ، وعلّموها غلمانهم وصبيانهم ، وتعلّموها كما يتعلّمون القرآن ، حتّى

---

(١) الشأفة : الأصل ، يقال : استأصل شأفته أي : أزاله من أصله ، وشأفة الرجل أهله وماله ، ورجل شأفة : عزيز منيع .

(٢) سليم بن قيس ص ٢٠٤ منشورات دار الكتب الاسلاميّة .

علّموه بناتهم ونساءهم وخدمهم وحشمهم، ولبثوا بذلك ما شاء الله[١].

ثمّ كتب نسخة الى عمّاله الى جميع البلدان: أن انظروا الى من قامت عليه البيّنة أنّه يحبّ عليّاً وأهل بيته، فامحوه من الديوان، ولا تجيزوا له شهادة[٢].

ثمّ كتب كتاباً آخر: من اتّهمتموه ولم تقم عليه بيّنة أنّه منهم فاقتلوه، فقتلوهم على التهم والظنون والشبه تحت كلّ كوكب، حتّى أنّه[٣] كان الرجل يسقط بالكلمة فتضرب عنقه، ولم يكن ذلك البلاء في بلد أشدّ منه ولا أكثر بالعراق سيّما الكوفة[٤]، حتّى أنّه كان الرجل من شيعة علي عليه السلام وممّن بقي من أهل المدينة وغيرها ليأتيه من يثق به، فيدخل بيته ويلقي عليه سرّه، فيخاف من خادمه ومملوكه، فلا يحدّثه حتّى يأخذ عليه الأيمان المغلظة ليكتمن عليه، وجعل الأمر لا يزداد الاّ شدّة، وكثر عدد محبّيهم، وأظهروا الأحاديث الكاذبة في أصحابهم من الزور والبهتان، فلبّسوا[٥] على الناس، ولا يتعلّمون الاّ عنهم، ومضى عليه قضاتهم وولاتهم وفقهاؤهم.

وكان أعظم الناس في ذلك بلاءً وفتنة القرّاء المذبذبين[٦] الذين يظهرون الكذب، ويحلّون الأحاديث ليحظوا[٧] بذلك عندهم وعند ولاتهم، ويدنوا بذلك مجالسهم، ويصيبوا بذلك الأموال والقطائع والمنازل، حتّى صارت أحاديثهم

---

(١) كتاب سليم بن قيس الهلالي ص ٢٠٤.

(٢) كتاب سليم بن قيس ص ٢٠٥.

(٣) في المصدر: لقد.

(٤) في المصدر: في بلد أكبر ولا أشدّ منه بالعراق ولاسيّما بالكوفة.

(٥) في المصدر: فينشأ. فثبتوا - خ ل.

(٦) في المصدر: المراؤون المتصنّعون.

(٧) في المصدر: الذين يظهرون لهم الحزن والخشوع والنسك ويكذبون ويعلمون الأحاديث ليحظوا الخ.

شائعة كثيرة ، فوقعت بيد من لا يستحلّ الكذب ، فقبلوها وهم يرون أنّها حقّ ، ولو علموا أنّها باطل لم يرووها ولم يتديّنوا بها ، ولم يبغضوا من يخالفهم ، فصار الصدق كذباً والكذب صدقاً ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله : لتشملنّكم بعدي فتنة يربو فيها الوليد ، ويشيب[١] عليها الكبير ، تجري الناس عليها ، يتّخذونها سنّة ، فاذا غيّر منها شيء قالوا أتى الناس منكراً غيّرت السنّة ، الى آخر ما ذكره في ذلك الباب[٢] ممّا هو مشتمل على العجب العجاب .

وعلى هذا وأمثاله ، بل ما هو أشدّ منه أضعافاً مضاعفة ، مضت الدولة الأمويّة ، ثمّ أعقبتها الدولة العبّاسيّة ، فزادوا في ظلم أهل البيت ، وقتلوا الذرّية العلويّة والشيعة ، وفعلوا بهم ما استطاعوا من الأفعال الشنيعة ، وملأوا منهم الطوامير والسجون ، وبنوا عليهم العمارات والحصون ، حتّى انتهت بهم العداوة الى حرث القبر المقدّس بكربلاء اعلاناً وجهاراً ، حيث اتّخذته الشيعة مقصداً ومزاراً ، ولله درّ من قال :

تالله ان كانت أُميّة قد أتت ... قتل ابن بنت نبيّها مظلوما
فلقد أتاه بنو أبيه بمثله ... هذا لعمرك قبره مهدوما
أسفوا على أن لا يكونو شاركوا ... في قتله فتتبّعوه رميما[٣]

هذا والأئمّة عليهم السلام في تلك الأيّام والأعصار قد جلسوا في زوايا الخفية والاستتار ، يستشعرون شعار الخوف والتقيّة ، ويغضّون القذى على كلّ مصيبة وبليّة ، ويحثّون خواصّهم وشيعتهم على ذلك ، ويأمرونهم على التكرار لسلوك تلك المسالك ، وينهونهم أشدّ النهي عن اذاعة أسرارهم ، واظهار أمرهم ، وافشاء

---

(١) في المصدر : وينشب .

(٢) كتاب سليم بن قيس ص ٢٠٥ - ٢٠٦ .

(٣) أمالي الشيخ الطوسي ص ٣٢٩ المجلس الحادي عشر ح ١٠٤ .

أخبارهم ، ولم يظهر منهم صيت دعوى الامامة ، ولا القيام في طلب تلك الزعامة.

حتّى أكل الدهر عليهم وشرب ، وغنّى بذلك وطرب ، فلا يزورهم من ذلك الجمّ الغفير زائر ، ولا يذكرهم ذاكر ، بل ربّما لا يعرف لهم خبر ، ولا يوقف لهم على أثر ، وعلى هذا جرت الأيّام والسنون ، وانقرضت تلك الأُمم والقرون ، ومضى قوم وجاء آخرون .

وبذلك اختفى صيت الامامة بين جمهور الناس ، وعظم ما انتشر من غيم الالتباس ، سيّما بالسنبة الى أهل البلاد البعيدة ، وأصحاب الصحاري ، وأرباب الحرف والصنائع ، ومن شغلته الدنيا عن النظر في أمر الآخرة .

وليست الأئمّة عند من يعرفهم من هؤلاء الاّ من قبل سائر الناس من أولاد علي وفاطمة عليهما السلام وانّما الأئمّة عندهم هؤلاء الخلفاء الذين يرون الدولة على أبوابهم ، والأمر والنهي بأيدي حواشيهم وحجّابهم .

ومن كان له علم بالامامة من الناس في ذلك الوقت ، فهو : إمّا مؤمن يخفيها خوفاً أو تقيّة وهم أصحابهم عليهم السلام أو ناصب يخفيها بغضاً وحسداً ، كأُولئك الخلفاء ومن تابعهم من القضاة والعلماء الذين لهم معرفة بالأخبار ، ووقوف واطّلاع على السير والآثار .

ويدلّ على ما قلناه من هذا التفصيل ، ما سيأتيك في الأخبار بالنسبة الى أصحاب الصدر الأوّل أنّهم أصحاب ردّة ، وأنّهم لم ينج منهم الاّ القليل ، ثمّ رجع بعض الناس بعد ذلك شيئاً فشيئاً[1] .

وأمّا بعد ذلك بسبب وقوع ما وقع ممّا تلوناه عليك ورد : أنّ الناس إمّا مؤمن ،

---

(١) روى الكشي باسناده عن سدير عن أبي جعفر عليه السلام قال : كان الناس أهل ردّة بعد النبيّ صلى الله عليه وآله الاّ ثلاثة ، فقلت : ومن الثلاثة ؟ فقال : المقداد بن الأسود ، وأبو ذرّ الغفاري ، وسلمان الفارسي ، ثمّ عرف الناس بعد يسير الحديث . اختيار معرفة الرجال ١ : ٢٦ح ١٢.

أو ناصب ، أو ضالّ . وربّما ورد بعبارة أُخرى : إمّا مؤمن ، أو كافر ، أو مستضعف . وستأتيك أخباره في الباب الثاني انشاء الله تعالى .

وجلّ الناس على ما تلوناه عليك من القسم الثالث ، والضالّ هنا مراد به غير العارف بالامامة بالكلّية ، كما هو مستفيض في الأخبار المشار اليها ، وهو من المسلمين بحسب الأُمور[١] الدنيويّة ، وأمّا في الآخرة فهو من المرجئين ، كما سيأتي انشاء الله تعالى .

وان كان قد يطلق الضالّ أيضاً على ما هو أعمّ من هذا الفرد من أرباب المذاهب الباطلة ، الاّ أنّه في هذا المقام انّما أُريد به ما ذكرنا ، كما سيتّضح لديك انشاء الله تعالى .

ثمّ انّه استمرّ الأمر على ما ذكرناه من اختفاء أمر الامامة وخمود صيتها الى ما بعد الغيبة الكبرى ، ثمّ انّه صار لفرقة الشيعة بعد ذلك صيت ودولة بسبب تشيّع بعض الأُمراء والوزراء في تلك الأوقات[٢] ، وغلبتهم على الملك ، فظهرت لذلك كلمتهم ، وقويت داعيتهم ، وخلعوا ربقة التقيّة التي كانت في أعناق أسلافهم وقت الأئمّة عليهم السلام ووقعت المناظرات في المذهب بين علماء الطرفين ، والمنازعة في الامامة بين فضلاء المذهبين ، وتعصّبت لذلك الرعيّة من الجانبين ، كما لا يخفى على من طالع كتب السير والآثار ، وما وقع لجملة من علمائنا الأبرار من البحث والمناظرة مع أُولئك الفجّار .

وأكثر ما وقع في ذلك يومئذ في أرض العراق ؛ لكونها يومئذ مجمع العلماء والحذّاق من الشيعة الاماميّة والسنّة الأمويّة ، ووقع بذلك كثير من الفتن في بلاد

---

(١) في الأصل : الأمر .

(٢) كالبويهيّين في بغداد ، والحمدانيّين في حلب ، والفاطميّين في مصر ، والصفويّين والقاجاريّين في ايران وغيرهم .

بغداد[١]، حتّى نقل أنّه نهبت دار الشيخ المفيد ﷺ واحرقت في بعض تلك الوقائع على ما نقله بعض المؤرّخين[٢].

والشيعة في تلك الأيّام تارة يكونون قاهرين، وأُخرى مقهورين، بسبب قوّة المعاضد وعدمها من السلاطين، حتّى ظهرت الدولة الصفويّة، فانتشر صيت هذا المذهب، وكثرت دواعيه، وانخذل ذلك المذهب وقام ناعيه.

ولا يخفى أنّه في ضمن هذه المدّة - أعني: مدّة ظهور أمر الشيعة - الى الآن قد انكشف فيها ما كان بالأمس مستوراً، واكتسى بعد ظلمة التقيّة ضياءً ونوراً، وحينئذ فقد تغيّر بالنسبة الى أُولئك الضلاّل الأمر الأوّل، وانتقل الحكم عنه وتحوّل، وقامت الحجّة عليهم بعد ظهور أمر الامامة، واستوجبوا بعدم الدخول فيها الذمّ والملامة، فكلّ من تمسّك بها منهم فقد دخل في ربقة الايمان، ومن حاد عنها وقلّد أسلافه في انكارها فقد باء بالخسران والخذلان.

وكان من جملة الكافرين المرتدّين الخارجين عن جادّة الاسلام بكلّيته في الدنيا والدين؛ لتصريح الأخبار الآتية في الباب الثاني انشاء الله تعالى، بأنّ الله تعالى نصب عليّاً عليه السلام علماً بينه وبين خلقه، فمن عرفه كان مؤمناً، ومن أنكره كان كافراً، ومن جهله كان ضالاً[٣].

ولا ريب أنّ هؤلاء من المنكرين دون الجاهلين؛ لأنّ المراد بالجاهل هو من لا يعلم بدعوى الامامة، كحال أُولئك الضالّين المتقدّمين، ومتى علم بذلك فالواجب عليه السعي في تحقيق أمرها، وتنقيح حلوّها من مرّها، والاّ كان من جملة التاركين المستوجبين للدخول في زمرة الكافرين.

---

(١) راجع: الكامل في التاريخ ٧: ٢١٨.

(٢) نفس المصدر.

(٣) أُصول الكافي ٢: ٣٨٨ باب الكفر ح ٢٠.

لا يقال : المنكر والجاحد انّما يقال على من قام عليه الدليل ، واتّضح لديه السبيل ، ومع ذلك جحد وأنكر وضلّ واستكبر .

لانّا نقول : ان كان المراد بقيام الدليل وجود الدليل في حدّ ذاته ، بحيث متى أراده وطلبه أمكن مراجعته ، وأن يحقّق منه الحال ، على وجه يزيل الاشكال ، فالدليل بحمد الله واضح ، والبرهان لائح ، وتواتر حديث غدير خمّ وأمثاله من طرقهم ورواياتهم أكثر منه من طرقنا[1] ، وكتب الشيعة أيضاً مملوءة من الاستدلال على ذلك المطلب العزيز المثال ، وعلماؤهم بحمد الله في جميع الأقطار ناشرون لواء الشريعة المحمّديّة .

وحينئذ فالواجب الرجوع الى ذلك ، وتحقيق الحقّ ممّا هنالك ، وخلع ربقة الحميّة والعصبيّة من البين ، ومتابعة الحقّ حيث كان وأين ، فاذا أخلّ المكلّف من قبل نفسه بالنظر في الدليل مع ظهوره ووجوده ، وجمد على تقليد أسلافه من آبائه وجدوده ، لا يقال انّه ممّن لم يقم عليه الدليل ، ويكون معذوراً فيما ارتكبه من الخروج عن نهج ذلك السبيل ، والاّ لقام العذر لمنكري النبوّة في هذه الأزمان ، حيث أنّه لم تقم عليهم فيها حجّة ولا برهان ، مع أنّ الاتّفاق واقع على خلافه ، وما هو الاّ لسطوع براهين النبوّة المحمّديّة ، وظهور أنوارها الغيبيّة ، على الصادع بها وعلى آله أشرف سلام وتحيّة ، بحيث أنّ الخصم لو خلع ربقة الحميّة ، وتقليد تلك الأسلاف الغويّة ، ورجع الى مقتضى العقل السليم والطبع القديم ، لظهر له الحقّ الحقيق بالاتّباع ، وتمسّك بوثيق حبلها الذي لا انبتار له ولا انقطاع .

وان كان المراد بقيام الدليل عليه عبارة عن أن يطلب به الخصم حيث كان ويدار به عليه في نواحي البلدان ، وينادي به من مكان الى مكان ، وان أظهر

---

(١) راجع : كتاب احقاق الحقّ وازهاق الباطل ٢ : ٤١٥ - ٥٠١ وغيره .

الصدود عنه والطغيان ، كما هو المشاهد منهم الآن ، بل وفي جملة الأزمان ، فهذا في البطلان أوضح من أن يحتاج الى البيان .

وقد نقل بعض أصحابنا - رضوان الله عليهم - عن بعض علماء أُولئك المخذولين منع عوامهم عن النظر في كتب الشيعة ، والخوض معهم في الكلام ، خوفاً من الوقوع في مضيق الالزام ، ونشر راية الخزي عليهم بين الأنام ، كما قد أوقعه بهم جملة من علمائنا الأعلام ، وحينئذ فلا فرق فيما ذكرنا من الأحكام بين علمائهم ، ولا من قلدهم من العوام ، فافهم ذلك واحكمه أتمّ احكام ، فانّه أنفع شيء في المقام ، وكم قد غفلت عنه أفهام أقوام ، وزلّت فيه أقدام أقوام .

الفائدة الثانية

[في دلالة حديث الغدير]

اعلم أنّ حديث الغدير الدالّ على امامة الأمير - صلوات الله عليه - قد تواتر من طريق الخصوم - خذلهم الله تعالى - واشتهر ، على وجه صار من البدر أنور ، بل من الشمس أظهر ، وقد دوّنوا الكتب المجلّدة في بيان صحّته وضبط رواته ، وصنّفوا المجلّدات المتعدّدة في ايضاح طرقه وتمييز ضعاف رواته من ثقاته .

قال سيّدنا الزاهد العابد الثقة الأمين المجاهد ، رضي الدين علي بن طاووس عليه الرحمة ، في كتاب الاقبال ، في تعداد من صنّف في ذلك من علماء العامّة - خذلهم الله تعالى - ما لفظه :

فمن ذلك ما صنّفه أبو سعيد مسعود بن ناصر السجستاني ، المخالف لأهل البيت في عقيدته ، المتّفق عند أهل المعرفة على صحّة ما يرويه لأهل البيت لأمانته ، صنّف كتاباً سمّاه كتاب الدراية في حديث الولاية ، وهو سبعة عشر جزءً ، فروى فيه حديث نصّ النبيّ صلى الله عليه وآله بتلك المناقب والمراتب على مولانا علي بن

أبي طالب عليه السلام من مائة وعشرين نفساً من الصحابة .

ومن ذلك ما رواه محمّد بن جرير الطبري صاحب كتاب التاريخ ، صنّفه وسمّاه كتاب الردّ على الحرقوصيّة ، روى فيه حديث يوم الغدير وما نصّ النبيّ صلى الله عليه وآله على علي عليه السلام بالولاية والمقام الكبير ، روى ذلك عن خمس وسبعين طريقاً .

ومن ذلك ما رواه أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله الحسكاني ، في كتاب سمّاه كتاب دعاء الهداة الى أداء حقّ الولاة .

ومن ذلك الذي لم يكن مثله في زمانه ، أبو العبّاس أحمد بن سعيد بن عقدة الحافظ ، الذي زكّاه وشهد بعلمه الخطيب مصنّف تاريخ بغداد ، فانّه صنّف كتاباً سمّاه حديث الولاية ، وجدت هذا الكتاب بنسخة قد كتبت في زمن أبي العبّاس بن عقدة مصنّفه ، تاريخها سنة ثلاثين وثلاثمائة ، صحيح النقل عليها خطّ الطوسي وجماعة من شيوخ الاسلام ، لا يخفى صحّة ما تضمّنه على أهل الأفهام ، وقد روى فيه نصّ النبيّ صلى الله عليه وآله على مولانا علي بن أبي طالب عليه السلام بالولاية من مائة وخمس طرق وان عدّدت أسماء المصنّفين من المسلمين في هذا الباب طال ذلك على من يقف على هذا الكتاب ، وجميع هذه التصانيف عندنا الآن الاّ كتاب الطبري[1] انتهى كلامه زيد مقامه .

أقول : ورواه ابن المغازلي الشافعي في كتاب المناقب من اثني عشر طريقاً ، ثمّ قال بعد روايته : هذا حديث صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وقد روى حديث غدير خمّ عن رسول الله صلى الله عليه وآله نحو مائة نفس منهم العشرة ، وهو حديث ثابت لا أعرف له علّة ، تفرّد علي عليه السلام بهذه الفضيلة ، لم يشركه فيها أحد[2] انتهى .

وفي الصواعق المحرقة لابن حجر : انّه حديث صحيح لا مرية فيه ، وطرقه

---

(١) الأقبال ص ٤٥٣ الطبع الحجري .

(٢) المناقب لابن المغازلي ص ٢٧ .

كثيرة جدّاً ، وكثير من أسانيدها صحاح أو حسان ، وانّه لا التفات الى من قدح في صحّته ، ولا لمن ردّه بأنّ عليّاً كان باليمن لثبوت رجوعه منها وادراكه الحجّ مع النبيّ صلى الله عليه وآله[١] انتهى .

وقال شيخنا أبو الحسن سليمان بن عبد الله البحراني - طيّب الله مضجعه - في كتاب الأربعين الذي صنّفه في الامامة من طرق القوم : وقد حضرني في هذا الوقت من طرق هذا الخبر الوارد من جهتهم - خذلهم الله تعالى - نحو من مائة طريق أو يزيد على ذلك[٢] انتهى .

وقال القاضي نور الله الشوشتري - رحمه الله تعالى - في كتاب احقاق الحقّ ما صورته : وذكر الشيخ ابن كثير الشامي الشافعي عند ذكر أحوال محمّد بن جرير الطبري الشافعي ، أنّي رأيت كتاباً جمع فيه أحاديث غدير خمّ في مجلّدين ضخمين ، وكتاباً جمع فيه طرق حديث الطير ، ونقل عن أبي المعالي الجويني أنّه كان يتعجّب ويقول : شاهدت مجلّداً ببغداد في يد صحّاف فيه روايات هذا الخبر مكتوب عليه المجلّدة الثامنة والعشرون من طرق « من كنت مولاه فعلي مولاه » ويتلوه المجلّدة التاسعة والعشرون ، وأثبت ابن الجوزي الشافعي في رسالته الموسومة بأسنى المطالب في مناقب علي بن أبي طالب تواتر هذا الحديث من طرق كثيرة ، ونسب منكره الى الجهل والعصبيّة[٣] انتهى كلامه رفعت أعلامه .

اذا تمهّد ذلك فاعلم أنّه قد اضطرب كلامهم - خذلهم الله تعالى - في التفصّي عن الجواب عمّا دلّ عليه هذا الحديث المستطاب .

فذهب بعض من قادته يد الشقاوة الأبديّة الى انكاره بالكلّية ، كما صرّح به

---

(١) الصواعق المحرقة ص ٢٥ الطبع الحجري .

(٢) الأربعين في اثبات امامة أمير المؤمنين ص ١٥٦ المطبوع بتحقيقنا .

(٣) احقاق الحقّ وازهاق الباطل ٢ : ٤٨٦ - ٤٨٧ .

الغويّ العنيد علي القوشجي في شرح التجريد ، حيث قال : انّه غير صحيح ولم تنقله الثقات[١] .

ولله درّ شيخنا في أربعينه المشار اليه آنفاً ، حيث قال بعد نقل ذلك عنه : وقول القوشجي ممّا يشهد عليه بمحوضة جهالته ، وينادي بصرافة غوايته وسذاجة ضلالته ، وما ظننت أنّ أحداً من العوام يقدم على هذا الكلام عمّن يدّعي الانتظام في سلك الأعلام ، والانخراط في عقد أُولي الأفهام ، ويتصدّى لمقام النقض والابرام[٢] انتهى كلامه زيد مقامه .

وذهب بعض آخر الى حمله على قصّة أُخرى ، كما أجاب به ابن الأثير في نهايته بل غوايته ، من حمل المولى في الخبر على المعتق ، وحكى عن بعضهم أنّ سبب ذلك أنّ أُسامة قال لعلي : لست مولاي انّما مولاي رسول الله صلى الله عليه وآله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : من كنت مولاه فعلي مولاه[٣] .

فانظر الى هذا التأويل البارد الواهي ، الدالّ على نصبه وضلاله المتناهي ، حشره الله تعالى مع ساداته في قعرالجحيم ، وجزاه عنهم أشدّ العذاب الأليم ؛ اذ لا يخفى على من له أدنى مسكة من العقول ، أو رويّة في معقول أو منقول ، أنّ من المقطوع بفساده أنّه صلى الله عليه وآله ينزل في وقت الظهيرة على غير ماء ولا كلاء ، ويصعد على منبر من الرحال ، ويوقف هناك جملة من معه من النساء والرجال ، ويرفع عليّاً عليه السلام بضبعه ويخطب تلك الخطبة الطويلة ، كما رووا جميع ذلك في مسانيدهم وأصحّتهم لأجل بيان هذا المعنى البعيد الشارد ، الذي تكلّفه هذا الضالّ المعاند بل الشيطان المارد .

---

(١) شرح التجريد للقوشجي مبحث الامامة .

(٢) الأربعين في اثبات امامة أمير المؤمنين عليه السلام ص ١٥٦ .

(٣) نهاية ابن الأثير ٥ : ٢٢٨ - ٢٢٩ .

وذهب بعض الى تأويله بحمل المولى على الناصر .

وفيه ما سبق من التنافر الظاهر ، كيف ؟! وذلك أمر عامّ في جميع المؤمنين ، كما قال سبحانه : ﴿ والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض ﴾[١] على أنّهم - خذلهم الله تعالى - قد رووا أنّه في تلك الحال نزل قوله سبحانه ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً ﴾[٢] فقال ﷺ : الحمد لله على اتمام النعمة ، واكمال الدين ، ورضا ربّ العالمين برسالتي والموالاة لعلي .

ورووا أيضاً تهنئة عمر بن الخطّاب للأمير عليه السلام حتّى قال : بخ بخ لك يا أبا الحسن ، أصبحت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة[٣] .

وأيّ وجه لترتّب هذه الأشياء على تلك المعاني التي ذكروها ؟! بل ترتّبها انّما يأتي على ذلك المعنى الصحيح الصريح ، وهو أنّ المولى بمعنى الأولىٰ بالتصرّف ، كما هو المراد من صدر الخبر ، وهو قوله ﷺ « ألست أولى بكم من أنفسكم » أي: أولى بالتصرّف فيكم منكم في أنفسكم ، فلمّا أجابوا بقولهم « بلى يا رسول الله » قال : « من كنت مولاه فعلي مولاه » أي : من كنت أولى بالتصرّف فيه فعلي أولى بالتصرّف فيه .

وذهب بعض الى الحكم بصحّته وصراحته في المطلوب ، ولكن حمل المخالفة فيه على الاجتهاد في الدين ، والسعي في تحصيل المصلحة للمسلمين ، وسيأتي ذلك في كلام ابن أبي الحديد ، نقلاً عن شيخه النقيب في الباب الثاني انشاء الله تعالى .

---

(١) التوبة : ٧١ .

(٢) المائدة : ٣ .

(٣) مسند أحمد بن حنبل ٤ : ٢٨١ .

وذهب بعض بعد الاعتراف أيضاً بصحّته وصراحته الى خطأهم في المخالفة ، وأنّ ذلك من قبيل المعاصي الصادرة من الأنبياء ، وقد نقل ذلك بعض أصحابنا عن الشيخ الجزري الشافعي ، ونقل عنه أنّه قال بعد اعتذاره عنهم : فلا يوجب قدحاً فيهم ولا في خلافتهم .

أقول : والظاهر أنّهم انّما جوّزوا المعاصي على الأنبياء عليهم السلام لقصد سدّ هذه الثلمة ، وتنوير هذه الظلمة ، فانظر رحمك الله تعالى بعين الانصاف الى هذه الأجوبة الباطلة السخيفة ، والاعتذارات العاطلة الكثيفة ، الناشئة عن مجرّد البغض والعناد لأُولئك السادة الأمجاد ، والتمسّك بذيل الحميّة والعصبيّة لأصنامهم الضالّة الغويّة .

قال مولانا محمّد باقر المجلسي رحمه الله في كتاب بحار الأنوار ، بعد نقل جملة وافية من الأخبار ، وأبحاثاً شافية واضحة المنار ، أقول : لا يخفى على من شمّ رائحة الانصاف أنّ تلك الوجوه التي نقلناها عن القوم مع تتميمات ألحقناها بها ، ونكات تفرّدنا بايرادها ، لو كان كلّ منها ممّا يمكن لمباهت ومعاند أن يناقش فيها ، فبعد اجتماعها وتعاضد بعضها ببعض ، لا يبقى لأحد مجال الريب فيها .

والعجب من هؤلاء المخالفين مع ادّعائهم غاية الفضل والكمال ، كيف طاوعتهم أنفسهم أن يبدوا في مقابلة تلك الدلائل والبراهين احتمالات يحكم كلّ عقل باستحالتها ؟! ولو كان مجرّد التمسّك بذيل الجهالات والالتجاء بمحض الاحتمالات ممّا يكفي لدفع الاستدلالات ، لم يبق شيء من الدلائل الاّ ولمباهت فيه مجال ، ولا شيء من البراهين الاّ ولجاهل فيه مقال ، فكيف يثبتون الصانع ويقيمون البراهين فيه على الملحدين ؟ وكيف يتكلّمون في اثبات النبوّة وغيرها مِن مقاصد الدين ؟ أعاذنا الله وايّاهم من العصبيّة والعناد ، ووفّقنا جميعاً لما يهدي

الى الرشاد[١] انتهى كلامه زيد اكرامه .

وقال الوزير السعيد علي بن عيسى الأربلي قدس سره في كتاب كشف الغمّة : ومن أغرب الأشياء وأعجبها أنّهم يقولون : انّه صلى الله عليه وآله قال في مرضه : مرّوا أبابكر يصلّي بالناس ، وهو نصّ خفيّ في توليته وتقليده الامامة ، وهو على تقدير صحّته لا يدلّ على ذلك ، ومتى سمعوا حديثاً في أمر علي عليه السلام نقلوه عن وجهه ، وصرفوه عن مدلوله ، فأخذوا في تأويله بأبعد محتملاته ، منكبّين عن المفهوم من صريحه ، وطعنوا في راويه وضعّفوه ، وان كان من أعيان رجالهم وذوي الأمانة في غير ذلك[٢] انتهى .

وقال الشريف القاضي نور الله الشوشتري - برّد الله مضجعه - في كتاب مصائب النواصب ، بعد ذكر كلام في المقام : واذا وجدوا شيئاً ورد في فضائل أهل البيت عليهم السلام ومناقبهم قد استدلّ به الشيعة على فضيلتهم وأحقّيتهم ، مع أنّهم رووه أيضاً قبل ذلك ، يردّونه حينئذ بضعف الراوي ، وتارة بالتعميم ، وتارة بالتأويل ، كأنّهم مفوّضون في أمر الدين[٣] .

وقال قدس سره في كتاب احقاق الحقّ في الكلام في غصب فدك : ومن أفحش تعصّبات صاحب المواقف في هذا المقام أنّه بعد ما منع عصمة فاطمة عليها السلام بحمل قوله صلى الله عليه وآله « فاطمة بضعة منّي » على المجاز ، قال : وأيضاً عصمة النبيّ صلى الله عليه وآله قد تقدّم ما فيه . فلينظر العاقل المؤمن الى هذا الرجل المتعصّب أنّه يقدح في عصمة النبيّ صلى الله عليه وآله وابنته لئلاّ يلزم قدح في أبي بكر ، فأيّ عصبيّة وظلم يزيد على هذا ،

---

(١) بحار الأنوار ٣٧ : ٢٥٢ .

(٢) كشف الغمّة ١ : ٢٩١ ط قم سنة ١٣٨١ هـ ق .

(٣) مصائب النواصب ، مخطوط .

قاتلهم الله أنّى يؤفكون[١] انتهى .

وبالجملة فانّهم لمّا عرفوا صحّة الحديث من طرقهم واشتهاره ، ولم يمكنهم لذلك اخفاؤه وانكاره ، عمدوا اليه ليطفؤوا بتلك التأويلات أنواره ، فليت شعري لو أنّهم اتّفقوا سلفاً وخلفاً على انكاره بالكلّية ليسلموا بذلك من هذه الفضائح الأبديّة، لكان ذلك أليق بشأنهم ، وأولى بنقصانهم ، ولكن أبى الله سبحانه الاّ اظهار الحقّ على ألسنتهم ، والمخالفة بين ألسنتهم وأفئدتهم ، فظهر أمر الله وهم كارهون ، ويأبي الله الاّ أن يتمّ نوره ولو كره المشركون .

اذا عرفت ما تلوناه عليك ، وتدبّرت ما سطرناه لديك ، ظهر لك أنّ ثبوت الامامة من أضرّ ضرورات الدين المحمّدي ، وليس المراد من الضروري هنا هو المعنى المراد عند أهل المعقول ، وهو المستغنى عن الدليل ، المتبادر من بديهة العقول ، بل المراد به ماتواتر دليله واتّضح سبيله ، وصار بالنسبة الى ذلك الدليل المبين معلوماً على القطع باليقين .

ولا يضرّ في ضروريّته تعامي من أعمى الله بصيرته بغشاوة الحميّة ، وعناد معاند قد خالف مقتضى العقل منه والرويّة ؛ لأنّ مناط الحكم بالضروريّة وعدمها انّما هو بالنظر الى الدليل ، وافادته القطع ثمّة واليقين ، لا بالنظر الى المخالف والموافق قلّ أو كثر ، والدليل كما ترى بحمد الله واضح البيان ساطع البرهان .

ومن ذلك يتّضح أنّ خلاف أُولئك الأوغاد انّما هو مجرّد بغض وعناد وحسد لسادات العباد ، وحميّة وعصبيّة لمواليهم وأئمّتهم الذين قد خلقوا في عالم الأرواح من فاضل سنخهم وطينتهم ، فخلافهم حينئذ لا عبرة به ولا اعتداد ، ولا منافاة فيه للمقصود لنا والمراد .

---

(١) احقاق الحقّ ، مطاعن أبي بكر ، الطبع الحجري صفحاته غير مرقّم

على أنّا لا نحتاج في اثبات ضروريّة هذه المسألة الى الأخبار الواردة من طرق الخصوم ؛ لأنّا نقول : الواجب على الخصم تحقيق الحقّ أين كان ، وخلع ربقة العصبيّة والحميّة في الأديان ، والتأمّل في أدلّتنا الواردة عن سادتنا وأئمّتنا ، ولا شكّ أنّه متى عمل ذلك أسفرت له الحجّة أيّ اسفار ، وبرزت له شمسها من غيم ذلك الاستتار .

ولهذا نقل بعض علمائنا رجوع جملة من علماء أُولئك المخذولين ، لمّا رجعوا الى مقتضى العقول السليمة ، وخلعوا ربقة الحميّة الذميمة ، فاستبان لهم نور الحقّ المبين ، وسطع له برهانه على اليقين ، فاستمسكوا بعروة الإمامة ، وصاروا على نهج الحقّ والاستقامة .

وفي عصرنا هذا قد سمعت من بعض الاخوان الفضلاء يوم كنت متشرّفاً بتقبيل أعتاب النجف الأشرف والوادي المقدّس المشرّف ، أنّ جماعة من علماء هؤلاء وعارفيهم الموجودين الآن في تلك الحدود ، قد رجعوا الى المذهب الحقّ ، وحكي لي في رجوع بعض منهم بعض الحكايات والمنامات التي يطول بنقلها المقام .

ومن هنا قال بعض فضلائنا دفعاً لتعجّب وجود بعض الفضلاء والعلماء منهم على تقليد الأسلاف ، مع سطوع نور الحقّ لو رجع الى جادّة الانصاف ما صورته : انّ العالم لا يصير سيّئاً ، بل صار السيّء عالماً .

وقال بعض فضلاء العصر : وأمّا العالم الماهر منهم المتخلّي من تقليد السلف ، العارف بعقائد الشيعة وأخبارهم وحججهم على مذهبهم في الأُصول والفروع ، فهو : إمّا شيعيّ في الباطن ويظهر المخالفة لنيل الدنيا ، كما نقل عن كثير منهم ، وإمّا كافر متعصّب مبغض للنبيّ صلى الله عليه وآله فضلاً عن آله الطاهرين ، وانّما لا يظهر البغض خوفاً من التشنيع ، وأن ينسبوه الى النصب الذي يرفعه كلّ مسلم عن نفسه ، وإمّا

ملحد لم يؤمن بالله أو لم يؤمن بالنبيّ صلى الله عليه وآله ويرى الأئمّة عليهم السلام كسائر الناس أو أدون منهم ، ويعتقد فيهم أنّهم ادّعوا مراتب عالية ضدّ العوام تسخيراً لقلوبهم لينالوا مالاً وجاهاً ، وربّما أظهر بعضهم عند خواصّهم اذا أمنوا من الشنعة والقتل ما في ضمائرهم ، ومنهم الملاحدة المتقلّبة فيه انتهى .

هذا وقد صرّح جماعة من النصّاب ذوي الأذناب - صبّ الله عليهم صيّب العذاب - حميّة على ساداتهم الضالّين المضلّين ، بأنّ الامامة من آحاد فروع الدين التي لا يجب البحث عنها ، ولا طلب الحقّ فيها واليقين ، فلا يكفر المخالف فيها ، بل ولا يفسق ، ويكفيه أن يكون في ذلك من المقلّدين . هذا كلامهم - لعنهم الله تعالى - وتراهم لو سمعوا من يطعن في خلافة أصنامهم من المسلمين ، ويقدّم عليهم عليّاً أمير المؤمنين عليه السلام لأدخلوه في زمرة المرتدّين ، وحكموا بقتله في الحين .

الفائدة الثالثة

[في تقسيم الضروري الى ضروري المذهب والدين]

اعلم أنّه قد اشتهر بين جملة من متأخّري أصحابنا - رضوان الله عليهم - تقسيم الضروري الى ضروري المذهب وضروري الدين ، ومرادهم بضروريّ الدين هو ما أجمعت عليه الأُمّة ، كالصلاة والزكاة والحجّ ونحوها . وضروريّ المذهب هو ما اختصّت ضروريّته بأهل مذهب مخصوص من تلك الأُمّة ، كتحريم المسح على الخفّين ، وتحليل المتعتين ، ونحوهما ممّا علم ضروريّته من مذهب أهل البيت - سلام الله عليهم - خاصّة .

قالوا : والكفر انّما يلزم انكار الأوّل دون الثاني ، ومسألة الامامة انّما هي من قبيل الثاني دون الأوّل ، فانكارها لا يستلزم الكفر ، وقد استند جماعة ممّن

عاصرناهم عند وقوع البحث بيننا وبينهم في هذه المسألة الى ذلك .

أقول : وما ذكروه منظور فيه من وجوه :

الأوّل : أنّه لا دليل عليه من كتاب ولا سنّة ولا عقل ، ولا نقل ممّن يعتمد عليه ، بل الدليل قائم على خلافه ، كما لا يخفى على من نظر في هذه الرسالة ، ويغلب على الظنّ أنّ هذا الكلام مأخوذ من أُصول العامّة وقواعدهم ، اتّخذوه لأجل دفع الشنعة عن أنفسهم بلزوم الكفر لهم بانكار الامامة ، فأخذه غيرهم غفلة عن تحقيق الحال في ذلك المجال .

الثاني : أنّك قد عرفت ممّا أسلفنا تواتر النصّ من جهة الخصوم ، وان ارتكبوا فيه ما أشرنا اليه من التأويلات البعيدة ، والتمحّلات الغير السديدة ، فانّها غير مجدية في ابطال الاستدلال ، وان كثر بها القيل والقال ، ولا مخرجة لمن تمسّك بها عن طريق الغواية والضلال ، وبذلك تكون الامامة بالنظر الى ذلك الدليل من أضرّ الضرورات الدينيّة ، وأظهر الأوامر المحمّديّة .

الثالث : استفاضة الأخبار بأنّهم - خذلهم الله تعالى - خارجون عن جادّة الدين المبين ، وأنّهم ليسوا من الحنفيّة على شيء ، وأنّه لم يبق في يدهم الاّ استقبال القبلة ، وأنّهم ليسوا الاّ مثل الجدر ، حتّى وردت الأخبار عنهم - صلوات الله عليهم - أنّه عند اختلاف الأخبار الواردة في الأحكام تعرض على مذهبهم ويؤخذ بما خالفه[1] ، بل ورد ما هو أعظم من ذلك ، وهو أنّه اذا وردت عليك قضيّة لا تعرف حكمها ولم يكن في البلد من تستفتيه عنها ، فاستفت قاضي البلد وخذ بخلافه . رواه الصدوق رحمه الله في كتاب عيون أخبار الرضا عليه السلام[2] والشيخ في

---

(١) أُصول الكافي ١ : ٥٤ ح ١٠ ، وتهذيب الأحكام ٦ : ٣٠١ ح ٨٤٥ .

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١ : ٢٧٥ ح ١٠ .

التهذيب[١].

ولله درّ شيخنا أبي الحسن[٢] أفاض الله تعالى عليه سوانح المنن، حيث قال في بعض فوائده بعد نقل الخبر المشار اليه ما صورته: أُنظر أيّدك الله بارشاده، وجعلك من خواصّ عباده، الى هذا الخبر بعين البصيرة، وتناوله بيد غير قصيرة، وتأمّل كيف سوّغ عليه السلام الأخذ بخلاف ما يفتي به أهل الضلال مطلقا، تنبيهاً على أنّهم - خذلهم الله تعالى - في كلّ أحوالهم وفي جميع أقوالهم وأعمالهم ناكبون عن الصراط القويم والمنهاج المستقيم، يعوّلون في جليل الأُمور ودقيقها على الآراء الباطلة، وأهوائهم السخيفة، وعقولهم الضعيفة، وهم يحسبون أنّهم يحسنون صنعاً انتهى.

ولنعم ما قال أيضاً صاحب الفوائد المدنيّة - رحمه الله تعالى بألطافه السنيّة - حيث قال بعد ايراد الخبر المشار اليه، أقول: من جملة نعم الله تعالى على الطائفة المحقّة أنّه خلّى بين الشيطان وبين علماء العامّة ليضلّهم عن الحقّ في كلّ مسألة نظريّة ليكون الأخذ بخلافهم لنا ضابطة كلّية[٣] انتهى.

فاذا كان الأمر على ما ترى، فأيّ دين لأُولئك الفجرة حتّى يقسّم الضروري الى ذينك القسمين، ويعتدّ بخلافهم في البين؟ فليس ثمّة الاّ أمر واحد، وهو ما ثبت عن أهل العصمة سلام الله عليهم، فهو الدين وهو المذهب، وما جاوزه فهو باطل عاطل لا يعوّل عليه، ولا يلتفت في خلاف ولا وفاق اليه، ويؤكّد ذلك أيضاً الأخبار الواردة ببطلان جميع عباداتهم وأعمالهم.

---

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٢٩٤ ح ٨٢٠.

(٢) هو العلاّمة الشيخ سليمان البحراني صاحب كتاب الأربعون حديثاً في اثبات امامة أمير المؤمنين عليه السلام وله مؤلّفات كثيرة قد ذكرناها في مقدّمة الأربعون فراجع.

(٣) الفوائد المدنيّة ص ١٩٠ الطبع الحجري.

الرابع : أنّه يلزم بناءً على ما ذكروه من التقسيم مغايرة دينه ﷺ لمذهب أهل بيته ، إمّا بالتباين أو بالعموم ؛ لأنّهم اذا جعلوا بعض الأشياء ضروريّ مذهبهم عليهم السلام وليس ضروريّ دينه ﷺ لزم أن يكون مذهبهم : إمّا مبايناً لدينه ، أو أخصّ منه لا محالة ، وهذا ظاهر الفساد والبطلان عند كلّ من يتسمّى بسيماء الايمان ، فضلاً عن العلماء الأعيان ؛ لأنّا لا نعرف من دينه ﷺ الاّ ما دان به وأمر به ، وهذا هو مذهبهم سلام الله عليهم ، فضروريّ أحدهما ضروريّ الآخر ألبتّة .

نعم يبقى الكلام في ثبوت ذلك ضرورة ، فان قام الدليل على ثبوته على ذلك الوجه تمّ المطلوب ، والاّ فلا ، فالكلام والبحث هنا . وهذه المسألة بحمد الله تعالى قد ظهر دليلها من طرق القوم ، واستبان سبيلها من كتبهم ورواياتهم ، ولكن القوم غلب عليهم سنخ تلك الطينة الرديّة ، فقادتهم هناك يد الحميّة الى الوقوع في الشقاوة الأبديّة .

الخامس : أنّه لو قال المعصوم عليه السلام : هذا الحكم من ضروريّات مذهبنا أهل البيت ، وقال المخالف : انّه لم يثبت من دين النبيّ ﷺ فبمقتضى ما ذكروه يرجّح كلام المخالف ، ويقال : انّ دعوى الامام ضروريّته من مذهبهم لا يستلزم ضروريّته من دين النبيّ ﷺ وفي التزامه من الشناعة ، بل الخروج عن جادّة الاسلام ما لا يخفى على أحد من الأنام .

السادس : تصريح جملة من علمائنا المتقدّمين والمتأخّرين بكون الامامة من ضروريّات الدين ، وسيأتي شطر من عبائرهم صريحة الدلالة في ذلك ، بل صرّح بعضهم بأنّه مجمع عليه ، وحينئذ فلا يلتفت بعده الى ذلك التفصيل العاري عن الدليل .

السابع : استفاضة الأخبار - كما سيأتي نقل طرف منها - بأنّ الاسلام بني على الولاية ، كما بني على الصوم والصلاة والحجّ ونحوها ، و معلوم أنّ كلّ واحد ممّا

عداها من ضروريّات الدين دون المذهب ، بل صرّحت تلك الأخبار بأنّ الولاية أفضلهنّ ، وانّه رخّص فيما عداها ، ولم يرخّص فيها بوجه .

الثامن : أنّه لا خلاف بين أُولئك القائلين باسلام المخالفين في كفر الخوارج والنواصب بالمعنى الذي ذكروه ؛ لانكارهم بعض ما علم من ضروريّات الدين الذي هو حبّ مولانا أمير المؤمنين وأولاده الميامين عليهم السلام فللقائل أن يقول : ان أردتم بضروريّة محبّتهم عليهم السلام من الدين أنّه ممّا اجتمعت عليه الأُمّة ، كما تقدّم من تفسير ضروريّ الدين ، فهذا باطل ؛ لأنّ هؤلاء المنكرين بعض الأُمّة . وان أردتم بها ثبوتها من الدين بالدليل الواضح والبرهان اللائح من غير التفات الى خلاف من خالف، أو وفاق من وافق ، فهذا بعينه جار في مسألة الامامة ، كما حقّقناه ونحقّقه ان شاء الله تعالى ، على أنّه قد ثبت بالأدلّة الصحيحة الصريحة بغض هؤلاء المخالفين لأئمّتنا المعصومين عليهم السلام كما ستأتيك أخباره مشيّدة الأركان وثيقة البنيان .

الفائدة الرابعة

[في أنّ الامامة من ضروريّات الدين]

اعلم أنّه قد استفاضت الأخبار عن السادة الأطهار بأنّ الامامة من أضرّ ضروريّات الدين المحمّدي ، وقد بني عليها الاسلام الذي جاء به النبيّ صلى الله عليه وآله .

فروى ثقة الاسلام في الكافي في الصحيح ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : بني الاسلام على خمسة أشياء : على الصلاة ، والزكاة ، والحجّ ، والصوم ، والولاية ، فقلت : وأيّ شيء من ذلك أفضل ؟ قال : الولاية أفضل لأنّها مفتاحهنّ ،

والوالي هو الدليل عليهنّ[١].

وروى فيه بسنده الى أبي الجارود، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: فرض الله تعالى على العباد خمساً، فأخذوا أربعاً وتركوا واحدة، فعدّهنّ جميعاً[٢].

وروى فيه أيضاً بسنده الى أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: بني الاسلام على خمس: على الصلاة، والزكاة، والصوم، والحجّ، والولاية، ولم يناد بشيء كما نودي بالولاية[٣].

وروى فيه أيضاً عنه عليه السلام قال: بني الاسلام على خمس: الصلاة، والزكاة، والصوم، والحجّ، ولم يناد بشيء كما[٤] نودي بالولاية يوم الغدير[٥].

وروى فيه أيضاً عن الفضل عنه عليه السلام مثله[٦].

وروى عنه أيضاً عن عبد الحميد بن أبي العلاء مثله[٧].

وروى فيه أيضاً عنه عليه السلام: انّ الله افترض[٨] على أُمّة محمّد صلى الله عليه وآله خمس فرائض: الصلاة، والزكاة، والصيام، والحجّ، وولايتنا، فرخّص لهم في أشياء من الفرائض الأربعة، ولم يرخّص لأحد من المسلمين في ترك ولايتنا، لا والله ما فيها رخصة[٩].

---

(١) أُصول الكافي ٢: ١٨ ح ٥ باب دعائم الاسلام.
(٢) أُصول الكافي ١: ٢٩٠ ح ٦.
(٣) أُصول الكافي ٢: ١٨ ح ١.
(٤) في الكافي: ما.
(٥) أُصول الكافي ٢: ٢١ ح ٨.
(٦) أُصول الكافي ٢: ١٨ ح ٣.
(٧) أُصول الكافي ٢: ٢٢ ح ١٢.
(٨) في الأصل: فرض.
(٩) روضة الكافي ٨: ٢٧١ ح ٣٩٩.

وروى الصدوق في الخصال ، عن الباقر عليه السلام قال : بني الاسلام على خمس : اقام الصلاة ، وايتاء الزكاة ، وحجّ البيت ، وصوم شهر رمضان ، والولاية لنا أهل البيت ، فجعل في أربع منها رخصة ، ولم يجعل في الولاية رخصة ، من لم يكن له مال لم يكن عليه الزكاة ، ومن لم يكن عنده مال فليس عليه حجّ ، ومن كان مريضاً صلّى قاعداً وأفطر شهر رمضان ، والولاية صحيحاً كان أو ذا مال أو لا مال له فهم غير معذورين[١]

وفي الروضة نحوه[٢] .

أقول : دلّت هذه الأخبار المستفيضة على أنّ الولاية احدى الضروريّات الدينيّة ، بل هي أعظمها شأناً ، وأرفعها مكاناً ؛ لكونها هي الأصل في ذلك ، كما صرّحت به صحيحة زرارة ، وأنّ النداء بها وقع مكرّراً . وأمّا غيرها من تلك الفرائض ، فلم يقع النصّ عليها والتأكيد في أمرها ، والتنويه بشأنها كذلك ، ولعلّ ذلك لعلمه صلى الله عليه وآله بما يحدث فيها من المخالفة ، فأكّد الأمر فيها ، وكرّر النداء تأكيداً للحجّة ، وايضاحاً للمحجّة .

والمراد بالاسلام هنا هو الدين المحمّدي المشار اليهما في قوله سبحانه ﴿ انّ الدين عند الاسلام ﴾[٣] وقوله سبحانه ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾[٤] والاسلام بهذا المعنى انّما استقرّ في آخر عمره صلى الله عليه وآله باعتبار دخول الولاية التي انّما وقع الأمر بها يوم غدير خمّ ، وقد أشارت الى ذلك الآية الشريفة المتضمّنة لاكمال الدين بدخول الولاية .

---

(١) الخصال ص ٢٧٧ – ٢٧٨ ح ٢١ وفي آخره : فهي لازمة واجبة .

(٢) روضة الكافي ٨ : ٢٧١ .

(٣) آل عمران : ١٩ .

(٤) المائدة : ٣ .

لا يقال : انّه يلزم الزيادة والنقصان في الاسلام .

لانّا نقول : انّ تلك الفرائض التي جعلت مع الولاية مبنيّاً عليها الاسلام لم تنزل دفعة واحدة ، وانّما نزلت تدريجاً ، فلا منافاة .

لا يقال : انّ الاسلام هنا انّما هو بمعنى الايمان ، وهو أخصّ من الاسلام المدّعىٰ لأُولئك المخالفين ، فلا يلزم من أخذ الامامة فيه الموجب انكارها لكفر من أنكرها ، أخذها في المعنى العامّ حتّى يلزم الحكم بكفرهم وخروجهم عن جادّة الاسلام العامّ .

لانّا نقول : لا شكّ أنّ المراد من الاسلام في هذه الأخبار هو الدين المحمّدي الذي أشرنا اليه ، وهو الذي جاء به صلى الله عليه وآله من عند الله سبحانه الذي من قام به وصدّق به فهو مؤمن ، ومن قام به ظاهراً من تصديق ، فهو منافق مسلم ظاهراً كافر باطناً .

ومن أنكره أو أنكر شيئاً منه ، فهو خارج عن ربقة الاسلام بكلّيته ، ويدخل في حدّ المرتدّ وزمرته ، كما أنّ من أنكر واحدة من هذه الفرائض المعدودة معها من صلاة أو زكاة أو نحوهما ، فهو كافر مرتدّ . وهذا المعنى من هذه الأخبار ظاهر غاية الظهور ، بل هو كالنور على الطور ، مع قطع النظر عن خلاف ذوي الخلاف ، أو وفاق ذوي النفاق ، على أنّك قد عرفت في الفائدة الثانية تواتر أخبار الخصوم بضروريّة الولاية ، وان جحدها عناداً واستكباراً ذوو الجهل والغواية .

فاذا اجتمعت على الدلالة أخبار الطرفين ، وتواترت عليها من الجانبين ، لم يبق لانكار الحكم بكفر منكرها مجال الاّ مجرّد ارتكاب جادّة القيل والقال ، أو عدم اعطاء المسألة حقّها من التحقيق ، وعدم التدبّر فيها على الوجه الصائب الدقيق .

وبذلك يتبيّن لك ما في كلام جملة من علمائنا الأعلام من الخلل الواقع في هذا

المقام ، والبعد عن ساحة أخبار أهل الذكر عليهم السلام حيث أنّهم اختلفوا في حكم المخالفين في الامامة .

فذهب جماعة منهم الى أنّهم كفرة ؛ لانكارهم ما علم من الدين ضرورة ، وهي الامامة .

وذهب آخرون الى أنّهم فسقة ، واختاره المحقّق في التجريد[١] ، ونقل أيضاً عن العلاّمة في شرحه[٢] ، ثمّ اختلف هؤلاء في أحوالهم في الآخرة .

فذهب بعض الى أنّهم مخلّدون في النار ؛ لعدم استحقاقهم الجنّة .

وذهب بعض آخر الى أنّهم يخرجون من النار ويدخلون الجنّة ، ونقله ابن نوبخت في كتابه فصّ الياقوت[٣] عن شذوذ من أصحابنا .

وذهب آخرون الى أنّهم يخرجون من النار ؛ لعدم كفرهم الموجب للخلود ، ولا يدخلون الجنّة لعدم الايمان المقتضي لاستحقاق الثواب ، واختاره ابن نوبخت في الكتاب المشار اليه .

وأنت خبير بما في هذه الأقوال من البعد عن ساحة الأخبار المعصوميّة ، وابتنائها على وجوه مخترعة وهميّة ، كما سيظهر لك في أثناء مباحث هذه الرسالة، ويتّضح لك من مطاوي تحقيقاتها بأوضح دلالة .

والقول المؤيّد المنصور هو أوّل القولين ، كما ستمرّ بك ان شاء الله تعالى أدلّته واضحة النجدين ، وهو القول المشهور بين المتقدّمين من أصحابنا ، وممّن حكى ذلك ونقله الشيخ ابن نوبخت في الكتاب المشار اليه ، حيث قال : دافعوا النصّ كفرة عند جمهور أصحابنا ، ومن أصحابنا من يفسقهم .

---

(١) تجريد الاعتقاد ص ٢٩٥ .

(٢) كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد ص ٣٩٨ .

(٣) فصّ الياقوت لابن نوبخت لم أعثر عليه .

قال العلاّمة في شرحه : أمّا دافعوا النصّ على أمير المؤمنين عليه السلام بالامامة ، فقد ذهب أكثر أصحابنا الى تكفيرهم ؛ لأنّ النصّ معلوم بالتواتر من دين محمّد صلى الله عليه وآله فيكون ضروريّاً ،أي : معلوماً من دينه عليه السلام ضرورة ، فجاحده كافر ؛ لكونه يجحد وجوب الصلاة وصوم شهر رمضان ، ثمّ نقل تلك الأقوال التي قدّمناها[١] .

واختار ذلك قدس سره في كتاب منتهى المطلب ، فقال في كتاب الزكاة في بيان اشتراط وصف المستحقّ بالايمان ما صورته : انّ الامامة من أركان الدين وأُصوله، وقد علم ثبوتها من النبيّ صلى الله عليه وآله ضرورة ، فالجاحد لها لا يكون مصدّقاً للرسول في جميع ما جاء به ، فيكون كافراً[٢] .

وقال الشيخ المفيد في المقنعة : ولا يجوز لأحد من أهل الايمان أن يغسل مخالفاً للحقّ في الولاية[٣] ولا يصلّي عليه[٤] .

ونحوه قال ابن البرّاج[٥] .

وقال الشيخ في التهذيب بعد نقل عبارة المقنعة : الوجه فيه أنّ المخالف لأهل الحقّ كافر ، فيجب أن يكون حكمه حكم الكفّار الاّ ما خرج بالدليل[٦] .

وقال ابن ادريس في السرائر بعد أن اختار مذهب الشيخ المفيد في عدم جواز الصلاة عليه ما لفظه : ويعضده القرآن وهو قوله تعالى ﴿ ولا تصلّ على أحد منهم

---

(١) لم أعثر على ما نقل في كتاب أنوار الملكوت في شرح الياقوت للعلاّمة الحلّي .

(٢) منتهى المطلب ١ : ٥٢٢ الطبع الحجري .

(٣) في المصدر : الولاء .

(٤) المقنعة ص ٨٥.

(٥) المهذّب ١ : ٥٤ .

(٦) تهذيب الأحكام ١ : ٣٣٥.

مات أبداً﴾[١] يعني الكفّار، والمخالف لأهل الحقّ كافر بلا خلاف بيننا[٢].

وقال الفاضل ملاّ محمّد صالح المازندراني في شرح أُصول الكافي: ومن أنكرها - يعني الولاية - هو كافر بها، حيث أنكر أعظم ما جاء به الرسول صلى الله عليه وآله وأصلاً من أُصوله[٣].

وقال الشريف القاضي نور الله الشوشتري المشهور بـ« الشهيد الثالث » في كتاب مصائب النواصب، بعد كلام في البين يتعلّق بشأن اللصوص الثلاثة ما صورته: ونحن انّما نحكم بتخليد هؤلاء الأشرار؛ لاعتقادنا بأنّهم لم يؤمنوا بالله ورسوله المختار، أو آمنوا وارتدّوا على الأدبار؛ اذ دفعوا ما علم ثبوته ضرورة من دين النبيّ المختار، وهو النصّ الجليّ سمعوه في شأن امام الأبرار[٤].

وقال قدس سره في كتاب احقاق الحقّ: ومن المعلوم أنّ الشهادتين بمجرّدهما غير كافيتين الاّ مع الالتزام بجميع ما جاء به النبيّ صلى الله عليه وآله من أحوال المعاد والامامة، كما يدلّ عليه ما اشتهر من قوله صلى الله عليه وآله « من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهليّة » ولا شكّ أنّ المنكر لشيء من ذلك ليس بمؤمن ولا مسلم، فانّ الغلاة والخوارج وان كانوا من فرق المسلمين نظراً الى الاقرار بالشهادتين، فهما من قبيل الكافرين نظراً الى جحودهما ما علم من الدين، وليكن منه بل من أعظم أُصوله امامة أمير المؤمنين عليه السلام[٥] انتهى.

ومال الى ذلك شيخنا العلاّمة أبو الحسن سليمان بن عبد الله البحراني قدس سره كما

---

(١) التوبة: ٨٤.

(٢) السرائر ١: ٣٥٦.

(٣) شرح أُصول الكافي.

(٤) مصائب النواصب، مخطوط.

(٥) احقاق الحقّ مبحث امامة أمير المؤمنين، الطبع الحجري صفحاته غير مرقّم.

صرّح به في جملة من مصنّفاته[١]، وسيأتي نقل بعض من كلامه في الباب الثالث ان شاء الله تعالى، وهو ظاهر شيخنا الحرّ العاملي، والمحدّث السيّد نعمة الله الجزائري، والمفهوم من كلام صاحب الكافي، كما سيأتي بيان ذلك في كلامهم ان شاء الله تعالى.

الفائدة الخامسة

[في أنّ محبّة أهل البيت عليهم السلام من ضروريّات الدين]

اعلم أنّ من جملة ضروريّات الدين المحمّدي محبّة أهل البيت صلوات الله عليهم؛ لقوله سبحانه ﴿قل لا أسألكم عليه أجراً الاّ المودّة في القربى﴾[٢].

قال في الكشّاف: انّها لمّا نزلت قيل: يا رسول الله من قرابتك هؤلاء الذين وجبت علينا مودّتهم؟ قال: علي وفاطمة وابناهما.

ثمّ قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من مات على حبّ آل محمّد مات شهيداً، ألا ومن مات على حبّ آل محمّد مات مغفوراً له، ألا ومن مات على حبّ آل محمّد مات تائباً، ألا ومن مات على حبّ آل محمّد مات مؤمناً مستكمل الايمان، ألا ومن مات على حبّ آل محمّد بشّره ملك الموت بالجنّة ثمّ منكر ونكير، ألا ومن مات على حبّ آل محمّد يزفّ الى الجنّة كما تزفّ العروس الى بيت زوجها، ألا ومن مات على حبّ آل محمّد فتح الله له في قبره بابان الى الجنّة، ألا ومن مات على حبّ آل محمّد جعل الله قبره مزار ملائكة الرحمة، ألا ومن مات على حبّ آل محمّد مات على السنّة والجماعة، ألا ومن مات على بغض آل محمّد جاء يوم القيامة مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله، ألا ومن مات على بغض آل محمّد

---

(١) له مصنّفات كثيرة، ذكرنا جملة منها في مقدّمة كتاب الأربعون للبحراني فراجع.

(٢) الشورى: ٢٣.

مات كافراً، ألا ومن مات على بغض آل محمّد لم يشمّ رائحة الجنّة[١].

وقال امامهم الرازي في التفسير الكبير: هذا هو الذي رواه صاحب الكشّاف، وأنا أقول: آل محمّد هم الذين يؤول أمرهم اليه، فكلّ من كان مآل أمرهم اليه هم الآل[٢]، ولا شكّ أنّ فاطمة وعليّاً والحسن والحسين كان التعلّق بينهم وبينه صلى الله عليه وآله أشدّ التعلّقات، وهذا كالمعلوم بالنقل المتواتر، فوجب أن يكونوا هم الآل. واذا ثبت هذا وجب أن يكونوا مخصوصين بمزيد التعظيم، ويدلّ عليه وجوه:

الأوّل: قوله تعالى ﴿ الاّ المودّة في القربى ﴾ وجه الاستدلال به ما سبق.

الثاني: لا شكّ أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله كان يحبّ فاطمة، قال صلى الله عليه وآله: فاطمة بضعة منّي يؤذيني ما يؤذيها. وثبت بالنقل المتواتر عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه كان يحبّ عليّاً والحسن والحسين، واذا ثبت ذلك وجب على كلّ الأُمّة مثله؛ لقوله تعالى ﴿واتّبعوه لعلّكم تهتدون ﴾[٣] ولقوله تعالى ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره﴾[٤] ولقوله ﴿ ان كنتم تحبّون الله فاتّبعوني يحببكم الله ﴾[٥] الى آخر كلامه[٦] أذاقه الله تعالى مع سابقه شديد انتقامه.

أقول: والحمد لله الذي أجرى الحقّ على ألسنة أعدائه حجّة عليهم والزاماً اليهم، وان أظهروا بذلك دعوى المحبّة والوداد والتنزّه عن ساحة البغض والفساد، الاّ أنّ خلافه هو الظاهر، كما يلوح على صفحات وجوههم لكلّ ناظر، وتغلي به

---

(١) الكشّاف ٣: ٤٦٧.

(٢) في التفسير: فكلّ من كان أمرهم اليه أشدّ وأكمل كانوا هم الآل.

(٣) الأعراف: ١٥٨.

(٤) النور: ٦٣.

(٥) آل عمران: ٣١.

(٦) التفسير الكبير ٢٧: ١٦٦.

أكبادهم في الجامع والحاضر، وتجري به أقلامهم في الكتب والدفاتر؛ اذ لا يخفى على الناظر بعين الانصاف والمجتنب لجادّة الخلاف والاعتساف أنّ هذه المودّة المأمور بها منه سبحانه في هذه الآية: إمّا أن تكون عبارة عن مجرّد الميل القلبي، كما في محبّة الناس بعضهم لبعض.

وفيه أنّ تخصيص أهل البيت - صلوات الله عليهم - بذلك، وجعلها بهذا المعنى أجراً للرسالة التي هي أعظم النعم، فلا يحيط بها حمد حامد، ولا شكر شاكر ولو بجميع الموارد، مع كونها بهذا المعنى ممّا ورد الأمر بها في الكتاب والسنّة المؤمنين بعضهم لبعض، ممّا لا يظهر له وجه مزيّة لهم صلوات الله عليهم.

وإمّا أن يكون عبارة عن معنى آخر، وليس ثمّة الاّ جعلهم في المنزلة التي أنزلهم الله فيها، وهو القول بامامتهم، وهذا المعنى هو الذي أيّدته الأخبار، ونادت به الآثار، من كون حبّهم موجب لدخول الجنّة، ومنقذ من الولوج في النار، كما ستأتيك أحاديثه واضحة المنار، ساطعة الأنوار، ومنها حديث الكشّاف المنقول هنا، وبه يظهر معنى البغض لهم عليهم السلام الذي هو عبارة عن عدم القول بامامتهم ممّن عرفهم وسمع بدعوى الامامة لهم.

قال بعض محقّقي أصحابنا المتأخّرين: وانّما أوجب الله سبحانه مودّة ذي القربى على الأُمّة لتتولاّهم الأُمّة، فيتّبعوهم بطيب نفوسهم، فيحصل ذلك نجاتهم في الآخرة، ثمّ قال: والمراد بمودّتهم انّما هو مودّتهم بمقامهم وحقيقتهم، كما أُشير اليه في حديث المفضّل بن عمر الى آخر كلامه زيد في اكرامه.

أقول: أنت خبير بأنّ من المعلوم عند ذوي العقول أنّ ثمرة الحبّ والبغض هي طاعة المحبوب وعدمها، وأنّ من أحبّ أحداً واعتقد فيه، وقف على حدود أوامره ونواهيه، وحينئذ فدعوى هؤلاء النصّاب محبّة أهل البيت عليهم السلام مع كونهم لا يأخذون بأمر من أوامرهم، ولا يعتقدون بواحد منهم، ولا يسألون عن حكم

من أحكامهم ان لم نقل بأنّهم يتعمّدون الخلاف عليهم والعداوة لهم ، مع اقتدائهم في جميع أعمالهم بما لا يقاس بتراب نعالهم ، واتّفاقهم قديماً وحديثاً على ما عليه أهل البيت من العلم والورع والتقوى ، ولم يكن أحد من أعدائهم عليهم السلام على كثرتهم والحرص على الاهانة بهم ، وصرف قلوب الناس عنهم ، أن يطعنوا فيهم برذيلة ولا منقصة ولا ذمّ بوجه من الوجوه ، ورواياتهم في من أخذوا معالم دينهم منهم من الرذائل والمعائب ، وتعدّي الحدود الشرعيّة ، وأخذوا في تحصيل وجوه الاعذار عن ذلك الانحدار ، كما سيأتيك ذلك ان شاء الله ، مذيّلاً بما يزيده عاراً على ذلك العار ، وناراً فوق تلك النار .

وبذلك يظهر لك ما في كلامهم من دعوى المحبّة ، وكلام من ادّعاها لهم من بعض الأصحاب الحائمين حول القشر دون اللباب ، نظراً الى جعلها عبارة عن مجرّد الميل القلبي ، كما هو المشهور ، وسينكشف لك أيضاً ان شاء الله تعالى ما في ذلك من الخلل والقصور .

هذا ، والمراد من أُولي القربى عندنا هم الأئمّة صلوات الله عليهم كملاً ، بل ظاهر بعض أصحابنا رضوان الله عليهم تعديته الى قرابته صلى الله عليه وآله .

قال بعض الفضلاء المعاصرين : والحقّ أنّ بغض واحد من ذرّيته صلى الله عليه وآله من دون جهة دنيويّة توجب البغضاء ، يكاد يلحق صاحبه بالناصب عند من يرى أنّ القربى أعمّ من الأئمّة عليهم السلام انتهى .

وربّما يؤيّد المعنى الأعمّ بقوله سبحانه ﴿ وآت ذا القربى حقّه ﴾[1] وقوله ﴿ انّ الله يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى ﴾[2] فيحتمل الحمل حينئذ على القرابة الذين يجب لهم الخمس من ذرّيته صلى الله عليه وآله وحينئذ فمتى ثبت البغض لهم عليهم السلام

---

(١) الاسراء : ٢٦ .

(٢) النحل : ٩٠ .

من المخالفين حصل انكار بعض الضروريّات الدينيّة الموجب للكفر والارتداد، وثبت به ما هو المقصود لنا والمراد، وستأتيك الأدلّة الصريحة والأخبار الصحيحة واضحة المنار، ساطعة الأنوار، دالّة على بغض أُولئك الفجّار بما لا يحوم حوله شكّ ولا انكار، وحينئذ فلنا في تكفير هؤلاء المخذولين مع قطع النظر عن النصوص المعلنة بكفرهم ونصبهم طريقان:

أحدهما: انكار الامامة المعلوم ثبوتها وضروريّتها من الطرفين، والمتواتر بها النصّ من الجانبين.

والثاني: البغض المنافي للمودّة الموجب للكفر صريحاً والردّة.

الفائدة السادسة

[في معنى الايمان والاسلام]

اعلم أنّه قد ورد عن أهل العصمة - سلام الله عليهم - أخبار في معنى الايمان والاسلام، لكنّها لا تخلو بحسب ظاهرها عن غموض وابهام، بل تناف وتناقض في المقام، فتحتاج الى بيان به يحصل الجمع بينها، والانتظام على وجه يسهل تناوله لجميع الأفهام.

روى ثقة الاسلام في الكافي بسنده الى حمران بن أعين، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سمعته يقول: الايمان ما استقرّ في القلب، وأفضى به الى الله، وصدّقه العمل بالطاعة الى الله[١]، والتسليم لأمر الله[٢]، والاسلام ما ظهر من قول أو فعل، وهو الذي عليه عامّة[٣] الناس من الفرق كلّها، وبه حقنت الدماء، وعليه جرت

---

(١) في الكافي: لله.

(٢) في الكافي: لأمره.

(٣) في الكافي: جماعة.

المواريث ، وجاز النكاح ، واجتمعوا على الصلاة والزكاة والصوم والحجّ ، فخرجوا بذلك من الكفر ، وأُضيفوا الى الايمان .

والاسلام لا يشارك الايمان ، والايمان يشارك الاسلام ، وهما في القول والفعل يجتمعان ، كما صارت الكعبة في المسجد ، والمسجد ليس في الكعبة ، وكذلك الايمان يشرك الاسلام ، والاسلام لا يشرك الايمان ، وقد قال الله تعالى ﴿قالت الأعراب آمنّا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولمّا يدخل الايمان في قلوبكم﴾[١] فقول الله عزّوجلّ أصدق القول .

قلت : فهل للمؤمن فضل على المسلم في شيء من الفضائل والأحكام والحدود وغير ذلك ؟ فقال : لا ، هما يجريان في ذلك مجرى واحد ، ولكن للمؤمن فضل على المسلم في أعمالهما وما يتقرّبان به الى الله تعالى .

قلت : أليس الله تعالى يقول : ﴿ من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ﴾[٢] وزعمت أنّهما يجتمعان[٣] على الصلاة والزكاة والصوم والحجّ مع المؤمن .

قال : أليس قد قال الله تعالى : ﴿ فيضاعفه له أضعافاً كثيرة ﴾[٤] فالمؤمنون هم الذين يضاعف الله تعالى لهم حسناتهم لكلّ حسنة سبعون ضعفاً ، فهذا فضل المؤمن[٥] ، ويزيده الله في حسناته على قدر صحّة ايمانه أضعافاً كثيرة ، ويفعل الله بالمؤمنين ما يشاء من الخير .

قلت : أرأيت من دخل في الاسلام أليس هو داخلاً في الايمان ؟ فقال : لا ،

---

(١) الحجرات : ١٤ .

(٢) الأنعام : ١٦٠ .

(٣) في الكافي : وزعمت أنّهم مجتمعون .

(٤) البقرة : ٢٤٥ .

(٥) في الأصل : للمؤمن .

ولكنّه قد أُضيف الى الايمان وخرج من الكفر الحديث[١].

أقول: دلّ هذا الحديث الشريف على أنّ الايمان عبارة عن التصديق بالتوحيد والرسالة والامامة؛ لأنّه هو المفضي الى الله تعالى، أي: الموصل اليه.

وقوله «وصدّقه العمل بالطاعة» فيه اشارة الى دخول الأعمال في الايمان من حيث كونها دليلاً على ذلك بالتصديق القلبي وكاشفة عنه، وأنّ الايمان بدونها ليس بايمان، وهذا القول وان كان خلاف المشهور بين أصحابنا الاّ أنّه المؤيّد بالأخبار، واليه ذهب بعض علمائنا الأخيار، وقد أوضحنا الحال في رسالتنا التي كتبناها في المسألة.

والاسلام ما ظهر من قول واقرار بالشهادتين، أو فعل الطاعات، كالصلاة والصوم ونحوهما، فيدلّ على أنّه يحكم بالاسلام على جميع من سمع منه الاقرار بالشهادتين، أو رؤي منه القيام بتلك العبادات، أعمّ من أن يكون عن تصديق أم لا، وهو الذي عليه جماعة الناس، يعني: أنّ الحكم باسلام أُولئك الناس من هذه الفرق كلّها الموجب لاجراء تلك الأحكام عليهم من حقن الدم وحفظ الأموال ونحوهما، وقع من حيث ظهور ذينك الأمرين.

وينبغي أن يعلم أنّ الحكم بذلك مع عدم معلوميّة انكار شيء ممّا علم من الدين ضرورة، ومنه الامامة ونحوها، فهذا الحديث وأمثاله انّما ورد بالنسبة الى الجاهلين بأمر الامامة، كما أوضحناه لك في الفائدة الأُولى، فانّها كما سيأتي ان شاء الله تعالى قد جعلت معيار الكفر والايمان، وسيأتي في آخر بيان هذا الحديث ما ينبّهك على ذلك، والاّ فلو أُخذ على ظاهره من غير تقييد بما ذكرنا، لكان من جملة تلك الفرق المشار اليها الخوارج والنواصب والغلاة والمجسّمة،

---

(١) أُصول الكافي ٢: ٢٦ ـ ٢٧ ح ٥.

ونحوهم ممّن لا خلاف في كفرهم مع اظهار الشهادتين وقيامهم بالعبادات ، فيلزم الحكم باسلامهم ولا قائل به .

لا يقال : انّ هؤلاء خرجوا بدليل من خارج .

لانّا نقول : وأُولئك أيضاً خرجوا بدليل من خارج ، وهو الأخبار المصرّحة بالكفر والنصب والبغض ، كما ستمرّ بك ان شاء الله تعالى والحال واحد في الجميع.

وقوله عليه السلام « وأُضيفوا الى الايمان » لعلّ المراد أنّهم بالاجتماع على تلك العبادات قد خرجوا من الكفر بجميع معانيه ، وأُضيفوا الى الايمان ، أي : قربوا منه وان لم يدخلوا فيه ، فليسوا حينئذ من هؤلاء ولا من هؤلاء .

لا يقال : انّه يحتمل أن يكون المراد خرجوا من الكفر يعني الظاهري وان كانوا كفّاراً حقيقة ليدخل فيه هؤلاء المخالفون ، فانّهم عند متأخّري أصحابنا كفّاراً حقيقة مسلمون ظاهراً .

لانّا نقول : فيه أوّلاً أنّه لا دليل على هذين المعنيين للكفر في غير المنافقين في زمنه صلى الله عليه وآله كما سيأتي بيانه ان شاء الله تعالى في الباب الثاني .

وثانياً : أنّ الاضافة الى الايمان بمعنى القرب منه ، وكونهما يجريان في ذلك مجرى واحد ، وأنّ المؤمن انّما يزيد على المسلم في ثواب الأعمال بما زاد عن العشر ممّا ينافي الحمل على هؤلاء المخالفين المتّفق على بعدهم عن ساحة الايمان وبطلان عباداتهم .

وقوله « قلت : فهل للمؤمن فضل على المسلم ؟ » كأنّه سؤال عن زيادة المؤمن على المسلم في التكليفات والأحكام الموجبة له الفضل ، أجاب عليه السلام بأنّها سواء في ذلك ، ولكن فضل المؤمن في الثواب الأُخروي ومضاعفته له .

وقوله « قلت : أليس الله ... » يعني : أنّهما اذا كانا مجتمعين على الصلاة وأخواتها والله تعالى يقول ﴿ من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ﴾ فكيف يكون له

عليه فضل في الأعمال ؟ أجاب عليه السلام بأنّهما شريكان في العشر ، ولكن الله تعالى يضاعف للمؤمن سبعين ضعفاً ، بل يزيد المؤمنين على قدر مراتب ايمانهم ، وفي هذا كما ترى دلالة واضحة على حصول الثواب على العبادة الواقعة من هذا المسلم المشار اليه في الحديث ، مع استفاضة الأخبار ببطلان عبادة المخالفين ، وأنّها هباءً منثوراً ، فهو مؤيّد لما ادّعيناه من أنّ المراد بالمسلم هنا هو الجاهل بأمر الامامة .

وانّما أوردنا الحديث بطوله لنوقفك على مدلوله ، وقد أطلعناك بشرحه على زبدته ومحصوله ، وسيظهر لك فيما يأتي سرّ هذا الكلام عند الكلام لبعض الأعلام.

وروى ثقة الاسلام في الكافي أيضاً بسنده فيه الى سماعة ، قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : أخبرني عن الايمان والاسلام أهما مختلفان ؟ فقال : انّ الايمان يشارك الاسلام ، والاسلام لا يشارك الايمان ، فقلت : فصفهما لي ، فقال : الاسلام شهادة أن لا اله الاّ الله ، والتصديق برسول الله صلى الله عليه وآله به حقنت الدماء ، وعليه جرت المناكح والمواريث ، وعلى ظاهره جماعة الناس ، والايمان الهدى وما يثبت في القلوب من صفة الاسلام وما ظهر من العمل به ، والايمان أرفع من الاسلام بدرجة، انّ الايمان يشارك الاسلام في الظاهر ، والاسلام لا يشارك الايمان في الباطن ، وان اجتمعا في القول والصفة[1] .

دلّ هذا الخبر على أنّ الاسلام عبارة عن التصديق بالشهادتين ، وان لم يصرّح في الخبر بذلك في الشهادة بالتوحيد ، الاّ أنّ ذلك لازم من التصديق بالرسالة .

قال الشارح المازندراني رحمه الله في شرح الحديث : أكتفي بذكر الشهادة على التوحيد عن التصديق به ، وبذكر التصديق بالرسالة عن الشهادة عليها للقرينة

---

(١) أُصول الكافي ٢ : ٢٥ ح ١ .

والتعارف ، وعلى هذا فمحصّل الكلام أنّ الاسلام التصديق بالله ورسوله والشهادتان[١] انتهى .

والايمان الهدى يعني الولاية ، وهي الموصلة للمطلوب ، وما يثبت في القلوب من صفة الاسلام ، يعني التصديق المأخوذ أوّلاً في معنى الاسلام ، وما ظهر من العمل يعني العبادات كما أشرنا اليه ، والدرجة التي بها يكون الايمان أرفع هي الولاية . وفيه اشارة الى نوع رفع في الاسلام من حيث صيغة التفضيل ، وبه يتعيّن الحمل على الفرد الذي ذكرنا ، كمّا قدّمنا لك بيانه في الحديث المتقدّم .

فالاسلام قد يطلق تارة على التصديق المشار اليه هنا خاصّة ، وتارة على الأعمال كما تقدّم ، وتارة على المجموع ، وتارة على اظهار شيء من ذلك من غير تصديق ، وفي جميع هذه المعاني هو عارٍ عن الولاية نفياً واثباتاً ؛ لأنّ اثباتها معه ايمان وانكارها كفر ، ولهذا لم يتعرّض لها نفياً ولا اثباتاً في شيء من معاني الاسلام للخروج بها عن ذلك المقام .

وروى في الكافي أيضاً بسنده الى سفيان بن السمط ، قال : سأل رجل أبا عبد الله عليه السلام عن الاسلام والايمان ما الفرق بينهما ؟ الى أن قال فقال : الاسلام هو الظاهر الذي عليه الناس ، شهادة أن لا اله الاّ الله وحده لا شريك له ، وأنّ محمّداً رسول الله صلى الله عليه وآله[٢] واقام الصلاة ، وايتاء الزكاة ، وحجّ البيت ، وصيام شهر رمضان، فهذا الاسلام ، وقال : الايمان معرفة هذا الأمر مع هذا ، فان أقرّ بها ولم يعرف هذا الأمر كان مسلماً وكان ضالاً[٣] .

دلّ هذا الخبر المعتبر على أنّ الاسلام عبارة عن اظهار الشهادتين مع تلك

---

(١) شرح أُصول الكافي للمولى محمّد صالح المازندراني ٨ : ٧٥ .

(٢) في الكافي : وأنّ محمّداً عبده ورسوله .

(٣) أُصول الكافي ٢ : ٢٤ - ٢٥ ح ٤ .

العبادات .

قيل : وذلك أعمّ من أن يكون معه تصديق أم لا .

وفيه أنّ قوله بعد « والايمان معرفة هذا الأمر مع هذا » ينافي ذلك ؛ لأنّ الايمان الذي هو عبارة عن معرفة الامام والقول به لا يجامع عدم التصديق ، كما لا يخفى .

وفي قوله عليه السلام « فان أقرّ بها ولم يعرف » ما يرشدك الى صحّة ما قلناه من حمل المسلم هنا على الجاهل بالامامة ، حيث أنّ الضمير في « أقرّ » راجع الى المسلم المدلول عليه بالاسلام المعرّف ، يعني : ان أقرّ ذلك المظهر لتلك الأعمال وقام بها مع عدم المعرفة ، فهو مسلم ضالّ ، فالقدر المتيقّن منه هو الحكم بالاسلام على من كان كذلك . وأمّا من أنكر الامامة وان أقام بتلك الأعمال ، فلا دلالة عليه بوجه ، وحكمه يعلم من الأدلّة الأُخرى الدالّة على أنّ الامامة قد جعلت معيار الايمان والاسلام والكفر ، فالمقرّ بها مؤمن ، والجاهل بها مسلم ، والجاحد لها كافر ، وستأتيك الأخبار به مستفيضة متواترة ان شاء الله تعالى .

ومجمل القول في هذه الأخبار وأمثالها - كما أشار اليه الشارح المازندراني رحمه الله في شرح الكافي - انّ الاسلام يطلق على مجرّد الاقرار باللسان من غير تصديق مطلقاً ، سواء كان معه الاقرار بالولاية أو لم يكن ، وعلى التصديق المجرّد عن الولاية وان لم يكن معه الاقرار باللسان ، وعلى كليهما مجرّداً عن الولاية أو معها ، وانّ الايمان يصدق على التصديق بجميع ما جاء به النبيّ صلى الله عليه وآله الداخل فيه الولاية مع الأعمال[1] ، والله سبحانه العالم بحقائق الأحوال .

---

(١) شرح أُصول الكافي للمولى المازندراني ٨ : ٧١ .

الباب الأوّل [١]

وهو مشتمل على ثلاثة مطالب :

المطلب الأوّل

في بيان معنى النصب

اعلم أنّ النصب لغة هو العداوة ، قال الجوهري : نصبت لفلان نصباً أي عاديته [٢] .

وقال في القاموس : نصب لفلان عاداه [٣] .

والظاهر أنّه صار مجازاً مشهوراً ، أو حقيقة عرفيّة في العصر الأوّل في كلّ من يبغض عليّاً عليه السلام .

قال في القاموس : والنواصب والناصبيّة وأهل النصب هم المتديّنون ببغض علي رضي الله عنه [٤] .

ونقل القاضي الشريف نور الله الشوشتري قدس سره في حواشي كتاب احقاق الحقّ عن ابن حجر المتأخّر في مقدّمة شرح صحيح البخاري ما لفظه قال : النصب بفتح النون وسكون الصاد بغض علي ، وتقديم غيره عليه ، ونقله غيره في غيره انتهى .

ويؤيّد ذلك ما صرّح به الزمخشري في كشّافه - حرّمه الله تعالى فيوض ألطافه - في تفسير قوله تعالى ﴿ فاذا فرغت فانصب ﴾ [٥] حيث قال : ومن البدع

---

(١) عنوان الباب في النسخة بياض .

(٢) صحاح اللغة ١ : ٢٢٥ .

(٣) القاموس المحيط ١ : ١٣٢ .

(٤) القاموس المحيط ١ : ١٣٣ .

(٥) الانشراح : ٧ .

ما روى عن بعض الرافضة أنّه قرأ فانصِب بكسر الصاد ، أي : فانصب عليّاً للامامة. ولو صحّ هذا للرافضي لصحّ للناصبي أن يقرأ هكذا ، ويجعله أمراً بالنصب الذي هو بغض عليه وعداوته[١] انتهى .

ولله درّ مولانا محسن الكاشاني ، حيث قال في كتاب الوافي[٢] بعد نقل ذلك عنه ، أقول : نصب الامام والخليفة بعد الفراغ من تبليغ الرسالة أوالفراغ من العبادة أمر معقول ، بل أمر واجب ؛ لئلاّ يكون الناس بعده في حيرة وضلال ، فيصحّ أن يترتّب عليه . وأمّا بغض علي عليه السلام وعداوته ، فما وجه ترتّبه على تبليغ الرسالة أوالعبادة؟ وما وجه معقوليّته ؟ مع أنّ كتب العامّة مشحونة بذكر محبّة النبيّ صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام واظهار فضله بين الناس مدّة حياته ، وأنّ حبّه ايمان وبغضه كفر ، أُنظروا الى هذا الملقّب بجار الله العلاّمة مع براعته في العلوم العربيّة كيف أعمى الله بصيرته بغشاوة حميّة التعصّب في مثل هذا المقام حتّى أتى بمثل هذه الترّهات ، بلى انّها لا تعمى الأبصار ولكن تعمي القلوب التي في الصدور[٣] انتهى كلامه زيد مقامه .

والمفهوم من كلام جملة من علمائنا وعليه تدلّ بعض الأخبار أيضاً شموله لبغض أحد من الأئمّة عليهم السلام .

قال في مجمع البحرين بعد أن ذكر النصب بمعنى الحركة الاعرابيّة ، والنصب المعاداة ، يقال : نصبت لفلان نصباً اذا عاديته ، ومنه الناصب وهو الذي يتظاهر بعداوة أهل البيت عليهم السلام أو مواليهم[٤] انتهى .

اذا عرفت ذلك فاعلم أنّه قد ورد عنهم عليهم السلام أنّ مظهر هذه العداوة والدليل

---

(١) الكشّاف ٤ : ٢٦٧ – ٢٦٨ .

(٢) كذا في الأصل ، والصحيح : الصافي .

(٣) تفسير الصافي ٥ : ٣٤٥ .

(٤) مجمع البحرين ٢ : ١٧٣ .

عليها أحد شيئين : إمّا تقديم الجبت والطاغوت والقول بامامتهما ، أو بغض شيعتهم ومواليهم من حيث التشيّع .

أمّا الأوّل ، فقد رواه ابن ادريس في مستطرفات السرائر ممّا استطرفه من كتاب مسائل الرجال ومكاتباتهم لمولانا أبي الحسن الهادي عليه السلام في جملة مسائل محمّد بن علي بن عيسى ، قال : كتبت إليه أسأله عن الناصب هل أحتاج في امتحانه الى أكثر من تقديمه الجبت والطاغوت واعتقاده بامامتهما ؟ فرجع الجواب : من كان على هذا فهو ناصب[١] .

وهذا الحديث كما ترى صريح في ثبوت النصب والعداوة لكلّ مقدّم للجبت والطاغوت . ومعنى الحديث : انّي كتبت اليه أسأله عن معنى الناصب والعدوّ بم أعرف نصبه وعداوته ؟ وهل أحتاج في معرفة ذلك منه ، كما يدلّ عليه لفظ الامتحان الى أزيد من تقديمه الجبت والطاغوت وقوله بامامتهما ؟ فرجع الجواب : من كان كذلك فهو ناصب وعدوّ ، وحينئذ فتقديمه الجبت والطاغوت مظهر النصب والعداوة ودليل عليهما .

وأمّا الثاني ، فقد رواه الصدوق طاب ثراه في كتاب العلل بسنده الى عبد الله بن سنان ، عن الصادق عليه السلام قال : ليس الناصب من نصب لنا أهل البيت ؛ لأنّك لا تجد رجلاً يقول أنا أبغض محمّداً وآل محمّد ، ولكن الناصب من نصب لكم وهو يعلم أنّكم تتولّونا وأنّكم من شيعتنا[٢] .

ورواه في معاني الأخبار بسند معتبر ، عن المعلّى بن خنيس ، قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : ليس الناصب من نصب لنا أهل البيت ؛ لأنّك لا تجد أحداً يقول : أنا أبغض محمّداً وآل محمّد ، ولكن الناصب من نصب لكم وهو يعلم أنّكم

---

(١) السرائر ٣ : ٥٨٣ .

(٢) علل الشرائع ص ٦٠١ ح ٦٠ ط النجف الأشرف .

تتولّونا وتتبرّأون من أعدائنا[١].

وحاصل معنى الخبرين المذكورين: أنّه ليس الناصب والمبغض لنا هو من أظهر بغضنا وجاهر بعداوتنا بين الناس، فانّه لو كان كذلك لم يوجد ناصب بالكلّية؛ لانّك لا تجد أحداً يقول: أنا أبغض محمّداً وآل محمّد ويتظاهر به، ولكن الناصب لنا والمبغض هو من أبغضكم، وهو يعلم أنّكم تتولّونا وتبرأون من أعدائنا، وحينئذ فالنصب للشيعة والعداوة لهم مظهر لعداوتهم عليهم السلام ودليل عليها.

ويدلّ على هذا بأوضح دلالة ما رواه الصدوق في الأمالي عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: من سرّه أن يعلم أمحبّ لنا أم مبغض فليمتحن قلبه، فان كان يحبّ وليّاً لنا فليس بمبغض لنا، وان كان يبغض وليّاً لنا فليس بمحبّ لنا الحديث[٢].

وسيأتي جملة من الأخبار دالّة على ذلك ان شاء الله تعالى.

وممّا ذكرنا لك في معنى الحديثين يعلم أنّ من قسّم الناصب الى معان متعدّدة وجعل مجرّد تقديم الجبت والطاغوت معنىً للنصب على حدة، استناداً الى الحديث الأوّل، والنصب للشيعة معنىً آخر له أيضاً استناداً الى الحديثين الأخيرين، والنصب لهم عليهم السلام معنىً آخر مقابلاً لهذين المعنيين، وخصّ الحكم بالكفر وأحكامه بمن اتّصف بالأخير خاصّة، وحكم باسلام من اتّصف بالأوّلين، فقد أخطأ ظاهراً وسهىٰ سهواً بيّناً، كما لا يخفى على الناقد البصير، ولا ينبّك مثل خبير، بل المعنى فيها هو ما أوضحنا بيانه، وشيّدنا بنيانه.

بقي في المقام اشكالان:

أحدهما: بالنسبة الى الحديث الأوّل من حيث دلالته على ثبوت النصب

---

(١) معاني الأخبار ص ٣٦٥.

(٢) بحار الأنوار ٢٧: ٥٣ ح ٦.

والعداوة لكلّ مقدّم للجبت والطاغوت الموجب لكفره ونجاسته ، وعدم اجراء شيء من أحكام الاسلام عليه ، مع أنّ من جملة المقدّمين من لا علم له بالامامة من الجاهلين والمستضعفين ، كما أسلفنا بيانه في الفائدة الأُولى من فوائد المقدّمة، وهم المعبّر عنهم في الأخبار بأهل الضلال مع تصريحها باسلامهم ، كما سيأتيك الأخبار به في الباب الثاني ان شاء الله تعالى .

والمستفاد من تلك الأخبار أنّهم من المرجئين لأمر الله ومن أهل المشيئة ، وربّما دلّت بعض الأخبار على كونهم من أهل الجنّة أيضاً .

وحينئذ فلابدّ من حمل هذا الحديث على غير هؤلاء وتخصيصه بالمقدّمين المنكرين للامامة دون الجاهلين والمستضعفين .

وثانيهما : بالنسبة الى الحديثين الأخيرين من قوله عليه السلام « لأنّك لا تجد أحداً يقول : أنا أبغض محمّداً وآل محمّد » مع أنّ الأخبار استفاضت أنّ بني اُميّة كانوا يعلنون بسبّ علي وأولاده عليهم السلام بل قتلهم مجاهرة أعظم من ذلك .

ويمكن الجواب عن ذلك بالحمل على وقتهم – صلوات الله عليهم – وما بعده ، فانّ أعداءهم في تلك الأوقات من الخلفاء العبّاسيّة وان أضمروا لهم المصائب ، وتربّصوا بهم النوائب ، الاّ أنّ ذلك خفية وسرّاً ، وفي الظاهر يعظّمونهم ويدنون مجالسهم ، وتراهم يدسّون اليهم السمّ خفية ، ثمّ بعد الموت يحضرون القضاة والولاة عند جنائزهم اظهاراً للبراءة من دمهم ، ويظهرون الحزن عند موتهم والتوجّع لفقدهم ، وان عمل أحد منهم في الظاهر معهم عليهم السلام ما يوجب البغض والاهانة بقدرهم ، فانّما هو في مقابلة ما يدّعونه عليهم من دعوى الامامة والخروج عليهم ، ونحو ذلك ممّا هو عذر لهم عند العامّة .

وأمّا سائر الناس الى يومنا هذا ، فانّهم وان أضمروا عداوتهم كما تغلي به صدورهم ، ويظهر على صفحات وجوههم ، بل على فلتات كلامهم بالاشارات

الخفيّة والرموزات الجليّة ، لكنّهم يتحاشون عن اظهار ذلك جهراً ، بل يظهرون خلافه غدراً ومكراً .

ثمّ انّه لا فرق في الحكم بالنصب والعداوة على المنكرين بين أن يكونوا من العلماء العارفين ولا من التابعين المقلّدين .

وأمّا ما ذكره بعض فضلاء العصر من أنّ عداوة المحبّ لأجل أنّه نسب الى المحبوب ديناً ومذهباً مثلاً ويحبّه عليه ، مع أنّ المحبوب يتبرّأ منه ، فهذه لا تعدّ عداوة للمحبوب بل تعدّ محبّة له .

قال : وأكثر من يقدّم الجبت والطاغوت يزعم أنّ أمير المؤمنين وأولاده الأحد عشر يقولون بتقدّمهما ، وأنّهم لا يقولون في الأُصول والفروع قولاً يوجب مباينة أهل السنّة والجماعة ، وأنّهم من حيث ذلك يحبّونهم ، وقد صنّف جماعة منهم كتباً في فضائل الأئمّة ومناقبهم وعظّموهم أشدّ التعظيم لذلك .

ومنشأ هذا الزعم في بعض من ينتحل العلم منهم بعض الشبه التي لا يقدرون على جوابها ، مع قلّة التفحّص لأقوال الشيعة ، وأمّا عوامهم فكلّ منهم تابع لأكبر وأعظم منه من شيخ أو أب أو رئيس فرقة ، فان لقّنه محبّة أحد يحبّه ، وان لقّنه مبغضة أحد يبغضه .

ومنهم متعصّب في دينه قال له من يعتقد فيه العلم : انّ هناك قوماً مبدعين أحدثوا ديناً ونسبوه الى أمير المؤمنين وبعض أولاده كذباً وافتراءً ، ويجب على كلّ مسلم التبرّي منهم وقتلهم ان أمكن ، فقبل هذا العامي قوله ، مع أنّه يحبّ النبيّ وآله عليهم الصلاة والسلام ومن تابعه ، وهم عنده من أهل السنّة والجماعة ، وجميع هؤلاء العلماء والجهلة لم ينكروا ما علموه من الدين ضرورة ، الاّ العالم الماهر المتتبّع للآراء والمذاهب انتهى ملخّصاً ، فهو مدخول بوجوه :

الأوّل : أنّ ما ذكره من أنّ عداوة المحبّ لأجل أنّه ... الخ ، ان أراد أنّ ذلك

يسمّى محبّة في الواقع ، أو بحسب العرف ، فهو غلط محض وتوهّم صرف ؛ لأنّ من وضعه صلوات الله عليه عن عليّ منزلته ، ونفاه عن جليل مرتبته ، واعتقده رعيّة لأُولئك الطغام ، وأوجب عليه الانقياد لهم في جميع الأحكام ، فأنزله عن تلك الأنالة التي أُدّعي له بها مقام الربوبيّة ، حتّى أقامه بوجوب الطاعة والانقياد في مقام العبوديّة ، وقاس به من لا يشقّ غباره في جسيم فضله ومزيده ، لا والله ولا يصل الى شسع نعل عبد من عبيده ، واعتقد أنّ من حاربه في وقعة الجمل وصفّين من جملة المسلمين بل المؤمنين ، وأنّهم على حربه من المثابين المأجورين ، فهو بالله يميناً بارّة من أعدا الأعداء عليه وأشدّ المبغضين اليه .

وان أراد أنّ ذلك يسمّى محبّة باعتبار زعمه الفاسد واعتقاده الكاسد ، فهو لا يصل الى مقام سوى تضاعف العذاب عليه والآلام في يوم القيامة .

ويأتي على قول هذا الفاضل أنّه لو اعتقد بعض المشركين في النبيّ صلى الله عليه وآله أنّه عبد لأبي جهل مثلاً ، وأحبّه وعظّمه من حيث هذا الاعتقاد ، كان معدوداً عند العقلاء في زمرة محبّيه صلى الله عليه وآله أو اعتقد أحد من أصحاب الملل الموجودين الآن أنّه صلى الله عليه وآله كان تابعاً لعيسى في دينه ، وليس بنبيّ ذي شريعة ، وأنّ ما تدّعيه هذه الأُمّة من نبوّته كذب عليه ، وأحبّوه على هذا الاعتقاد وعظّموه ، لزم أن يخرجوا من الكفر بهذه المحبّة ، ما هذه الاّ غفلة عجيبة !!.

الثاني : أنّ ما نسبه من المحبّة الى هؤلاء ، ففيه أنّ دليل المشاهدة والعيان يغني عن اقامة الحجّة والبرهان ، كما سيأتيك أوضح بيان .

الثالث : أنّ أحاديث أهل البيت عليهم السلام قد استفاضت بنسبة البغض اليهم ونفي المحبّة عنهم مطلقا ، كما ستأتيك ان شاء الله تعالى .

الرابع : أنّك قد عرفت من حديثي العلل والمعاني أنّهم عليهم السلام قد جعلوا مظهر النصب والعداوة لهم – صلوات الله عليهم – هو البغض لشيعتهم من حيث التشيّع ،

ودلّت على ذلك أخبار أُخر أيضاً غيرهما كما سيأتي ، وحينئذ فمتى تحقّق منهم البغض للشيعة من حيث التشيّع - كما هو المفروض في كلامه - دخلوا تحت مبغضيهم وأعدائهم .

الخامس : أنّه بمقتضى ما ذكره - سلّمه الله - من عدم انكارهم لما علم من الدين ضرورة ، ومن كونهم يحبّون النبيّ صلى الله عليه وآله ويحبّون آله عليهم السلام فالواجب عليه الحكم بكونهم من أهل الجنّة ، وعدم تخليدهم في النار ؛ لأنّ حبّهم عليهم السلام موجب لدخول الجنّة ، كما سيجيء بيانه واستفاضة الأخبار به . وكفاك الحديث المتّفق عليه بين الفريقين « حبّ علي حسنة لا يضرّ معها سيّئة »[1] ومنع ذلك بسبب عدم القول بالامامة مردود بأنّهم معذورين من حيث عدم معلوميّتها لهم من الدين ضرورة كما ذكره ، فيجب على هذا الفاضل الحكم بدخولهم الجنّة ولا أراه يقوله .

السادس : أنّه قد استفاضت الأخبار - كما سيأتي ان شاء الله تعالى في الباب الثاني - بأنّ عليّاً عليه السلام جعله الله باباً لخلقه ، وعلماً لهم ، فمن عرفه كان مؤمناً ، ومن أنكره كان كافراً ، ومن جهله كان مسلماً ضالاًّ ، ولله فيه المشيئة ، والمراد من المعرفة والانكار والجهل يعني بالنسبة الى الامامة لا الى ذاته ونسبه عليه السلام .

وحينئذ فهؤلاء المشار اليهم في كلامه ليسوا من القسم الأوّل اتّفاقاً ، ولا من الثالث لكون أهله من المرجئين كما عرفت ، وهؤلاء عندهم من المخلّدين في النار في الآخرة ، فلم يبق الاّ الثاني ، وهو دالّ على الكفر الحقيقي المقارن للنصب.

وأنت خبير بأنّ شواهد ابطال هذا الكلام ممّا لا تفي به الأقلام في هذا المقام ، وفيما أتينا به في هذاالمقام مع ما اشتملت عليه هذه الرسالة كفاية لذوي الأفهام .

---

(١) راجع : احقاق الحقّ ٧ : ٢٥٧ - ٢٥٩ وج ١٧ : ٢٣٣ - ٢٣٤ وج ٢١ : ٣٣١ - ٣٣٢ .

المطلب الثاني

[في كلمات العلماء في معنى الناصب]

ولا بأس بنقل شيء من كلمات بعض علمائنا الأعلام ليتّضح للناظر ما في كلام هذا المعاصر الامام من الغفلة في هذا المقام ، فنقول :

قال الشريف القاضي نور الله الشوشتري قدس سره في كتاب احقاق الحقّ بعد نقل العلاّمة في المتن من مسند أحمد بن حنبل قول النبيّ صلى الله عليه وآله « من آذى عليّاً فقد آذاني »[١] الحديث ما صورته : أقول : اذا ثبت أنّ حبّ علي موجب لدخول الجنّة وبغضه وايذاءه سبب لدخول النار ، فقد وجب الاقتداء به والاتّباع له بعد النبيّ صلى الله عليه وآله والمنع من تقديم غيره عليه ، فانّ هذا يوجب ايذاءه وايذاء الله تعالى ورسوله ، بل من قدّم غيره فقد أخلّ في تلك المدّة بما يجب عليه من الطاعة له .

وبوجه آخر نقول : قد ثبت أنّ حبّه طريق الجنّة ، وبغضه وايذاءه سبيل الهلاك ، وسلوك طريق حبّه والكفّ عن ايذائه انّما هو بقبول أوامره ونواهيه ، فمن قدّم عليه غيره بعد الرسول صلى الله عليه وآله لم يكن ممتثلاً لأمره ونهيه عليه السلام فيخرج عن طريق محبّيه ويدخل في سبيل مبغضيه والمؤذين له ، ومتى خرج عن سبيل محبّته ضلّ عن طريق اسلامه[٢] انتهى .

وقال قدس سره في موضع آخر من ذلك الكتاب : ولم يقصّر الناصب في هذا الكتاب بل في هذا المقام من اظهار عداوته عليه السلام حيث أخّره عن مرتبته التي رتّبه الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله فيها ، ورآه أهلاً أن ينزله في المنزلة الرابعة من خلفائه ، ويجعل الثلاثة اُمراء عليه ، مع ظهور أنّ ذلك لا يليق بشأن قنبر من عبيده ، بل

---

(١) مسند أحمد بن حنبل ٤ : ٥٣٤ برقم : ١٥٥٣٠ ط بيروت .

(٢) احقاق الحقّ ، الطبع الحجري صفحاته غير مرقّمة .

بحال كلب باسط ذراعيه في وصيده[١] انتهى كلامه .

وقال العلاّمة الفيلسوف مير محمّد باقر الداماد في صدر رسالته نبراس الضياء ، بعد نقل جملة من أحاديث القوم ما هذا لفظه : ونحن نقول : من المستبين الذي لا يستريب فيه عاقل أنّ من حادّ عن التمسّك بامام وقلاه ، وتمسّك بغيره ممّن لا يلحق شأوه ولا يبلغ مداه ، فهو مبغض له حائد عنه ، فهذا أحد ضربي البغض ، بل انّه أشدّ الضربين ، وبه فسّره رسول الله صلى الله عليه وآله قال لعلي عليه السلام : يا علي يهلك فيك اثنان : محبّ غال ، ومبغض قال . أي : تارك .

الى أن قال قدس سره : فأمّا قول عالمهم الحافظ البارع الطيّبي في شرح المشكاة ، حيث قال : ونعم ما قال الامام الرازي في تفسيره : نحن معاشر أهل السنّة بحمد الله ركبنا سفينة محبّة أهل البيت ، واهتدينا بنجم هدى أصحاب النبيّ صلى الله عليه وآله فمن باب تخمير النار بالهشيم ، وتغطئة لهبها بالحمم ، حذراً عن نشوء الافتضاح ، ومخافة على المذهب من السخافة .

وهل هذه الدعوى الاّكما اذا ما حاول أهل الكتاب من اليهود والنصارى ادّعاء أنّهم الذين يحبّون محمّداً صلى الله عليه وآله ويتمسّكون به دون اُمّة اجابته من المسلمين الذين يؤمنون بنبوّته ويدينون بدينه[٢] انتهى كلامه زيد مقامه .

ولقد أجاد فيما أنشد وأفاد شيخنا أبو الحسن سليمان بن عبد الله البحراني طيّب الله ثراه وجعل الجنّة مثواه ، حيث قال :

لحى الله من ولّى الصهاكي امرة ... وأجلسه في مجلس العقد والحلّ
ومن أطرف الأشياء عند اُولي النهى ... خلافة ذاك الفاجر الكافر النغل
زنيم دعيّ اُمّه هي اُخته ... وعمّته فيما رواه ذووا الفضل

---

(١) نفس المصدر .

(٢) نبراس الضياء ص ٣٥ - ٣٦ .

أبـوه لعـمري جـدّه ثـمّ خـاله ... فـبخٍّ له مـن لغـية طـيّب الأصـل
ألا أبـلغ الأنـصار عـنّي ألوكـة ... قـوارعـها تـنكي القـرائـح كـالنبل
وقـل لهـم ضـلّت حـلومكم كـما ... رضـيتم بـجلفي العـتاة ذوي الجـهل
رضـيتم عـديّاً بـعد تـيم ونـعثلاً ... وزفراً كما حدتم عـن السـيّد الجـزل
هـمام قـريش وابـن بـجدتها ... وذي المقامات فيها والمكارم والنبل
وصيّ النـبيّ المـصطفى قـدوة المـلا ... امـام الورى المـرجـوّ للـنهل والعـلّ
ومـن هـو بـاب للـمدينة فـارس ... المـعارف نـور الله للـعقل والنـقل
عـلي عـلا فـوق المـحدد رتـبة ... وخصّ مـن الفـيض الالٰـهي بـالوبل
وقل لقـريش بـئسما قـد صـنعتم بـه ... عكفتم بلا عذر يسوغ على العجل[1]

اذا عرفت هذا فاعلم أنّه قد اختلف كلام علمائنا - رضوان الله عليهم - في معنى الناصب.

قال شيخنا الشهيد الثاني قدس سره في شرح الارشاد في بحث السؤر ونعم ما قال، حيث ذكر المصنّف نجاسة سؤر الكافر والناصب ما هذا لفظه: والمراد به من نصب العداوة لأهل البيت عليهم السلام أو لأحدهم، وأظهر البغضاء لهم صريحاً أو لزوماً، ككراهة ذكرهم ونشر فضائلهم، والاعراض عن مناقبهم من حيث أنّها مناقبهم والعداوة لمحبّيهم. وروى الصدوق ابن بابويه عن عبد الله بن سنان، قال: ليس الناصب من نصب لنا أهل البيت، ثمّ ساق الخبر كما قدّمنا، ثمّ قال: وفي بعض الأخبار: أنّ كلّ من قدّم الجبت والطاغوت فهو ناصب، واختاره بعض الأصحاب؛ اذ لا عداوة أعظم ممّن قدّم المنحطّ عن مراتب الكمال وفضّل المنخرط في سلك الأغبياء والجهّال على من تسنّم أوج الجلال حتّى شكّ في أنّه

---

(١) ديوان الشيخ سليمان البحراني، مخطوط.

الله المتعال[١] انتهى .

واختار هذا المعنى المشار اليه في صدر الكلام بعض أفاضل العصر من السادة الكرام ، حيث قال بعد نقل ذلك عن شيخنا الشهيد الثاني ما لفظه : والأقرب عندي نجاسة الناصبة على ما فسّره الشهيد الثاني في الشرح انتهى .

قال الفاضل المتبحّر السيّد نعمة الله الجزائري قدس سره في كتاب الأنوار النعمانيّة : وأمّا الناصبي وأحواله وأحكامه ، فهو يتمّ ببيان أمرين :

الأوّل : في بيان معنى الناصب الذي وردت الأخبار أنّه نجس ، وأنّه أشرّ من اليهوديّ والنصرانيّ والمجوسيّ ، وأنّه كافر نجس باجماع علماء الاماميّة رضوان الله عليهم ، فالذي ذهب اليه أكثر الأصحاب أنّ المراد به من نصب العداوة لآل بيت محمّد عليهم السلام وتظاهر ببغضهم ، كما هو الموجود في الخوارج وبعض ماوراء النهر ، ورتّبوا الأحكام في باب الطهارة والنجاسة والكفر والايمان وجواز النكاح وعدمه على الناصبيّ بهذا المعنى .

وقد تفطّن شيخنا الشهيد الثاني قدس سره من الاطّلاع على غرائب الأخبار ، فذهب الى أنّ الناصبيّ هو الذي نصب العداوة لشيعة أهل البيت عليهم السلام وتظاهر بالوقوع فيهم ، كما هو حال أكثر المخالفين لنا في هذه الأعصار في كلّ الأمصار[٢] . الى آخر كلامه قدس سره أفاض الله تعالى عليه رواسخ اكرامه ، وسيأتيك تمامه ان شاء الله تعالى في الباب الثالث .

وقال الفاضل المحدّث الأمين الاسترابادي قدس سره في كتاب الفوائد المدنيّة : الثامنة أنّه قد وقعت مشاجرة عظيمة من غير فيصل بين المتأخّرين من أصحابنا في تحقيق معنى الناصبي ، فزعم بعضهم أنّ المراد به من نصب العداوة لأهل

---

(١) روض الجنان في شرح الارشاد للشهيد الثاني ص ١٥٧ – ١٥٨ .

(٢) الأنوار النعمانيّة ١ : ٣٠٦ .

البيت عليهم السلام وذهب بعضهم الى أنّ المراد من نصب العداوة لمذهب الاماميّة ، وفي الأحاديث تصريحات بالثاني ، ومن قال بالأوّل كان قليل البضاعة في أحاديثنا الواردة في الأُصولين .

ومن الأحاديث الصريحة فيمااخترناه ما نقله شيخنا الصدوق في العلل ، ثمّ نقل حديث العلل المتقدّم التصريح في أنّ الناصبي من نصب للشيعة ، ثمّ أردفه بحديث السرائر الدالّ على النصب بمجرّد التقديم ، وقال بعدهما : والأحاديث الصريحة في حصر المسلم في المؤمن والناصبي والضالّ ، وفي تفسير الضالّ بمن لم يعرف مذهب الاماميّة ولم ينصب العداوة له .

ويمكن جعل المناقشة بين الفريقين لفظيّة ، بأن يقال : المراد من نصب العداوة لأهل البيت عليهم السلام ما يعمّ نصب العداوة لهم بأعيانهم ونصب العداوة لهم تحت قاعدة كلّية ، مثل أن يقال ببغض كلّ من يبغض الشيخين[1] انتهى .

وقوله قدس سره « والأحاديث الصريحة » الخ يشير الى ما يأتي من الأخبار في الباب الثاني ان شاء الله تعالى الدالّة على تقسيم الناس الى هذه الأقسام الثلاثة ، وأراد بالمسلم في عبارته ما هو أعمّ من منتحل الاسلام ليدخل فيه الناصبي ، كما لا يخفى ، وامكان جعل المناقشة لفظيّة لا يخفى ما فيه ؛ لحكم القائلين بالمعنى الأوّل باسلام من اتّصف بالمعنى الثاني ، واجراء أحكام الاسلام من نكاح وطهارة ونحوهما عليه ، وحكم القائلين بالمعنى الثاني بكفر من اتّصف به واجراء أحكام الكفر عليه ، نعم ما ذكره قدس سره يصلح وجهاً للجمع بين ظواهر الأخبار المتوهّم منها التنافي في ذلك المضمار .

وقال العلاّمة المحدّث محسن الكاشاني في الوافي : يطلق الناصب على من

---

(١) الفوائد المدنيّة ص ٢٢٩ الطبع الحجري .

نصب حرباً لأهل البيت صلوات الله عليهم ، كما دلّ عليه الحديث السابق ، أو عداوة لهم عليهم السلام كما يظهر من هذا الحديث وأخبار أُخر ، والعداوة لشيعة أهل البيت عليهم السلام من جهة الدين ، كما يظهر منه أيضاً ، فانّه أحد معانيه ، كما رواه الشيخ الصدوق طاب ثراه في العلل باسناده عن عبد الله بن سنان ، ثمّ ساق الرواية كما قدّمنا .

ثمّ قال : وعليه يحمل ما رواه محمّد بن ادريس في أواخر كتاب السرائر من مسائل الرجال ومكاتباتهم مولانا أبا الحسن الهادي عليه السلام ثمّ ساق الرواية حسبما أسلفنا ، ثمّ قال : ولعلّه عليه السلام انّما أطلق عليه الناصب لأنّه كان يومئذ كذلك[1] انتهى.

وأنت خبير بما فيه بعد الاحاطة بما قدّمنا ، وسينكشف لك بما يأتي ان شاء الله تعالى .

وقال شيخنا الصدوق قدس سره في الفقيه ، بعد أن روى عن النبيّ صلى الله عليه وآله مرسلاً أنّه قال: صنفان من اُمّتي لا نصيب لهم في الاسلام : الناصب لأهل بيتي حرباً ، وغال في الدين مارق منه ، ما صورته : من نصب حرباً لآل محمّد ، فلا نصيب له في الاسلام ، فلهذا حرم نكاحهم ، قال : ومن استحلّ لعن أمير المؤمنين عليه السلام والخروج على المسلمين وقتلهم ، حرمت مناكحتهم ؛ لأنّ فيها الالقاء بالأيدي الى التهلكة ، ثمّ قال : والجهّال يتوهّمون أنّ كلّ مخالف ناصب وليس كذلك[2] انتهى .

وقال شيخنا الشهيد الثاني في كتاب النكاح من المسالك ، بعد تصريح المصنّف بالمنع من نكاح الناصب المعلن بعداوة أهل البيت ما لفظه : اعلم أنّه لا يشترط في المنع من الناصب اعلانه بالعداوة ، كما ذكره المصنّف ، بل متى عرف منه البغض

---

(١) الوافي ٢ : ٢٢٩ - ٢٣٠ .

(٢) من لا يحضره الفقيه ٣ : ٤٠٨ .

لأهل البيت عليهم السلام فهو ناصبيّ وان لم يعلن به .

ثمّ قال : وعلى التقديرين فهذا أمر عزيز في المسلمين الآن ، لا يكاد يتّفق الاّ نادراً ، فلا تغتر بمن يتوهّم غير ذلك[١] انتهى .

وقال الشيخ المحدّث الصالح الشيخ عبد الله بن صالح البحراني نوّر الله ضريحه، وكان ممّن يذهب الى القول باسلام المخالفين في أجوبة المسائل الحسينيّة ما صورته : والناصب يطلق في أحاديثهم عليهم السلام على وجوه :

أحدها : ما ذكره الأصحاب وهو الذي نصب العداوة لأهل البيت عليهم السلام أو لأحد من أهل العصمة ، وعليه يحمل الحديث الدالّ على النجاسة ، وأنّه أشدّ من المشرك ومن الكلب ، ويشهد به الخبران المتقدّمان عن الكافي والتهذيب عن أبي الحسن الكاظم عليه السلام فانّهما قد تضمّنا تفسير الناصب بهذا المعنى ، مع التصريح فيهما بالنجاسة ، ويحمل عليه حديث « خذ مال الناصب حيث وجدته وادفع الينا الخمس » اذ من المعلوم أنّ أموال هؤلاء مصونة بالاسلام الظاهري لقوله صلى الله عليه وآله « من قال لا اله الاّ الله حقن دمه وماله »[٢] ولما تقدّم من الأحاديث التي سردناها عليك ، والاّ لما اجتمعت أصلاً .

وانّما استفدنا ذلك ما علمنا بالعلم القطعي الذي لا يختلجه وهم أنّ أئمّتنا صلوات الله عليهم خالطوا جماعة أهل الخلاف ، وساوروهم ، وواكلوهم ، وناكحوهم ، ولم يحكموا بنجاستهم كما ذكرناه آنفاً ، مع أنّهم أطلقوا عليهم الكفر والشرك والنصب ، والوجه ما ذكرناه ، ولو أنّهم نصّاب بالمعنى المذكور ، وهو ما يقتضي كفرهم ظاهراً المقتضي لنجاستهم وحلّية مالهم ، لما صحّ ذلك ، فلابدّ من حمل الناصب الذي أمروا باجتناب سؤره وأنّه أشدّ من الكلب الذي لم يخلق الله

---

(١) مسالك الأفهام للشهيد الثاني ٧ : ٤٠٤ .

(٢) راجع : أُصول الكافي ٢ : ٢٤ .

أشرّ منه على المعلن بالعداوة ، أو الناصب حرباً لهم عليهم السلام كما دلّ عليه الخبران السابقان المصرّحان بذلك المقتضيان للتخصيص بالتنصيص ، لا مطلق من قدّم الجبت والطاغوت .

وتحمل هذه الأخبار الدالّة على نفي النصب لمن نصب لأهل البيت ، واثباته لمن نصب لشيعتهم على وجه المبالغة ، ونفي الحصر في ذلك المعنى، كما ورد المسلم من سلم الناس من يده ولسانه .

الثاني : أنّه كلّ من قدّم الجبت والطاغوت في الخبر المرويّ عن الهادي عليه السلام ومعناه ما عرفت أنّه وارد على جهة المبالغة ، أو على أنّه ناصب في الحقيقة والأمر الواقعي والنفس الأمري ؛ لمشاركته الناصب الحقيقيّ في العقاب وان كان يحكم باسلامه ظاهراً .

الثالث : أنّه كلّ من نصب للشيعة من حيث أنّهم شيعة ، وهو المرويّ عن الصادق عليه السلام .

الرابع : أنّه يطلق على المخالف للحقّ ، كالواقفة وان كان من فرق الشيعة الضالّين ، روى أبو عمرو الكشي قدس سره في كتاب الرجال باسناده عن ابن أبي عمير عمّن حدّثه ، قال : سألت محمّد بن علي الرضا عليهما السلام عن هذه الآية ﴿ وجوه يومئذ خاشعة * عاملة ناصبة ﴾[1] قال : نزلت في النصّاب والزيديّة ، والواقفيّة من النصّاب[2] . فانّه قد جعل الواقفيّة من النصّاب ، مع كونهم غير قائلين بتقديم الجبت والطاغوت ، فربّما يستفاد منه أنّ مطلق المخالف لأهل الحقّ ناصب .

الى أن قال : والحاصل أنّ النصب يطلق على وجوه ، كما أنّ الكفر والشرك يطلق على وجوه كما تقدّم ، ولا يلزم من ذلك القول بنجاسة كلّ مخالف للحقّ

---

(١) الغاشية : ٣ - ٤ .

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢ : ٧٦١ برقم : ٨٧٤ .

وأخذ ماله ، كما أنّه لا يلزم منه خروجه عن الاسلام ظاهراً وباطناً ، والحكم بالكفر كذلك ؛ لأنّه خلاف المعلوم من الملّة المحمّديّة والطريقة الجعفريّة ، بل قد يقال : انّ مرتكب ذلك يكاد يدّعي خلاف ما علم من دين النبيّ صلى الله عليه وآله ضرورة أنّه حكم باسلام المنافقين وايمانهم ظاهراً ، مع كونهم كفّاراً باطناً ، وكذلك حكم أئمّتنا عليهم السلام باسلام المخالفين من هذا القبيل حذو النعل بالنعل والقذّة بالقذّة ، كما لا يخفى على الحاذق البصير والناقد الخبير [١] انتهى كلامه زيد مقامه .

وظاهر عبائر جملة من المتأخّرين كلّها على هذا المنوال من أنّه المعلن بعداوة أهل البيت عليهم السلام .

هذا والأظهر عندي في تفسير الناصب هو ما صرّح به شيخنا الشهيد الثاني في شرح الارشاد [٢] ، وتبعه عليه جملة من علمائنا الأمجاد ، وهو الذي يجتمع عليه أخبار أهل الذكر عليهم السلام ويلتئم على أحسن وجوه الالتئام من غير نقص يعتريها ولا ابرام ، وماعداه من الأقوال خارج عن جادّة الاعتدال ، كما سنشرحه لك ان شاء الله تعالى بأوضح بيان ومقال .

أمّا ما ذكره شيخنا الصدوق رحمه الله من تفسير الناصب بمن نصب حرباً لهم عليهم السلام أو استحلّ لعن أمير المؤمنين عليه السلام فان كان ذلك بياناً لبعض أفراد الناصب ، وان كان أمكن ثمّة وجود فرد آخر ، كما يحتمله كلامه على بعد ، فهو غير مخالف لما ندّعيه ، والاّ يلزم منه الحكم بالنصب على كلّ مخالف ؛ لخروج الجاهلين والمستضعفين ، كما أسلفنا ذكره ، وان كان ذلك على جهة الحصر في هذين الفردين ، كما هو ظاهر كلامه ، ونفي النصب عمّا عداهما ، فهو باطل .

---

(١) أجوبة المسائل الحسينيّة للشيخ عبد الله بن صالح البحراني السماهيجي ، مخطوط . راجع ترجمته : لؤلؤة البحرين ص ٩٦ ، وأنوار البدرين ص ١٧٠ وغيرهما .

(٢) روض الجنان ص ١٥٧ .

أمّا أوّلاً : فلأنّ ما نقله من الخبر المرسل لا يعارض به ما اعتمدناه من الروايات المسندة الصريحة في المقصود .

وأمّا ثانياً : فلأنّه يلزم من الحصر في هذين المعنيين سلب النصب عمّن علم منه العداوة ، كما هو المعنى المشهور بينهم في تفسير الناصب ، وهو باطل .

وأمّا ثالثاً : فلأنّه لا يخلو إمّا أن يراد بمن نصب لهم الحرب من وقع منه بالفعل ، أو من يجوز وقوعه منه ، فان كان الأوّل فهو لا يصدق الاّ على الفرق الثلاث الذين حاربوا عليّاً عليه السلام والذين حاربوا الحسنين عليهما السلام وربّما يؤيّد هذا ما صرّح به المحقّق في التجريد من أنّ محاربي علي كفرة ومخالفيه فسقة[1] . وقد فسّروا محاربيه بالفرق الثلاث ، حيث حكموا بكفر هؤلاء الفرق الثلاث خاصّة واسلام ماعداها .

وأنت خبير بما في الحمل على ذلك من البعد عن ساحة أخبار أهل العصمة سلام الله عليهم ، كما سيأتي في هذا الباب وفي الباب الثاني ، بل يقتضي جعل قتلة الأئمّة عليهم السلام والمؤلبين عليهم من جملة المسلمين ، وفيه من البشاعة بل الشناعة ما لا يخفى .

وان كان الثاني وهو الظاهر ، فمن المعلوم صدق ذلك على من ذكرنا من المخالفين ؛ اذ لا يخفى أنّهم عليهم السلام لو نصبوا للحرب في طلب حقّهم من الخلافة ، ونازعوا من هي في يده من أُولي الجلافة ، لحاربهم المخالفون حميّة على أئمّتهم ونصرة لخلفائهم ، كما وقع ذلك لمن خرج منهم عليهم السلام أوّلاً ، ومن خرج من أولادهم ، كزيد بن علي وأبناء الحسن عليه السلام ونحوهم .

وبالجملة فانّهم انّما سالموهم وتركوا حربهم من حيث أنّهم عليهم السلام أُعطوا بيدهم

---

(١) تجريد الأعتقاد ص ٢٩٥ .

اعطاء الذليل ، وصبروا على ما نزل بهم من البلاء جيلاً بعد جيل ، وهذا لا يخرج أُولئك عن كونهم حربيّين ، كما أنّ الحربي اذا قوبل بما يريد وأُعطي ما يتمنّى من المزيد ورفع الحرب لذلك ، لم يخرج عن كونه حربيّاً ، فتأمّله بعين البصيرة ، وتناوله بيد غير قصيرة .

وأمّا ما ذكره شيخنا الشهيد الثاني قدس سره في المسالك ، ففيه أنّه مناف لما صرّح به في الروض كما قدّمنا نقله عنه ، فانّ مفاده كما دريت هو الأعمّ من البغض لهم عليهم السلام ولو بطريق اللزوم أو البغض للشيعة ، بل آخر كلامه ظاهر في ترجيح جعله عبارة عن المقدّم ، كما يشعر به قوله « اذ لا عداوة » وعلى هذا فكيف يكون هذا أمر عزيز في المسلمين الآن ولا يتّفق الاّ نادراً ، وليت شعري على ماذا قتلوه؟ وقبله الشيخ محمّد بن مكّي الشهيد الأوّل وأمثالهما ممّن يتّهم بمجرّد التشيّع فضلاً عن أن يعلم به .

وبالجملة فكلامه رحمه الله في هذا المقام جرياً على ما اختاره المحقّق من القول باسلام أُولئك اللئام غفلة عجيبة في المقام ، كماسيتّضح لك من أبحاث هذه الرسالة، ويظهر لك منها بأوضح دلالة .

وأمّا ما ذكره الشيخ المحدّث الصالح الشيخ عبد الله بن صالح لا زال ضريحه منوّر الفيض الكريم المانح ، من التقسيم الى تلك الأقسام ، حيث يختار في هؤلاء المخالفين القول بالاسلام ، فهو ناشىء عن الوقوع في مضيق الالزام والتورّط في عميق الافحام ، وهو لا يسمن ولا يغني من جوع ، كما لا يخفى على من له في الأخبار أدنى تأمّل ورجوع .

ولكنّه قدس سره جرى على القول المشهور بين متأخّري أصحابنا ، فوقع في الشطط ، وتكلّف ما لا يغني من الوقوع في السهو أو الغلط ، كما لا يخفى على من تدبّر هذه الرسالة ، وأحاط بأطراف هذه المقالة ، الاّ أنّا نزيد ذلك ايضاحاً بالكلام على

كلامه ، وهدم ما شيّد ونقض ابرامه .

فنقول : اعلم أوّلاً أنّه لا شكّ أنّا متّفقون معهم في أنّ الناصب هو من نصب العداوة لهم عليهم السلام ولكنّا مختلفون معهم في مثل هؤلاء الموجودين في هذه الأيّام هل يصدق عليهم ذلك أم لا ؟ فهم يمنعمونه ويحكمون باسلامهم واجراء أحكام الاسلام عليهم ، ونحن ندّعيه ونحكم بكفرهم واجراء أحكامه عليهم الاّ مع التقيّة ، وحينئذ فالنظر في كلامه قدس سره من وجوه :

الوجه الأوّل : قوله « انّ من المعلوم أنّ أموال هؤلاء المخالفين مصون بالاسلام الظاهري » وفيه ما يقال : ثبّت العرش ثمّ انقش ، فانّك قد عرفت ممّا أسلفنا في الفائدة الأُولى من فوائد المقدّمة أنّ الاسلام الظاهري هو عبارة عن الاقرار بالشهادتين ، والقيام بجميع تلك الأعمال من غير انكار شيء ممّا علم ضروريّته من دينه صلى الله عليه وآله فانّه لا خلاف بين أصحابنا في كفر من أنكر شيئاً من الضروريّات ونجاسته واستحقاقه القتل .

وما نقله من الحديث ليس على اطلاقه ، بل إمّا أن يحمل على كون ذلك في صدر الاسلام قبل وقوع الأمر بالفرائض والأحكام ، أو أنّه يقيّد بعدم انكار شيء من الضروريّات ، وقد عرفت ممّا حقّقنا سابقاً ضروريّة الامامة من الدين المحمّدي؛ لتواتر النصّ بها من الطرفين ، واستنارة برهانها من الجانبين ، وسيأتيك ان شاء الله تعالى في هذا الباب ما يدلّ على ثبوت نصبهم وعداوتهم لأهل البيت عليهم السلام ومن هنا جاء الكفر ، ونفي الاسلام ، ولزم حلّ الدماء والأموال ، على أنّه لو كفى مجرّد اظهار الشهادتين في الحكم بالاسلام لوجب عليه الحكم باسلام الخوارج والنواصب بالمعنى الذي يختاره ، وغيرهم من فرق الأُمّة المحكوم بكفرهم بين الأصحاب ، فان أجاب بأنّ هذا خارج بدليل ، فنحن نقول أيضاً كذلك كما عرفت وستعرف .

وأمّا ما ذكره من الأحاديث التي سردها مشيراً بها الى الأخبار المتضمّنة للفرق بين الايمان والاسلام، بدعوى أنّها دالّة على اسلام المخالفين، وأنّهم هم المرادون بها على التعيين. ففيه أنّا قد بيّنا لك في الفائدة السادسة من فوائد المقدّمة، وكذا في الفائدة الأُولى، أنّ مصداق هذه الأخبار غير هؤلاء، وسيأتيك مزيد بسط وبيان لذلك ان شاء الله تعالى في الباب الثاني.

الوجه الثاني: أنّ ما استند اليه من أنّ أئمّتنا عليهم السلام قد خالطوا جماعة أهل الخلاف الى آخر ما ذكر من الأوصاف، فهو سناد مائل ودليل باطل، فانّهم عليهم السلام قد خالطوا بني أُميّة بعد اللصوص الثلاثة وأتباعهم ممّن جاهر بعداوتهم، وأعلن بسبّهم بل قتلهم وقتل شيعتهم، وخالطوا بني العبّاس الذين قد ملأوا منهم السجون، وضيّقوا عليهم السهول والحزون، وحينئذ فالواجب بمقتضى كلامه طاب ثراه الحكم باسلام هؤلاء كلاً، وطهارتهم وعدم نصبهم.

وبالجملة فما ذكره من المخالطة والمشاورة والمؤاكلة لا دليل فيه على الطهارة؛ لأنّه انّما وقع تقيّة، وشريعة التقيّة قد سوّغت ما هو أعظم من ذلك، واطلاقهم عليهم الكفر والشرك والنصب كلّه جارٍ على ظاهره، وهو مقتضي لنجاستهم وحلّ دمائهم وأموالهم، وانّما شريعة التقيّة والخوف منهم هي التي حظرت علينا ذلك.

ألا ترى أنّه لو تسلّطت الخوارج - والعياذ بالله - على كافّة بلاد الاسلام، وصارت هي الرؤساء والأُمراء والحكّام على وجه لا يمكن تجنّبهم، وألجأت الضرورة الى مخالطتهم ومشاورتهم ومؤاكلتهم، فهل يكون ذلك موجباً لطهارتهم؟ بل حكمهم هو النجاسة الثابتة لهم شرعاً، ولكن ضرورة التقيّة جوّزت لنا مباشرة النجاسة ورفع حكمها، كما في سائر الأحكام الجارية على وجه التقيّة من رفع الحظر فيها خوف الوقوع في البليّة. فقوله رحمه الله «لو أنّهم نصّاباً» الخ،

جوابه بل هم نصّاب وأيّ نصّاب بلا شكّ ولا ارتياب ، ومشاورتهم على وجه التقيّة لا تدلّ على الطهارة .

وأمّا المناكحة ، فالذي دلّت عليه الأخبار أنّهم عليهم السلام انّما نكحوا في المستضعفين ، كما يستفاد من حديث زوجة الباقر وزوجة علي بن الحسين عليهما السلام وسيأتيان في الباب الثالث مع مزيد ايضاح لمسألة النكاح ان شاء الله تعالى .

الوجه الثالث : أنّ ما ذكره من حمل الناصب المأمور باجتناب سؤره الى آخره على المعلن بالعداوة مردود ، أوّلاً : بأنّه مخالف لمّا صرّح به من وافقه في هذه المسألة ، من أنّه عبارة عمّن ظهر منه ذلك وان لم يعلن به ، كما تقدّم في كلام الشهيد الثاني في المسالك .

وثانياً : أنّك قد دريت من حديثي العلل والمعاني أنّه لو جعل الناصب عبارة عن ذلك لم يوجد له فرد ؛ لأنّك لا تجد أحداً يقول ذلك ويعلن به .

الوجه الرابع : قوله « كما دلّ عليه الخبران السابقان » الخ ، وأشار بهما الى ما رواه في الكافي والتهذيب عن الكاظم عليه السلام من النهي عن الغسل من ماء الحمّام ، فانّه يغتسل منه الجنب وولد الزنا والناصب لنا أهل البيت[1] الحديث .

وأنت خبير بأنّه ليس في هذه دلالة على ما ادّعاه من حمل الناصب على المعلن بالعداوة ، أو الناصب لهم حرباً ، بل ليس معناه الاّ العدوّ بقول مطلق ، كما قدّمنا لك بيانه في صدر الباب من تصريح أهل اللغة بأنّ نصب له بمعنى عاداه ، وحينئذ فنستحيله بأنّهما مقتضيان للتخصيص بالتنصيص ، وتطويله حيث أنّه على اثباته حريص بكلام قشريّ معسول لا يوصل الى مطلوب ولا مأمول .

الوجه الخامس : قوله « وتحمل هذه الأخبار الدالّة على نفي الناصب » الخ ،

---

(١) فروع الكافي ٦ : ٤٩٨ - ٤٩٩ ح ١٠ ، وتهذيب الأحكام ١ : ٣٧٣ ح ١ .

فانّ فيه كما أوضحناه سابقاً أنّه عليه السلام انّما نفى الناصب عمّن أظهر النصب وأعلن به، بقرينة التعليل ، وهو قوله « لانّك لا تجد أحداً يقول أنا أبغض محمّداً وآل محمّد » فمعنى قوله عليه السلام « ليس الناصب من نصب لنا » أي : من أظهر النصب وأعلن به ، وحينئذ فحمله الخبر على أنّ معناه نفي النصب عمّن نصب لهم واثباته لمن نصب للشيعة على وجه المبالغة ، وأنّ فيه دلالة على وجود فرد آخر للناصب ، وهو من نصب للشيعة ، تعسّف ظاهر لا ضرورة تلجىء اليه ، كيف وقد تطابق كلام أهل اللغة والأخبار المتواترة على أنّ الناصب انّما هو العدوّ لهم عليهم السلام والعداوة للشيعة انّما هي فرع العداوة لهم عليهم السلام كما ينادي به قوله عليه السلام « وهو يعلم أنّكم تتولّونا وتبرأون من أعدائنا » ومثله في الأخبار غير عزيز .

وبالجملة فمتى أمكن حمل اللفظ على المعنى المشهور لغة وشرعاً وصحّ المعنى عليه ، فلا يجوز ارتكاب جادّة التأويل ، سيّما مع عدم الدليل ، ولو تمّ ما ذكره لسقط محلّ التعليل من البين ، بل لا معنى للحمل بالكلّية الاّ بتكلّف ، وبه يكون الكلام متهافت منحلّ الزمام ، يجلّ عنه كلام الامام الذي هو امام الكلام ، بل المعنى الصحيح الذي لا غبار عليه هو ما ذكرنا ، والنفي انّما توجّه لظاهر العداوة والمعلن بها كما عرفت ، وحينئذ ففي الحديث ردّ على من فسّر الناصب بالمعلن ، كالمحقّق في الشرائع[1] وهذا الشيخ قدّس سرّهما .

الوجه السادس : قوله « الثاني أنّه كلّ من قدّم الجبت والطاغوت » الخ ، وانّ فيه كما عرفت سابقاً أنّه ليس في هذا الخبر دلالة على ثبوت معنى آخر للناصب الذي هو عبارة عن العدوّ لهم عليهم السلام وانّما تضمّن بيان مظهر تلك العداوة والدليل عليها ، ولا شكّ أنّ هذا المعنى هو المطابق لكلام أهل اللغة ، ولما ورد في أخبارهم

---

(١) شرائع الاسلام ٢ : ٢٩٩ .

صلوات الله عليهم ، بل كلام جملة العلماء في اطلاقاتهم ، فانّه في جميع هذه المواضع انّما يطلق على العدوّ لعلي عليه السلام أو لأحد منهم عليهم السلام ومهما أمكن حمل اللفظ على المعنى المستعمل فيه لغة وشرعاً وعرفاً ، فلا يجوز العدول عنه .

نعم هو مخصوص بغير الجاهلين والمستضعفين ؛ لقيام الدليل على خروجهم كما ستعرف ، ومورده هو من أنكر الامامة بعد معرفتها ، وقدّم غير من قدّمه الله تعالى فيها ، وان كان عن تقليد ، كما استفاضت به الأخبار ، وستأتيك الأدلّة على ثبوت هذه العداوة ان شاء الله تعالى .

الوجه السابع : قوله « انّه يطلق على المخالف للحقّ كالواقفيّة » الخ ، وفيه أنّه قدس سره فهم من الخبر الذي أورده هنا عطف الزيديّة على النصّاب ، وأنّ الآية قد نزلت فيهما معاً ، وأنّ الواقفة من جملة النصّاب ؛ لجعل الواقفة مبتدأ ومن النصّاب خبره .

وقال في حاشية له على هذا المقام : بل الظاهر أنّ الزيديّة أيضاً منهم ؛ لأنّ الواقفة معطوف على الزيديّة ، وانّما اقتصرنا على الأخير لكونه المحقّق قطعاًانتهى.

وعلى هذاالاحتمال تكون الزيديّة مبتدأ عطف عليه ما بعده ، ومن النصّاب خبره . وفيه دلالة على أنّ الآية انّما نزلت في النصّاب ، وأنّ الزيديّة والواقفيّة من جملة النصّاب .

وأقول : قد عرفت أنّ كلام أهل اللغة والأخبار قد تطابقا على أنّ معنى النصب هو بغض علي عليه السلام فهو المعنى الحقيقي من اللفظ ، وهو الظاهر من هذا الخبر أيضاً.

وحاصل معناه : أنّ هذه الآية قد نزلت في النصّاب من المخالفين ، وهم أعداؤهم عليهم السلام والزيديّة والواقفيّة ، حيث شاركوهم في انكار بعض الأئمّة الحقوا بهم وكانوا مثلهم ، ومنه يعلم أنّ اطلاق النصب عليهم وقع مجازاً للمشاركة المذكورة ، لا أنّ لفظ الناصب يطلق عليهم حقيقة ، بحيث متى أُطلق دخلوا فيه

حتّى يكون هذا معنى آخر للناصب .

ويدلّ على ما ذكرنا صريحاً ما رواه الكشي في كتاب الرجال بسنده الى عمر بن يزيد ، قال : دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فحدّثني في فضائل الشيعة ، ثمّ قال : انّ من الشيعة بعدنا من هم شرّ من النصّاب ، فقلت : جعلت فداك أليس ينتحلون مودّتكم[١] ويتبرّأون من عدوّكم ؟ قال : نعم ، قال : قلت : جعلت فداك بيّن لنا نعرفهم ، الى أن قال : انّما هم قوم يفتنون بزيد ويفتنون بموسى[٢] .

وما رواه فيه أيضاً عن الجواد عليه السلام قال : انّ الزيديّة والواقفة والنصّاب بمنزلة واحدة[٣] .

فقد ظهر لك من هاتين الروايتين معنى ما تضمّنته تلك الرواية ، وأنّ الناصب حقيقة انّما هو العدوّ لعلي عليه السلام أو لهم - صلوات الله عليهم - من المخالفين المقدّمين ، وأنّ هؤلاء ملحقون بهم . فقوله عليه السلام « انّهم من النصّاب » من قبيل المبالغة ، كقولك زيد من الأسود ، أي : شبيه بهم وملحق بهم في الشجاعة ، ومثل هذا لا يثبت به معنى آخر للناصب كما توهّمه تبّرئه .

وحينئذ فقد ظهر لك أنّه لا معنى للناصب الاّ للعدوّ لهم عليهم السلام من أُولئك المخالفين المقدّمين ، وحينئذ فحيث يطلق هذا اللفظ يجب حمله عليه ، وورود بهذا المعنى واستعماله في كلام علمائنا سلفاً وخلفاً أكثر من أن يحصى ، كما لا يخفى على المتتبّع

---

(١) في الرجال : حبّكم .

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢ : ٧٥٩ برقم : ٨٦٩ .

(٣) اختيار معرفة الرجال ٢ : ٧٦١ برقم : ٨٧٣ .

المطلب الثالث

في الأدلّة الدالّة على نصب أولئك المخالفين وبغضهم وعداوتهم لمولانا أمير المؤمنين عليه السلام بل جملة أئمّة الدين صلوات الله عليهم أجمعين

الأوّل : ما هو المشاهد الآن والمرأى بالعيان ، من استحلال دماء الشيعة في كلّ بقعة ومكان بمجرّد التشيّع ، واستحلال أموالهم ونسائهم واسترقاقهم لهم ، سيّما ما وقع في أيّامنا[1] هذه من عظائم المحن الجسيمة ، وفضائع البلايا المقيمة ، وذلك حين صار سلطان العجم في نهاية الخمول والضعف ، واستولى على قلبه الخوف والرجف ، فثارت الأعداء على ملكه من كلّ ناحية ومكان ، واستباحوا الدماء فضلاً عن الأموال ، وهتك النسوان .

وسبوهم سبي الكفر بأعظم ذلّة وهوان ، وفرّقوهم في جملة الأقطار والبلدان ، يتخطّف بهم من بلد الى بلد ، ومن مكان الى مكان ، يباعون فيما بينهم بأبخس الأثمان ، يخطب الخطباء لهم باباحة ذلك ، وتفتي المفتية لهم بحلّ ما هنالك ما بين شرائف فاطميّات وعزيزات ومخدّرات وكهول وشبان .

ولو أردنا أن نحكي ما شاهدنا وسمعنا ممّا يدخل في حيّز هذا الباب لخرجنا بذلك الى نهاية الاطناب ، ولا أظنّ أنّ أحداً من ذوي البصائر والعقول يخالف في شيء من هذا المنقول .

لا يقال : يمكن أن يكون فعلهم هذه الأفعال الشنيعة بالشيعة انّما هو من حيث أنّهم يعتقدون أنّهم يسبّون مشائخهم .

لانّا نقول : فيه أوّلاً أنّه مع تسليم كون سبّ مشائخهم موجب لاستباحة هذه

---

(١) يشير الى ما وقع في البحرين من استيلاء الخوارج على البلدة ، وقتلهم ونهبهم لأهاليها .

الأفعال الشنيعة ، فهو انّما يجوز على من قامت عليه البيّنة الشرعيّة بذلك ، وتوجّهت عليه الحجّة القطعيّة بارتكاب تلك المسالك ، لا على مجرّد التهمة بالتشيّع فضلاً عن العلم به ، كما هو المشاهد الآن في غير مكان .

وثانياً : أنّ هذه الخوارج ممّن يعلن ببغض بعض أُولئك الخلفاء الأربعة عندهم ، ويدين الله بعداوتهم ، مع أنّهم معهم في تمام الاتّحاد بهم والاختلاط معهم ، وقد صرّحوا بطهارتهم وجواز مناكحتهم ، واجراء أحكام الاسلام عليهم .

وقد عرفت ما صرّح به صاحب الكشّاف وامامهم الفخر الرازي ممّا قدّمنا نقله عنهما في الفائدة الخامسة من فوائد المقدّمة أنّ محبّة أهل البيت عليهم السلام من الضروريّات الدينيّة ، وأنّه لا خلاف بينهم في كفر المنكر لأحد الضروريّات الدينيّة، وهذه الخوارج بمقتضى ذلك يجب الحكم بكفرهم ونجاستهم وقتلهم ، مع أنّهم معهم كما وصفنا لك .

وبالجملة فالعلّة الحقيقيّة في ارتكابهم معنا تلك البلايا والمصائب انّما هي الجبلّة التي جبلت على بغض مولانا علي بن أبي طالب عليه السلام وأبنائه الأطائب ، الحقّ واضح ، والنهار فاضح ، كما هو بين يديك ونصب عينيك بيّن لائح .

الثاني : من الأدلّة الواضحة على نصبهم - خذلهم الله تعالى - اعراضهم عن مناقب الأئمّة ، وانقباض وجوههم عند سماع مدائحهم ، وانكارهم لفضيلة زيارة قبورهم، وهجرهم لمشاهدهم ، مع عكوفهم على زيارة من لا يقاس بنعال عبيدهم من البله والمجانين المكشوفي العورات التاركي الصلوات ، باعتقاد أنّهم أولياء الله ، وعدم اشتمال شيء من كتبهم ومصنّفاتهم على الرواية عن أحد من الأئمّة المعصومين عليهم السلام أو من خواصّهم المرتبطين بهم والملازمين ، مع ما يوهمون به ظاهراً من دعوى حبّهم ، ويموهون به أنّهم من أتباعهم وحزبهم.

وأعظم ذلك تيمّنهم بيوم عاشوراء ، واتّخاذهم له عيداً من أكبر الأعياد ،

واظهار الزينة والفرح فيه ، ولبس الثياب الفاخرة ، واستعمال الطيب والمزاورة ، بزعم أنّه كان عيداً في الجاهليّة ، مع أنّه لو مات لأحدهم خادم فضلاً عن ولد أو والد ، لحزن عليه وأظهر العزاء ، وان كان في أكبر الأعياد .

قال الوزير السعيد علي بن عيسى الأربلي قدّس سرّه في كتاب كشف الغمّة : وأمّا باقي الأئمّة عليهم السلام فلا يكاد جماعة من أعيانهم وعلمائهم يعرفون أسماءهم ، ولو عرفوها ما عدوها متّسقة متوالية فضلاً عن غير ذلك ، هذا مع حرصهم على معرفة نقلة الأخبار والأشعار ، وتدوين الكتب الطويلة في ذلك ، بل معرفة أجلاف العرب ممّن قال بيتاً أو أرسل مثلاً ، بل معرفة المغنّين والمغنّيات ، ومعرفة الأبعاد ، ونسبة الأصوات ، بل معرفة المخانيث والمجانين والقصّاص والمعلّمين ، وغير ذلك ممّا لوعدّد لطال ممّا لا يوجب أجراً ، ولا يخلد ذكراً .

ويرغبون عن قوم جدّهم النبيّ صلى الله عليه وآله وأبوهم الوصيّ ، وأُمّهم فاطمة عليها السلام وجدّتهم خديجة ، وأخوالهم الطيّب والطاهر والقاسم ، وعمّهم جعفر ذو الجناحين، وقد شهد القرآن بطهارتهم ، وحثّ الرسول صلى الله عليه وآله على حبّهم ومودّتهم .

وقد رأيت أنا في زماني من قضاتهم ومدرّسيهم من لا يرى زيارة موسى بن جعفر عليهما السلام وكانوا اذا زرناه قعدوا ظاهر السور ينتظروننا ، ويعودون معنا ، هذا مع زيارتهم قبور الفقراء والصوفيّة ، وميلهم الى البله والمجانين[١] الذين لا يهتدون الى قول ، ولا يجتنبون النجسات ؛ لكونهم على عقائدهم ومن المعدودين منهم ، ومتى نسب أحدهم الى محبّة أهل البيت عليهم السلام أنكروا واعتذروا[٢] ، واذا رأى كتاباً يتضمّن أخبارهم وفضائلهم عدّه من الهذر ومزّقه شذر مذر[٣] انتهى كلامه

---

(١) في الكشف : المختلّين .

(٢) في الكشف : أنكر واعتذر .

(٣) كشف الغمّة ١ : ٥ – ٦ .

علا مقامه.

وقال صاحب الكشكول فيما جرى لآل الرسول بعد كلام في المقام: والى يومنا هذا اذا اجتمع العوام من الجمهور في مجلس، وتفاوضوا بينهم، وأجروا ذكر مشائخهم والأسالفة والسوقة ومشائخ القرى والعابدات من النساء، نشروا لهم من الفضائل والكرامات والخصائص التي يعجز عنها الأنبياء، ثمّ يعظّمون الله تعالى على ما أُعطي مشائخ القرى والعابدات من النساء من الدلالات والكرامات والمعجزات التي تبهر البشر.

واذا جرى عقيب ذلك ذكر علي بن أبي طالب وأولاده عليهم السلام وما نسب اليهم من المعجزات والكرامات، والعلوم الغامضة، والأسرار الخفيّة، تعبس الوجوه، وتزورّ الأعين[١]، وتتلجلج الألسنة، ويستنسفه المبتدىء به والمتكلّم فيه، ويقول أحدهم: هذا رافضيّ وملحد، وكلّ ذلك احتقاراً لآل محمّد[٢]، واستعظاماً لشأن الكفّار الذين أسلموا على يد محمّد وآل محمّد، انّ هذا الامر لمن عظائم الأُمور[٣] انتهى.

وقال شيخنا الشيخ علي بن عبد العالي - خصّه الله تعالى بنفائس المواهب والمعالي - في رسالة نفحات اللاهوت ما صورته: بل أبلغ من ذلك أنّك اذا تتبّعت رواياتهم وأخبارهم لم تجد فيها جزءً من مائة جزء مرويّاً عن أهل البيت عليهم السلام بل الرواية عنهم في كتبهم كالغراب الأعصم، مع اتّفاق الناس كلّهم على فضائل أهل البيت عليهم السلام وعلمهم وزهدهم وتقاهم وتقدّمهم على غيرهم في كثير من الفضائل،

---

(١) في الكشكول: العيون.

(٢) في الكشكول: لحال آل محمّد.

(٣) الكشكول فيما جرى على آل الرسول ص ١٨٧ - ١٨٨ للعلاّمة الجليل السيّد حيدر بن علي الحسيني الآملي من أعلام القرن الثامن الهجري.

بل لا تجد كثيراً منهم يعرف أسماء الأئمّة عليهم السلام ولا يميّز كثيراً منهم ، وهلاّ جعلوهم كأبي هريرة والمغيرة بن شعبة والوليد بن عقبة ، وأمثالهم ممّن اشتهرت فريتهم وأكاذيبهم وتعدّيهم الحدود .

بل لو ذكر ذاكر بلسانه أحداً من أهل البيت عليهم السلام رمقوه بأعينهم من كلّ جانب ، حتّى كأنّه أبدى كفراً وقال هجراً ، أليس هذا عند الكامل[١] المنصف علامة الانحراف عنهم عليهم السلام ، والبغض منهم ، والعداوة لهم ، والحيف عليهم ، ولم يرضوا أن يجعلوا الباقر والصادق عليهما السلام كأبي حنيفة الذي رووا أنّه استتيب من الكفر مرّتين ، سمعت ذلك من حملة مسند الشافعي حين سماعي له على بعض مشائخهم ...

على أنّه لو قال أحد منهم : قال الصادق عليه السلام كذا ، بادروه بالانكار العظيم ، ونسبوا اليه البدع والضلالات ، حتّى كأنّه غيّر الدين القويم ، فما أحقّهم بمقالة سيّدنا الشريف المرتضى رضي الله عنه وقد حكم بتكفير كلّ من خالف الحكم الذي أشرنا اليه[٢] انتهى .

وقال سيّدنا النقيب رضي الدين علي بن طاووس - نوّر الله مرقده - في كتاب الطرائف : ومن طرائف ذلك أنّهم لا يجرون أخبار علماء العترة عليهم السلام مجرى أخبار جماعة من الصحابة والرواة الذين كفّر بعضهم بعضاً ، وسفك بعضهم دماء بعض ، واستباحوا فيما بينهم المحارم ، وارتكبوا العظائم كما قدّمناه .

الى أن قال : ان هذا تظاهر عظيم بعداوة أهل بيت نبيّهم ، ومعاندة هائلة لنبيّهم صلى الله عليه وآله فيما أوحى[٣] فيه وفي أهل بيته ، وتكذيب لأنفسهم فيما رووه في

---

(١) في النفحات : العاقل .

(٢) نفحات اللاهوت ص ١٣٦ - ١٣٧ .

(٣) في الطرائف : أوصى .

صحاحهم وعن رجالهم من الوصيّة بالعترة ووجوب التلزّم بهم والتعظيم لهم[١] انتهى.

وقال الشريف القاضي نور الله الشوشتري - طيّب الله مضجعه - في كتاب مصائب النواصب: ومن العجب أنّ المتأخّرين من أهل السنّة قد بالغوا في ذلك حتّى حكموا لفرط عصبيّتهم وعدم ديانتهم بكفر من سبّ الشيخين، بعد ما زعموا أنّ سابّ أمير المؤمنين عليه السلام لا يخرج عن العدالة فضلاً عن الايمان، مع أنّ ذلك مناقض لما تقرّر عند أسلافهم من النهي عن تكفير أهل القبلة، وهل هذا الاّ عدواة لأمير المؤمنين عليه السلام، وحطّاً لمرتبة أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله ومخالفة لله ورسوله في قوله صلى الله عليه وآله «يا علي حربك حربي وسلمك سلمي» ونحوه من الأحاديث المشهورة[٢] انتهى.

ومن أراد الوقوف على أمثال هذا الكلام من كتب علمائنا الأعلام، فليرجع الى الكتب المصنّفة في هذا الباب، فانّها قد اشتملت ممّا نحن فيه على العجب العجاب.

أقول: وروى الطبرسي رحمه الله في الاحتجاج عن الباقر عليه السلام في حديث حذفنا أوّله، يتضمّن أنّ خطابه فيه مع بعض المخالفين، قال عليه السلام: يا عبد الله ما أكثر ظلم [كثير من][٣] هذه الأُمّة لعلي بن أبي طالب، وأقلّ انصافهم له، يمنعون عليّاً ما يعطونه سائر الصحابة، وعلي أفضلهم، فكيف يمنعونه منزلة يعطونها غيره؟

قيل: وكيف ذلك يابن رسول الله؟

قال: لأنّكم تتولّون محبّي أبي بكر بن أبي قحافة، وتبرأون من أعدائه كائناً من كان، وكذلك تتولّون عمر بن الخطّاب وتبرأون من أعدائه كائناً من كان، وتتولّون

---

(١) الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف ص ١٩٢ - ١٩٣ المطبوع بتحقيقينا سنة ١٣٩٩.

(٢) مصائب النواصب للشهيد التستري، مخطوط.

(٣) الزيادة من الاحتجاج.

عثمان وتبرأون من أعدائه كاناً من كان ، حتّى اذا صاروا الى علي بن أبي طالب قالوا : نتولّى محبّيه ولا نتبرّأ من أعدائه .

فكيف يجوز هذا لهم ؟ ورسول الله صلى الله عليه وآله يقول في علي : اللهمّ وال من والاه ، وعاد من عاداه ، وانصر من نصره ، واخذل من خذله ، أفترونه لا يعادي من عاداه؟ ولا يخذل من خذله ؟ ليس هذا بانصاف .

ثمّ أُخرى أنّه اذا ذكر لهم ما خصّ الله به عليّاً عليه السلام بدعاء رسول الله صلى الله عليه وآله وكرامته على ربّه ، جحدوه وهم يقبلون ما يذكر لهم في غيره من الصحابة ، فما الذي منع عليّاً عليه السلام ما جعله لسائر الصحابة ، الى أن قال : ولكنّهم قوم لا ينصفون بل يكابرون[1] .

الثالث : من الأدلّة الدالّة على ذلك : رضاهم بما وقع على أهل البيت في الصدر الأوّل من الظلم والهضم والحروب ، وارتكابهم جادّة الاعتذار عمّن حاربهم وغصبهم وظلمهم ، وترحّمهم على مرتكبي تلك الأفعال الشنيعة والمناكر الفضيعة ، بل جعلهم لهم من معتمدي رواتهم وأعاظم ثقاتهم ، كمعاوية ، وعمرو بن العاصّ ، والمغيرة بن شعبة ، وخالد بن الوليد ، وأبي موسى الأشعري ، وطلحة ، والزبير وأضرابهم .

وجعلهم من حارب عليّاً عليه السلام في وقعتي الجمل وصفّين من جملة المسلمين والمؤمنين ، بل المثابين على حربه والمأجورين ، مع حكمهم بكفر بني حنيفة وارتدادهم بمجرّد منعهم أبا بكر الزكاة ، بل جعلهم الخوارج أيضاً كذلك .

كما نقل عن ابن الأثير في نهايته في مادّة دين ، بعد ذكر الخبر المتواتر يمرقون من الدين ، قال : قال الخطابي : قد أجمع علماء المسلمين على أنّ الخوارج على

---

(١) الاحتجاج ٢ : ١٩١ - ١٩٣ ط قم .

ضلالتهم فرقة من فرق المسلمين ، وأجازوا مناكحتهم ، وأكل ذبائحهم ، وقبول شهادتهم[١] .

فانظر الى صراحة هذا الكلام في رضا أُولئك الطغام بسبّه عليه السلام فهلاّ جعلوا الشيعة كالخوارج ؟! حيث أنّ الجميع قد اشتركوا في سبّ بعض الخلفاء الأربعة ، وما الذي أوجب قتل الشيعة بمجرّد التهمة بذلك ؟ ومعاملة الخوارج معاملة المسلمين في النكاح والطهارة والعدالة ونحوها ، مع كونهم يسبّون عليّاً الذي يدّعونه خليفة عندهم ، فهل لذلك وجه وسبب غير بغضه عليه السلام ؟.

ألا ترى أنّهم عمدوا الى معاوية لمّا بالغ في عداوته وسبّه على المنابر ، فجعلوه أحد الخلفاء الراشدين ، وجعلوه خال المؤمنين ؟ وما الذي أوجب له هذا الاسم دون محمّد بن أبي‌بكر ؟ وهو ابن الخليفة الأوّل الذي بزعمهم عليه المعوّل ، وأُخته عائشة المخصوصة بأُمومة المؤمنين ، فهو أخصّ بهذا الاسم من معاوية الطليق بن الطليق ، الذي قد قضى أكثر عمره في الكفر ، لكن لمّا كان محمّد من حزب علي عليه السلام وشيعته ، بل من بطانته وخاصّته ، ضربوا عنه صفحاً ، وطووا دونه كشحاً.

وانظر أيضاً الى تخصيص عائشة بأُمومة المؤمنين دون غيرها من زوجاته صلى الله عليه وآله حيث أنّها لمّا كانت أشدّ بغضاً على أهل البيت عليهم السلام وعداوة خصّت بهذا الاسم عندهم ، فهلاّ خصّت به خديجة التي قد اتّفق الخاصّة والعامّة على أنّها أوّل من آمن به وأجاب دعوته ؟ وقد أنفقت عليه أموالها الجليلة وذخائرها الجزيلة ، وهي أُمّ البضعة الزهراء سيّدة نساء العالمين ، فهي أشرف نسائه ، بل هلاّ سمّي به غير عائشة من أُولئك النسوة العديدة .

فهل لها ولمعاوية – عليهما اللعنة – مزيّة وفضيلة استوجبا بها هذين الاسمين ،

---

(١) نهاية ابن الأثير ٢ : ١٤٩ .

غير ما ذكرنا من تظاهرهم زيادة على غيرهم على أهل البيت عليهم السلام بالظلم والفجور، وانّها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور، ولو أتينا على ما يدخل في حيّز هذا الباب لامتدّ الكلام الى غاية الاطناب.

وحينئذ فرضا هؤلاء الموجودين بتلك الأُمور المنكرة أمر كالنور على الطور، بل كالشمس في الظهور.

وعلى هذا فنقول: قد قام الدليل من الكتاب والسنّة على أنّ من رضي شيئاً، كان كمن أتاه وباشره وجناه، وقد خاطب الله سبحانه أهل الكتاب الموجودين في زمن النبيّ صلى الله عليه وآله في غير موضع من القرآن الكريم بما أتاه أسلافهم ونسبه اليهم، وألزمهم قبائح ما فعلته أجلافهم ووضعه عليهم. فقال سبحانه في سورة البقرة: ﴿ يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم ﴾ الى أن قال: ﴿ واذ نجّيناكم من آل فرعون يسومونكم سوء العذاب يذبّحون أبناءكم ويستحيون نساءكم وفي ذلكم بلاءٌ من ربّكم عظيم * واذ فرقنا بكم البحر فأنجيناكم وأغرقنا آل فرعون وأنتم تنظرون * واذ واعدنا موسى أربعين ليلة ثمّ اتّخذتم العجل من بعده وأنتم ظالمون ﴾[١] ﴿ ويقتلون الأنبياء بغير حقّ ﴾[٢] ﴿ واذ قتلتم نفساً ﴾[٣] ﴿ واذ قلتم يا موسى لن نؤمن لك حتّى نرى الله جهرة ﴾[٤] ﴿ أفكلّما جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم استكبرتم ففريقاً كذّبتم وفريقاً تقتلون ﴾[٥] ﴿ قل فلم تقتلون

---

(١) البقرة: ٤٧ - ٥١.

(٢) آل عمران: ١١٢.

(٣) البقرة: ٧٢.

(٤) البقرة: ٥٥.

(٥) البقرة: ٨٧.

أنبياء الله من قبل ﴾[١] الى غير ذلك من الآيات .

فانظر كيف ألزمهم القتل في هذه الآيات ؟ ونسب اليهم التكذيب والظلم ونحوها ، مع أنّ ذلك انّما وقع من أسلافهم ، ولكن من أجل رضاهم بما مضت عليه أسلافهم من هذه الأُمور نسبها اليهم وجعل وبالها عليهم .

كما ذكره مولانا العسكري عليه السلام في تفسيره نقلاً عن السجّاد عليه السلام من أنّ القرآن نزل بلغة العرب ، وهم يخاطبون بمثل ذلك ، تقول للرجل التميمي الذي أغار قومه على بلده وقتلوا من فيها : أغرتم على بلد كذا وقتلتم من فيها ، وان لم يكن هو منهم ، مع أنّ الأخلاف راضون بما فعل الأسلاف[٢] .

وروى العيّاشي في تفسيره عن الصادق عليه السلام في تفسير قوله تعالى ﴿ فلم تقتلون أنبياء الله ﴾[٣] أنّه قال : انّما نزل هذا في قوم من اليهود كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله لم يقتلوا الأنبياء بأيديهم ، ولا كانوا في زمانهم ، وانّما قتل أوائلهم الذين كانوا من قبلهم [فنزل بهم أُولئك القتلة][٤] فجعلهم الله منهم ، وأضاف اليهم فعل أوائلهم بما تبعوهم وتولّوهم[٥] .

فانظر أيّدك الله تعالى الى صراحة هذا الخبر في المراد ، ووضوحه في الاستشهاد .

ويدلّ على ذلك أيضاً ما رواه الصدوق في عيون الأخبار أنّه سئل عليه السلام ما تقول

---

(١) البقرة : ٩١ .

(٢) تفسير الامام الحسن العسكري عليه السلام ص ٢٧٢ .

(٣) البقرة : ٩١ .

(٤) ما بين المعقوفتين من التفسير .

(٥) تفسير العيّاشي ١ : ٥١ ح ٧٢ .

في حديث يروى[١] عن الصادق عليه السلام أنّه قال : اذا خرج القائم عليه السلام قتل ذراري قتلة الحسين عليه السلام بفعال آبائهم ؟ فقال عليه السلام : هو كذلك ، فقيل : فقول الله عزّوجلّ ﴿ ولا تزر وازرة وزر أُخرى ﴾[٢] ما معناه ؟

قال : صدق الله في جميع أقواله ، ولكن ذراري قتلة الحسين عليه السلام يرضون بفعال آبائهم ويفتخرون بها ، ومن رضي شيئاً كان كمن آتاه ، ولو أنّ رجلاً قتل بالمشرق ، فرضي بقتله رجل في المغرب لكان الراضي عند الله عزّوجلّ شريك القاتل ، وانّما يقتلهم القائم عليه السلام اذا خرج لرضاهم بفعال آبائهم[٣] .

وما رواه في الاحتجاج عن علي بن الحسين عليهما السلام وقد قيل له : يابن رسول الله كيف يعاقب الله ويوبّخ هؤلاء الأخلاف على قبائح أتاها[٤] أسلافهم وهو يقول ﴿ ولا تزر وازرة وزر أُخرى ﴾ فقال عليه السلام : انّ هؤلاء الأخلاف راضون بما فعل أسلافهم مصوّبون ذلك لهم ، فجاز أن يقال لهم : أنتم فعلتم ، أي : اذا رضيتم قبيح فعلهم[٥] .

وما رواه في الكافي بسنده فيه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لعن الله القدريّة ، لعن الله الخوارج ، لعن الله المرجئة ، قال الراوي : فقلت : لعنت هؤلاء مرّة مرّة ولعنت هؤلاء مرّتين ؟ قال : انّ هؤلاء يقولون : ان قتلتنا مؤمنون ، فدماؤنا متلطّخة بثيابهم الى يوم القيامة ، انّ الله تعالى حكى عن قوم في كتابه ﴿ لن نؤمن لرسول حتّى يأتينا بقربان تأكله النار قل قد جاءكم رسل من قبلي بالبيّنات وبالذي قلتم

---

(١) في العيون : روي .
(٢) الأنعام : ١٦٤ .
(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١ : ٢٧٣ ح ٥ .
(٤) في الاحتجاج : أتى بها .
(٥) الاحتجاج ٢ : ١٣٨ .

فلم قتلتموهم ان كنتم صادقين ﴾[١] قال : كان بين القاتلين والقائلين خمسمائة عام ، فألزمهم الله القتل برضاهم ما فعلوا[٢] .

أقول : أُنظر الى حكمه عليه السلام أنّ دماءهم متلطّخة بثياب من حكم بايمان قتلهم ، حيث جعلهم من جملة القاتلين لهم .

والمرجئة يطلق على معنيين : أحدهما من أخّر عليّاً عليه السلام عن الخلافة . والثاني من قال : انّه لا يضرّ مع الايمان معصية ، كما لا ينفع مع الكفر طاعة ، وسمّوا مرجئة لاعتقادهم أنّ الله تعالى أرجأ تعذيبهم ، أي : أخّره عنهم . وكلّ منهما محتمل هنا .

وممّا يدخل في هذا القبيل ويؤيّد ما ذكرنا من الدليل ، ما رواه في الاحتجاج عن الحسن عليه السلام في كلامه لمروان بن الحكم لعنه الله : أمّا أنت يا مروان فلست أنا سببتك ولا سببت أباك ، ولكن الله عزّوجلّ لعنك ولعن أباك ، وأهل بيتك وذرّيتك وما خرج من صلبك[٣] الى يوم القيامة على لسان نبيّه محمّد صلى الله عليه وآله والله يا مروان ما تنكر أنت ولا أحد ممّن حضر هذه اللعنة من رسول الله صلى الله عليه وآله الحديث[٤] .

وما رواه في الكافي بسنده الى سدير الصيرفي ، قال : قال لي أبو جعفر عليه السلام : يا سدير بلغني عن نساء أهل الكوفة جمال وحسن تبعّل ، فابتغ لي امرأة ذات جمال في موضع ، فقلت : قد أصبتها جعلت فداك ، فلانة بنت محمّد بن محمّد بن الأشعث ، فقال : يا سدير انّ رسول الله صلى الله عليه وآله لعن أقواماً ، فجرت اللعنة في أعقابهم الى يوم القيامة ، وأنا أكره أن يصيب جسدي أحد من أهل النار[٥] .

---

(١) آل عمران : ١٨٣ .

(٢) أُصول الكافي ٢ : ٤٠٩ ح ١ .

(٣) في الاحتجاج : صلب أبيك .

(٤) الاحتجاج ٢ : ٤٤ .

(٥) فروع الكافي ٥ : ٥٦٩ ح ٥٦ .

وما رواه الكشي في كتاب الرجال ، عن بعض أصحابنا أنّ رجلين من ولد الأشعث استأذنا على أبي عبد الله عليه السلام فلم يأذن لهما ، فقلت له : انّ لهما ميل ومودّة لكم ، فقال : انّ رسول الله صلى الله عليه وآله لعن أقواماً ، فجرى اللعن فيهم وفي أعقابهم الى يوم القيامة[١] .

أقول : أُنظر أيّدك الله الى جري هذا اللعن في الأعقاب لما علم سبحانه أنّه يلجون معهم في ذلك الباب ، وان حسن حالهم أوّلاً ، الاّ أنّه ربّما صار الى الانقلاب ، كما أخبر به غير واحد من الأخلاّء الأنجاب ، نسأل الله سبحانه حسن الخاتمة لنا ولاخواننا المؤمنين ، والموافاة بحبّ السادة الميامين .

وبالجملة فاذا أعطيت التأمّل حقّه من التحقيق والانصاف ، ظهر لك أنّ حكم هؤلاء الأشقياء الأجلاف حكم من تبعوه وقلّدوه من أُولئك الأسلاف حذو النعل بالنعل والقذّة بالقذّة ، سيّما فيما يوجبه النصب والكفر من كلّ منهم والردّة .

الرابع : من الأدلّة الصريحة في المقام التي لا تقبل التأويل عند أُولي الأفهام ، ما أظهره الله تعالى على فلتات ألسنتهم ، وكشف به عن قبح عقيدتهم ، وفي الخبر : مَا أضمر أحدكم شيئاً الاّ أظهره على صفحات وجهه وفلتات لسانه[٢] .

وذلك ما رواه الصدوق – طاب ثراه – في كتاب علل الشرائع باسناده الى علي بن حشرم ، قال : كنت في مجلس أحمد بن حنبل ، فجرى ذكر علي بن أبي طالب عليه السلام فقال : لا يكون الرجل سنّياً[٣] حتّى يبغض عليّاً قليلاً ، قال علي بن حشرم : فقلت : لا يكون الرجل سنّياً[٤] حتّى يحبّ عليّاً كثيراً ، فقال علي بن

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢ : ٧١٢ برقم : ٧٧٧ .

(٢) بحار الأنوار ٦٨ : ٣١٦ ح ٤ .

(٣) في العلل : مجرماً .

(٤) في العلل : مجرماً .

حشرم : فضربوني وطردوني من المجلس[١] .

ومثله ما نقله القاضي نور الله الشوشتري قدس سره في كتاب احقاق الحقّ عن القاضي ابن خلّكان في كتابه وفيات الأعيان ، عند ذكر ترجمة عليّ بن الجهم القرشي ، وكونه منحرفاً عن علي عليه السلام : انّ محبّة علي لا تجتمع مع التسنّن[٢] .

وقال قدس سره في حاشية الكتاب المذكور في موضع آخر : وأمّا المتسمّين بالسنّة فهم يدينون ببغض الآل ، كما أظهر ذلك قاضيهم ورئيسهم ابن خلّكان في كتاب وفيات الأعيان ، عند ذكر أحوال علي بن الجهم القرشي الناصبي لآل الرسول ، حيث قال ما حاصله : انّ علي بن الجهم معذور ؛ لأنّ حبّ علي لا تجتمع مع التسنّن .

وقال شيخنا أبو الحسن في كتاب الأربعون حديثاً بعد نقل حديث أحمد بن حنبل ما لفظه : وممّا يشهد بذلك أنّ المذكور في تواريخهم وسيرهم أنّ أوّل من سمّاهم بأهل السنّة والجماعة معاوية أويزيد ابنه ، لمّا أُدخل رأس الحسين عليه السلام عليه ، فكان كلّ من دخل من ذلك الباب سمّي سنّياً . وذكر العسكري من عظمائهم وذوي الأمانة عندهم أنّ معاوية سمّى ذلك العامّ عامّ السنّة . وذكر ابن عبد ربّه في كتاب العقد قال : لمّا صالح الحسن معاوية سمّي ذلك العام عام السنّة والجماعة .

أقول : اذا كان هذا أصل التسمية ، فقد صدق أحمد بن حنبل في قوله « لا يكون الرجل من أهل السنّة والجماعة حتّى يبغض عليّاً » ولعمري أنّ الفرع المذكور مع أصله ممّا يشهد عليهم بالكفر والضلالة ، وينادي بانتظامهم في سلك أهل النصب والجهالة[٣] انتهى كلامه زيد اكرامه .

---

(١) علل الشرائع ص ٤٦٨ ح ٢٥ .

(٢) وفيات الأعيان ٣ : ٣٥٥ .

(٣) الأربعون حديثاً ص ١٠٠ - ١٠١ .

ونقل القاضي نور الله ﷺ في كتاب مصائب النواصب أنّ أهل ماوراء النهر يشترطون في التسنّن عداوة علي عليه السلام ولو بقدر حبّة شعير[١].

وهو كما ترى مطابق لما رواه شيخنا الصدوق عن أحمد بن حنبل، ولعمري لقد أجادوا وما جادوا عمّا مضت عليه أسلافهم الماضون، وجرت عليهم آباؤهم الأقدمون، حشرهم الله تعالى معهم في أسفل درك الجحيم، وضاعف عليهم جميعاً العذاب الأليم.

هذا وقد قرّر المحقّق الطوسي ﷺ فيما نقل عنه دليلاً على بغضهم لأهل البيت عليهم السلام هكذا: المخالفون يبغضون كلّ من أبغض أبابكر وعمر وعثمان كائناً من كان، من عرف اسمه ونسبه أم لا، وأئمّتنا أبغضوا أبابكر وعمر وعثمان بغضاً ظاهراً، ونسبوا اليهم جميع الشرور والقبائح التي وقعت بين الأُمّة، ينتج أنّهم مبغضون أئمّتنا عليهم السلام، والأُولى قطعيّة، والثانية متواترة وان أنكرها الخصم، فانّ الحقّ لا يخرج بالانكار عن كونه حقّاً[٢] انتهى.

الخامس: من الأدلّة الدالّة على صحّة تلك الدعوى منعهم من لعن يزيد - عليه وعلى والديه ومن مهّد الأمر اليه من عظائم اللعن ما يربو ويزيد - حتّى صرّح جملة من علمائهم أنّه امام وخليفة بالحقّ؛ لانعقاد الاجماع عليه بعد قتل الحسين عليه السلام ولأخذ أبيه له البيعة في أيّام حياته، وتأوّلوا قتله الحسين عليه السلام تارة بأنّه صار عن خطأ في الاجتهاد، وبموجبه يكون مأجوراً؛ لأنّ المخطىء في الاجتهاد عندهم يكون مأجوراً. وتارة بمنع رضاه وانكاره أمره.

وانّه ليعجبني هنا أن أنقل كلاماً للغزالي الذي هو حجّة اسلامهم، لتطلع بذلك على خبث سرائرهم وقبح مرامهم، نقل ابن خلّكان في كتابه وفيات الأعيان: أنّه

---

(١) الأربعون حديثاً للشيخ سليمان البحراني ص ١٠١.

(٢) الأربعون حديثاً للبحراني ص ٩٩ عنه.

سئل الغزالي عمّن صرّح بلعن يزيد هل يحكم بفسقه ؟ أم هل يكون ذلك مرخّصاً له ؟ وهل كان مريداً قتل الحسين أم كان قصده الدفع ؟ وهل يسوغ الترحّم عليه أم السكوت عنه أفضل ؟ ينعم بازالة الاشتباه مأجوراً مثاباً .

فأجاب : لا يجوز لعن المسلم أصلاً ، ومن لعن مسلماً فهو الملعون ، وقد قال رسول الله ﷺ : المسلم ليس بلعّان . ولا يجوز لعن البهائم ، وقد ورد النهي عن ذلك ، وحرمة المسلم أعظم من حرمة الكعبة بنصّ النبيّ ﷺ، ويزيد صحّ اسلامه وما صحّ قتله الحسين ، ولا أمره ولا رضاه بذلك ، ومهما لم يصحّ ذلك منه لا يجوز أن يظنّ ذلك به ، فانّ اساءة الظنّ بالمسلم حرام .

ومن زعم أنّ يزيد أمر بقتل الحسين أو رضي به ، فينبغي أن يعلم أنّ به غاية الحماقة ، فانّ من قتل من الأكابر والوزراء والسلاطين في عصره لو أراد أن يعلم حقيقة من الذي أمر بقتله ومن الذي رضي به ومن الذي كرهه لم يقدر على ذلك ، وان كان قد قتل في جواره وزمانه وهو يشاهد ، فكيف لو كان في بلد بعيد وزمن [قديم قد انقضى ، فكيف يعلم ذلك فيما انقضى عليه قريب من أربعمائة سنة في مكان][1] بعيد ؟.

وقد تطرّق التعصّب في الواقعة ، فكثرت فيها الأحاديث من الجوانب ، فهذا أمر لا تعرف حقيقته أصلاً ، واذا لم يعرف وجب احسان الظنّ بكلّ مسلم يمكن احسان الظنّ به ، ومع هذا فلو ثبت على مسلم أنّه قتل مسلماً ، فمذهب أهل الحقّ أنّه ليس بكافر ، والقتل ليس بكفر ، بل هو معصية ، وان مات القاتل فربّما مات بعد التوبة ﴿ وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ﴾ فاذن لا يجوز لعن أحد ممنّ مات من المسلمين ، ومن لعنه كان فاسقاً عاصياً لله تعالى .

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقطة من النسخة المخطوطة ، وأضفناها من الوفيات .

ولو جاز لعنه فسكت عنه لم يكن عاصياً، بل لو لم يكن يلعن ابليس طول عمره لا يقال له في يوم القيامة : لم لا تلعن ابليس ؟ ويقال للاعن : لم لعنت ؟ ومن أين عرفت أنّه مطرود ملعون ؟ والملعون هو المبعد عن رحمة الله عزّوجلّ، وهو غيب لا يعرف الاّ في من مات كافراً، فانّ ذلك علم بالشرع.

وأمّا الترحّم عليه فهو جائز بل هو مستحبّ، بل داخل في قولنا في كلّ صلاة : اللهمّ اغفر للمؤمنين والمؤمنات، فانّه كان مؤمناً، والله أعلم. كتبه الغزالي[١] انتهى.

فسرّح بريد نظرك في أطراف هذا الكلام الذي هو كلام امام أُولئك اللئام، وحجّة اسلام تلك الطغام، وانظر الى هذا التعصّب الشديد الذي ليس عليه من مزيد، والانتصار لذلك الطاغي العنيد، جزاه الله تعالى بما ارتكبه من هذه الزندقة والالحاد جزاء قوم ثمود وعاد، بل ضاعف عليه أضعاف عذاب جميع العباد.

هذا وقد خالف في ذلك بعض من علمائهم، فصرّح بكفر يزيد لعنه الله، حتّى صنّف ابن الجوزي الحنبلي كتاباً سمّاه الردّ على المتعصّب العنيد المانع من لعن يزيد[٢]، وأكثر فيه من الأدلّة والشواهد على كفره لعنه الله.

ولقد أجرى الله تعالى الحقّ على لسان علاّمتهم التفتازاني، حيث صرّح بوجه العذر عن لعن ذلك الرجس ابن الزواني، قال عليه ما يستحقّه في شرح المقاصد : وانّ ما جرى من الظلم على أهل بيت النبيّ صلى الله عليه وآله من الظهور، بحيث لا مجال فيه للاخفاء، ومن الشناعة بحيث لا اشتباه فيه على الآراء، وتشهد به الجماد والعجماء، ويبكي له الأرض والسماء، وتنهدم منه الجبال، وتنشقّ منه الصخور، ويبقى عمله على كرّ الشهور ومرّ الدهور، فلعنة الله على من باشر أو رضي، أو

---

(١) وفيات الأعيان ٣ : ٢٨٨ - ٢٨٩.

(٢) وقد طبع هذه الرسالة أخيراً على أحسن حال.

سعي ، ولعذاب الآخرة أشدّ وأبقى .

ثمّ قال : فان قيل : من علماء المذهب من لا يجوّز اللعن على يزيد ، مع علمهم بأنّه يستحقّ ما يربو على ذلك ويزيد .

قلنا : تحامياً عن أن يرتقى الى الأعلى فالأعلى ، كما هو شعار الروافض ، على ما يروى في أدعيتهم ويحشر في أنديتهم ، فرأى المعتنون بأمر الدين الجام العوام بالكلّية طريقاً الى الاقتصاد في الاعتقاد ، بحيث لا تزلّ الأقدام عن السواء ، ولا تضلّ الأفهام بالأهواء ، والاّ فمن يخفى عليه الاستحقاق ، وكيف لا يقع عليه الاتّفاق ؟ وهو السرّ فيما نقل عن السلف من المبالغة في مجانبة أهل الضلال ، وسدّ طريق من لا يؤمن أن ينجرّ الى الغواية في المآل ، مع علمهم بحقيقة الحال وجليّة المقال[1] الى آخر كلامه ، سلبه الله تعالى فيوض اكرامه .

فانظر – هداك الله تعالى – الى هذا الاعتذار الفاضح ، وتأمّل في هذا العثار الواضح ، فانّه كما ترى يعطي أنّهم انّما سكتوا عن التصريح بجواز لعن يزيد – لعنه الله – والافتاء بكفره ، من حيث أنّهم علموا أنّ مفاسده الموجبة للعنه تنجرّ بطريق الآخرة الى أصنامهم الثلاثة ، وذلك فانّ ولايته من قبل أبيه ، وقد كان عارفاً بما هو عليه في حياته من الكفر والفجور ، ومع هذا أخذ له البيعة على المسلمين ، وولاية أبيه من قبل عمر وعثمان العالمين بما عمله من الجور والطغيان ، فلو أنّهم أفتوا بلعن يزيد وكفره لانجرّ ذلك الى اظهار القدح في أصنامهم ؛ لأنّهم المؤسّسون لهذه المفاسد ، والموطؤن لهذه المقاصد .

ولقد أنصف التفتازاني في ذلك تمام الانصاف على رغم أنفه ، وفي المثل المشهور « حامل حتفه بكفّه » وقد ظنّ أنّ التستّر بهذه الأعذار يطفىء عنهم نائرة

---

(١) شرح المقاصد للتفتازاني ٥ : ٣١١ الطبعة الأُولى .

العار والشنار ، ولم يدر أنّ عثراتهم لعظم قبائحها قد بلغت في الاشتهار الى حدّ لا تقبل الانكار ، وعذراتهم لنتن روائحها ، قد بلغت في الانتشار الى مقام لا يقبل الاستتار .

فقد روى البلاذري من أجلّ علمائهم على ما نقله عنه غير واحد من علمائنا ، منهم العلاّمة قدس سره في كتاب كشف الحقّ ونهج الصدق ، وابن طاووس في الطرائف ، قال : لمّا قتل الحسين عليه السلام كتب عبد الله بن عمر الى يزيد بن معاوية : أمّا بعد فقد عظمت الرزيّة ، وجلّت المصيبة ، وحدث في الاسلام حدث عظيم ، ولا يوم كيوم الحسين .

فكتب اليه يزيد : أمّا بعد يا أحمق ، فانّا جئنا الى بيوت مجدّدة ، وفرش ممهّدة ، ووسائد منضّدة ، فقاتلنا فيها ، فان يكن الحقّ لنا فعن الحقّ[1] قاتلنا ، وان كان الحقّ لغيرنا فأبوك أوّل من سنّ هذا الأمر ، واستأثر بالحقّ على أهله[2] انتهى .

وكتاب عمر بن الخطّاب المتضمّن لوصيّته الى معاوية - لعنهما الله جميعاً - مرويّ مشهور وفي الكتب مسطور[3] .

السادس : من الأدلّة الدالّة على نصبهم - صبّ الله تعالى عليهم صبب عذابه - الأخبار الدالّة على أنّ حبّهم عليهم السلام لا يجتمع مع حبّ أعدائهم في قلب واحد ، والوجه في ذلك أنّ عداوة عدوّ الصديق شرط أو شطر في محبّة ذلك الصديق ، وذلك أمر وجدانيّ نجزم به من أنفسنا ، فانّا اذا أحببنا حبيباً أبغضنا مبغضه .

فانّا لمّا أحببنا أئمّتنا - صلوات الله عليهم - أبغضنا جبلّة وطبيعة كلّ من

---

(١) في الكشف والطرائف : حقّنا .

(٢) نهج الحقّ وكشف الصدق ص ٣٥٦ ، والطرائف في معرفة مذاهب الطوائف ص ٢٤٧.

(٣) رواه العلاّمة المجلسي بطوله في كتاب بحار الأنوار ٣٠ : ٢٨٧ - ٣٠٠ .

خالفهم ، والله يعلم أنّا لا نحبّهم ، ولا نلومهم الاّ يحبّونا ، وعلى قدر ذلك الحبّ للحبيب يكون البغض لعدوّه ، قد صرّح بذلك القرآن العزيز ، قال سبحانه : ﴿ لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادّون من حادّ الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو عشيرتهم ﴾[1] والمحادّة : المخالفة ، ونطق بذلك لسان العرب ، فقال شاعرهم :

تودّ عدوّي ثمّ تزعم أنّني صديقك انّ الرأي منك لعازب

وبالآية استدلّوا على أنّ معاداة أعداء الله تعالى جزء من الايمان به تعالى ، ومن جعل ذلك أيضاً مناط الاسلام بهذه الكلمة ، أعني : لا اله الاّ الله ، المتضمّنة لثبوت الالٰهيّة له سبحانه مع نفيها عمّا سواه ، ومن ذلك الزام من دخل في دين الاسلام من أهل الملل بعد التلفّظ بالشهادتين بالبراءة من كلّ دين مخالف لدين الاسلام ، الى غير ذلك من الأدلّة والشواهد التي يطول بنقلها الكلام .

اذا عرفت ذلك فمن المقطوع به والمجزوم ، وان أنكرتها بظاهرها الخصوم ، بغض أئمّتنا صلوات الله عليهم لأئمّتهم الفجرة ، فالنواصب حيث ألقى الشيطان في قلوبهم حبّ أُولئك الأشقياء ، اقتضت جبلّتهم وطبيعتهم بغض الأئمّة النجباء .

ويدلّ على ذلك ما روي بأسانيد متعدّدة عنهم عليهم السلام أنّهم قالوا : لا يجتمع حبّنا مع حبّ أعدائنا في قلب واحد .

وما رواه الثقة الجليل علي بن ابراهيم القمّي في تفسيره بسنده عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال : لا يجتمع حبّنا وحبّ عدوّنا في جوف انسان ، انّ الله لم يجعل لرجل من قلبين في جوفه ، فيحبّ بهذا ويبغض بهذا . الى أن قال : من أراد أن يعلم حبّنا ، فليمتحن قلبه ، فان شارك في حبّنا حبّ عدوّنا ، فليس منّا ولسنا

---

(١) المجادلة : ٢٢ .

منه[١].

وما رواه في المجمع عن الصادق عليه السلام قال: ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه، يحبّ بهذا قوماً، ويحبّ بهذا أعداءهم[٢].

وما رواه الصدوق في الأمالي، عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث طويل، قال: من سرّه أن يعلم أمحبّ لنا أم مبغض فليمتحن قلبه، فان كان يحبّ وليّاً لنا فليس بمبغض، وان كان يبغض وليّاً لنا فليس بمحبّ لنا، انّ الله تعالى أخذ الميثاق لمحبّينا بمودّتنا، وكتب في الذكر اسم مبغضينا[٣].

أقول: وفي هذا الحديث كما ترى دلالة واضحة على بغض المخالفين العارفين بهم الغير القائلين بامامتهم، وأنّهم مكتوبون في عالم الأزل، موسومون بالبغض والعداوة لا مفرّ لهم ولا محوّل، وفيه ردّ على من قدّمنا نقل الخلاف عنه في ذلك.

ومثل هذا الخبر في الدلالة على ذلك أيضاً ما رواه في المحاسن بسنده الى أبي بصير، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: انّ الله خلق خلقه، فخلق قوماً لحبّنا لو أنّ أحدهم خرج من هذا الرأي لردّه الله اليه، وان رغم أنفه، وخلق خلقاً لبغضنا فلا يحبّوننا أبداً[٤].

وما رواه فيه أيضاً بسنده فيه الى أبي جعفر عليه السلام قال: لا تخاصموا الناس، فانّ الناس لو استطاعوا أن يحبّونا لأحبّونا، انّ الله أخذ ميثاق الناس، فلا يزيد فيهم أحد ولا ينقص منهم أحد[٥].

---

(١) تفسير عليّ بن ابراهيم القمّي ٢: ١٧١ - ١٧٢.

(٢) مجمع البيان ٤: ٣٣٦.

(٣) بحار الأنوار ٢٧: ٥٣ ح ٦.

(٤) المحاسن للبرقي ٢: ٤٣٦ ح ٤١٣ المطبوع بتحقيقنا.

(٥) المحاسن ١: ٢٢٩ ح ١٨.

وفي الحديث المشار اليه أوّلاً أيضاً دلالة على أنّ محبّة شيعتهم محبّتهم عليهم السلام وبغضهم بغضهم عليهم السلام، كما هو مدلول حديثي العلل والمعاني على ما قدّمنا ذكره، فالنصب للشيعة من حيث التشيّع نصب لهم عليهم السلام.

ويدلّ على ذلك صريحاً أيضاً ما رواه الصدوق قدس سره في كتاب صفات الشيعة بسنده فيه عن أبي الحسن عليه السلام أنّه قال: من عادى شيعتنا فقد عادانا، ومن والاهم فقد والانا؛ لأنّهم خلقوا من طينتنا، ومن أحبّهم فهو منّا، ومن أبغضهم فليس منّا[1].

وبالجملة فالمستفاد من الأخبار أنّ محبّتهم عليهم السلام انّما هي عبارة عن القول بامامتهم، وجعلهم في مرتبتهم، وأنّ اعتقاد تأخيرهم عن تلك المرتبة وتقديم غيرهم عليهم بغض وعداوة لهم صلوات الله عليهم، فما يدّعيه بعض المخالفين من المحبّة، أو يدّعيه بعض أصحابنا لهم، دعوى لا دليل لها ولا برهان، بل الدليل على خلافها واضح البيان، كما دريته من أمثال هذه الأخبار الحسان.

ويؤكّد ذلك زيادة على ما تقدّم ما رواه الشيخ في التهذيب في الصحيح، عن اسماعيل الجعفي أنّه قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: رجل يحبّ أمير المؤمنين عليه السلام ولا يتبرّأ من عدوّه، ويقول: هو أحبّ اليّ ممّن خالفه، فقال: هذا مخلّط وهو عدوّ ولا تصلّ خلفه ولا كرامة، الاّ أن تتّقيه[2].

وهو مع صحّة سنده صريح الدلالة في أنّ من لا يتبرّأ من عدوّه عليه السلام وان أظهر محبّته عليه السلام ورجّحه فيها على غيره فهو عدوّ، ودعواه المحبّة باطل، ووجهه ما أسلفنا لك بيانه.

ومثله ما ورد في الخبر أنّ رجلاً قال لأمير المؤمنين عليه السلام: أنا اُحبّك وأتوالى

---

(١) صفات الشيعة ص ٤٥ ح ٥.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٢٨ ح ٩.

عثمان ، فقال : أمّا الآن فأنت أعور ، فإمّا أن تعمي ، وإمّا أن تبصر[١] .

وما رواه ابن ادريس - طاب ثراه - في مستطرفات السرائر من كتاب أُنس العالم للصفواني ، روى فيه أنّه قيل للصادق عليه السلام : انّ فلاناً يواليكم الاّ أنّه يضعف عن البراءة من عدوّكم ، قال : هيهات كذب من ادّعى محبّتنا ولم يتبرّأ من عدوّنا.

ثمّ قال الصفواني : واعلم يا بنيّ أنّه لا تتمّ الولاية ، ولا تخلص المحبّة ، وتثبت المودّة لآل محمّد عليهم السلام الاّ بالبراءة من عدوّهم ، قريباً كان منك أو بعيداً ، فلا تأخذك به رأفة ، فانّ الله عزّوجلّ يقول : ﴿ لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادّون من حادّ الله ورسوله ﴾ الآية[٢] .

وروى في الكافي بسنده الى أبي حمزة الثمالي ، قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : انّ الله خلقنا من أعلا علّيين ، وخلق قلوب شيعتنا ممّا خلقنا منه ، وخلق أبدانهم من دون ذلك ، وقلوبهم تهوي الينا لأنّها خلقت ممّا خلقنا منه ، ثمّ تلا هذه الآية ﴿ كلاّ انّ كتاب الأبرار لفي علّيين ﴾[٣] ثمّ قال : وخلق عدوّنا من سجّين ، وخلق قلوب شيعتهم ممّا خلقهم منه ، وأبدانهم من دون ذلك ، فقلوبهم تهوي اليهم ؛ لأنّها خلقت ممّا خلقوا منه ، ثمّ تلا هذه الآية ﴿ انّ كتاب الفجّار لفي سجّين ﴾ الى آخر الآية[٤] .

وانّه ليعجبني هنا التعرّض لنقل أبيات لبعض النصّاب قد أردفها شيخنا البهائي قدس سره بالجواب مناسبة للمقام ، وان طال بها زمام الكلام ، وقفت عليها في

---

(١) السرائر ٣ : ٦٣٩ - ٦٤٠ .

(٢) السرائر ٣ : ٦٤٠ .

(٣) المطفّفين : ١٩ .

(٤) أُصول الكافي ٢ : ٤ ح ٤ .

جملة مسائل الشيخ الورع الصالح الشيخ صالح بن الحسن الجزائري[١]، التي أرسلها لخدمة شيخنا المشار اليه يلتمس الجواب عنها، ومن جملتها:

مسألة: سيّدي وسندي ومن عليه بعد الله وأهل البيت معتمدي، هذه الأبيات لبعض النواصب - تبّر الله أعمارهم وأخرب ديارهم - فالمأمول من أنفاسكم الطاهرة وألطافكم الظاهرة أن تشرّفوا خادمكم بجواب منظوم عن هذه الأبيات، تكسر به سورة هذا الناصب وأمثاله من الطغاة، نصر الله بكم الاسلام بمحمّد وآله الكرام، وهي هذه:

أهوى عليّاً أمير المؤمنين ولا ... أرضى بسبّ أبي بكر ولا عمرا
ولا أقول اذا لم يعطيا فدكاً ... بنت النبيّ رسول الله قد كفرا
الله أعلم ماذا يأتيان به ... يوم القيامة من عذر اذا اعتذرا

الجواب: الثقة بالله وحده، التمست أيّها الأخ الأفضل الوفيّ الألمعيّ الذكيّ، أطال الله بقاك وأدام في معارج العزّ ارتقاك، الاجابة عمّا هدر به هذا المخذول، فقابلت التماسك بالقبول وطفقت أقول:

يا أيّها المدّعي حبّ الوصيّ ولم ... تسمح بسبّ أبي بكر ولا عمرا
كذبت والله في دعوى محبّته ... تبّت يداك ستصلى في غد سقرا
وكيف تهوى أمير المؤمنين وقد ... أراك في سبّ من عاداه مفتكرا
فان تكن صادقاً فيما نطقت به ... فابرء الى الله ممّن خان أو غدرا
وأنكر النصّ في خمّ وبيعته ... وقال انّ رسول الله قد هجرا
أتيت تبغي قيام العذر في فدك ... أتحسب الأمر بالتمويه مستترا
ان كان في غصب حقّ الطهر فاطمة ... سيقبل العذر ممّن جاء معتذرا

---

(١) راجع: رياض العلماء ٣: ١٦.

فكـــلّ ذنب له عـــذر غـــداة غـــد وكلّ ظلم يـرى فـي الحشـر مـغتفرا
فـــلا تـــقولوا لمـــن أيّـامه صـرفت في سبّ شـيخكم قـد ضـلّ أو كـفرا
بـــل سـامحوه وقـولوا لا نـؤاخـذه عســـى يكـــون له عـذر اذا اعـتذرا
فكيف والعذر مثل الشمس اذ بزغت والأمـــر مـــتّضح كـالصبح اذ ظـهرا
لكـــنّ ابـــليس أغـواكـم وصـيّركم عمياً وصمّاً فـلا سـمعاً ولابـصرا[1]

انتهى كلامه رفعت الى أعلا مراتب القدس أعلامه . ولقد أجاد في هذا المجال من قال : لعمري ما ودّك من توالى ضدّك ، ولا أحبّك من صوّب غـاصبك ، ولا أكرمك مكرم من هضمك ، ولا عظّمك معظّم من ظلمك ، ولا أطاع الله فيك مفضل أعدائك ، ولا اهتدى اليك مضلّل مواليك النهار فاضح والمنار واضح .

السابع : من الأدلّة الدالّة على نصبهم - خذلهم الله تعالى - وفيه تأكيد لسابقه تصريح الأخبار الواردة عنهم صلوات الله عليهم ببغضهم لهم .

فمن ذلك ما رواه في الكافي بسنده الى عنبسة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قـال : ايّاكم وذكر علي وفاطمة عليهما السلام ، فانّ الناس ليس شيء أبغض اليـهم مـن عـلي وفاطمة [2].

أقول : وهذا الحديث ممّا أيّده الوجدان وأكّده البيان ، كما شافهنا وسمعنا في غير مكان ، وقد تقدّم بذلك شهادة جملة من علمائنا .

وفيه أيضاً عن عبد الله بن أبي يعفور ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : اتّقوا على دينكم فاحجبوه بالتقيّة ، فانّه لا ايمان لمن لا تقيّة له ، انّما أنتم في الناس كالنحل في الطير ، لو أنّ الطير يعلم ما في أجواف النحل مابقي منها شيء الاّ أكلته ، ولو أنّ الناس عرفوا ما في أجوافكم أنّكم تحبّونا أهل البيت لأكلوكم بألسنتهم ، ولنحلوكم

---

(١) كشكول الشيخ البهائي ١ : ٣١٧ ، وكشكول الشيخ يوسف البحراني ٢ : ١٩ - ٢٠ .
(٢) روضة الكافي ٨ : ١٥٩ ح ١٥٦ .

في السرّ والعلانية ، رحم الله عبداً منكم كان على ولايتنا[١].

فانظر - أيّدك الله تعالى - ما تضمّنه هذا الخبر الشريف من كون النصب والعداوة للشيعة انّما هو من حيث حبّهم لأهل البيت عليهم السلام وقولهم بامامتهم.

ومثله في ذلك قوله عليه السلام في الرسالة التي كتبها لأصحابه ، وأمرهم بدرسها وتعاهدها ، رواها الكليني في روضة الكافي بطرق ثلاثة ، بعد أن ذكر عليه السلام فيها الحثّ على التقيّة من المخالفين ، قال عليه السلام : ايّاكم أن تظهروهم على أُصول دين الله ، فانّهم ان سمعوا منكم فيه شيئاً عادوكم عليه ، ورفعوه عليكم ، وجهدوا على هلاككم ، واستقبلوكم بما تكرهون ، ولم يكن لكم النصفة منهم في دول الفجّار ، فاعرفوا منزلتكم فيما بينكم وبين أهل الباطل . الى أن قال : فلا تجعلوا الله تعالى - وله المثل الأعلى - وامامكم ودينكم الذي تدينون به عرضة لأهل الباطل ، فتغضبوا الله عليكم الى آخره[٢].

وممّا يدلّ على أصل المقصود أيضاً ما رواه في روضة الكافي أيضاً في آخر هذه الرسالة ، حيث قال عليه السلام : والله لا يطيع الله عبد أبداً الاّ أدخل الله عليه في طاعته اتّباعنا ، ولا والله لا يتبعنا عبد الاّ أحبّه الله ، والله لا يدع أحد اتّباعنا الاّ أبغضنا ، ولا والله لا يبغضنا أحدا الاّ عصى الله[٣] الحديث.

وما رواه في الكافي بسنده الى ابراهيم ابن أخي شبل ، قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : أحببتمونا وأبغضنا الناس ، وصدّقتمونا وكذّبنا الناس ، ووصلتمونا وجفانا الناس ، فجعل الله محياكم محيانا ومماتكم مماتنا الحديث[٤].

---

(١) أُصول الكافي ٢ : ٢١٨ ح ٥.

(٢) روضة الكافي ٨ : ١٢.

(٣) روضة الكافي ٨ : ١٤ ح ١.

(٤) روضة الكافي ٨ : ٢٣٦ ح ٣١٦.

وما رواه الصدوق في الاعتقادات أنّه قيل للصادق عليه السلام : يابن رسول الله انّا نرى في المسجد رجلاً يعلن بسبّ أعدائكم ، فقال : ما له لعنه الله يعرّض بنا ، قال الله عزّوجلّ ﴿ ولا تسبّوا الذين يدعون من دون الله فيسبّوا الله عدواً بغير علم ﴾(١)(٢).

وما رواه العيّاشي عنه عليه السلام في تفسير هذه الآية أنّه سئل عن ذلك ، فقال : أرأيت أحداً يسبّ الله ؟ فقيل : لا ، وكيف ؟ فقال : من سبّ ولي الله فقد سبّ الله(٣).

وما رواه في الاعتقادات أيضاً عن الصادق عليه السلام قال : لا تسبّوا فلانهم فيسبّوا عليّكم(٤).

وما رواه في الخصال بسنده عن الصادق عليه السلام عن أبيه عن جدّه عليهم السلام قال : ستّة عشر صنفاً من أُمّة جدّي صلى الله عليه وآله لا يحبّونا ولا يحبّبونا الى الناس ، ويبغضوننا ولا يتولّوننا ، ويخذلوننا ويخذلون الناس عنّا ، فهم أعداؤنا حقّاً ، لهم نار جهنّم ولهم عذاب الحريق ، قلت : بيّنهم لي يا أبه ، فبيّن عليه السلام أصنافاً يطول بذكرهم الكلام .

الى أن قال : وأهل مدينة تدعى سجستان هم لنا أهل عداوة ونصب ، وهم شرّ الخلق والخليقة ، عليهم من العذاب ما على فرعون وهامان وقارون . وأهل مدينة تدعى الري هم أعداء الله وأعداء رسوله وأهل بيته ، يرون حرب أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله جهاداً ومالهم مغنماً ، فلهم عذاب الخزي في الحياة الدنيا وفي الآخرة ولهم عذاب مقيم . وأهل مدينة تدعى الموصل هم شرّ من على وجه الأرض .

---

(١) الأنعام : ١٠٨ .

(٢) الاعتقادات ص ١٠٢ باب الاعتقاد في التقيّة .

(٣) تفسير العيّاشي ١ : ٣٧٣ - ٣٧٤ .

(٤) الاعتقادات ص ١٠٧ .

وأهل مدينة تدعى الزوراء تبنى في آخر الزمان ، يستشفون بدمائنا ، ويتقرّبون ببغضنا ، يوالون في عداوتنا ، ويرون حربنا فرضاً ، وقتالنا حتماً ، يابنيّ فاحذر هؤلاء ثمّ احذرهم ، فانّه لا يخلو اثنان منهم بأحد من أهل بيتك الاّ هَمّوا بقتله[١].

وما رواه في الكافي عن مروان بن عمّار ، قال : حدّثني من سمع أباعبدالله عليه السلام يقول : منكم والله يقبل ولكم يغفر ، الى أن قال : انّه اذا كان ذلك واحتضر حضره رسول الله صلى الله عليه وآله وعلي عليه السلام وجبرئيل وملك الموت ، فيدنو منه علي عليه السلام فيقول : يا رسول الله انّ هذا كان يحبّنا أهل البيت فأحبّه ، ويقول رسول الله صلى الله عليه وآله : يا جبرئيل انّ هذا كان يحبّ الله ورسوله وأهل بيت رسوله فأحبّه .

الى أن قال : واذا احتضر الكافر حضره رسول الله صلى الله عليه وآله وعلي عليه السلام وجبرئيل وملك الموت ، فيدنو منه علي عليه السلام فيقول : يا رسول الله انّ هذا كان يبغضنا أهل البيت فأبغضه ، فيقول جبرئيل : يا ملك الموت انّ هذا كان يبغض الله وأهل بيت رسوله فأبغضه واعنف عليه ، فيدنو منه ملك الموت ، فيقول : يا عبد الله أخذت فكاك رهانك وأخذت أمان براءتك ، تمسّكت بالعصمة الكبرى في الحياة الدنيا ، فيقول : لا ، فيقول : أبشر يا عدوّ الله الحديث[٢].

والمراد بالكافر هنا هو المخالف ، كما هو ظاهر من سياق الخبر ، ولأنّهم لا يحضرون عند سائر الكفّار ، وهذا كما ترى صريح في كون بغضهم عليهم السلام بغضاً لله تعالى ولرسوله ، كما تدلّ عليه بعض الأخبار الآتية أيضاً .

ورواه الشيخ في الجزء الرابع من الأمالي عن النبيّ صلى الله عليه وآله في حديث قال فيه لابن عبّاس : يابن عبّاس يبغضه قوم يزعمون أنّهم من أُمّتي ، لم يجعل الله لهم في

---

(١) الخصال ص ٥٠٦ - ٥٠٧ ح ٤ .

(٢) فروع الكافي ٣ : ١٣١ - ١٣٢ ح ٤ .

الاسلام نصيباً ، ثمّ قال : انّ من علامة بغضه تفضيلهم من هو دونه[١] .

فانظر الى صراحة هذا الحديث في المدّعىٰ .

وما رواه في الخصال عن أمير المؤمنين عليه السلام في جملة مناقبه أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال : انّ الله عزّوجلّ رسّخ حبّي وحبّك في قلوب المؤمنين ، ورسّخ بغضي وبغضك في قلوب المنافقين ، فلا يحبّك الاّ مؤمن تقيّ ، ولا يبغضك الاّ منافق كافر[٢] .

وما رواه في الأمالي بسنده الى ميثم التمّار ، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : ليس من عبد امتحن الله قلبه للايمان الاّ أصبح يجد مودّتنا على قلبه ، ولا أصبح عبد ممّن سخط الله عليه الاّ أصبح يجد بغضنا على قلبه ، فأصبحنا نفرح بحبّ المحبّ لنا ، ونعرف بغض المبغض لنا ، فأصبح محبّنا مغتبطاً بحبّنا برحمة الله ينتظرها كلّ يوم ، وأصبح مبغضنا يؤسّس بنيانه على شفا جرف هارٍ ، فكأنّ ذلك الشفا قد انهار به في نار جهنّم[٣] .

أقول : وما أدري ما يقول من يدّعي محبّة أُولئك المخالفين وعدم بغضهم ونصبهم للسادة الميامين ؟ والفرق بين المجتهدين منهم والمقلّدين في هذه الروايات ؟ وبم يجيب عن واضح هذه الدلالات التي لا تقبل الاحتمالات ولا التأويلات ؟ ولكنّهم لقصور التتبّع في الأخبار ، والجمود على مجرّد الخيالات الناقصة العيار ، ارتكبوا جادّة الاعذار لأُولئك الفجّار ، كما لا يخفى على من جاس خلال هذه الديار ، واقتطف من جنى هذه الثمار .

وممّا يدخل في حيّز هذا المقام ما رواه الصدوق في كتاب عيون الأخبار

---

(١) أمالي الشيخ الطوسي ص ١٠٦ ح ١٥ المجلس الرابع .

(٢) الخصال ص ٥٧٧ .

(٣) بحار الأنوار ٢٧ : ٨٣ ح ٢٤ .

بسنده فيه الى ابراهيم بن أبي محمود في حديث طويل عن الرضا عليه السلام قال فيه : يابن أبي محمود انّ مخالفينا وضعوا أخباراً في فضائلنا وجعلوها على أقسام ثلاثة : أحدها الغلوّ ، وثانيها التقصير في أمرنا ، وثالثها التصريح بمثالب أعدائنا ، فاذا سمع الناس الغلوّ فينا كفّروا شيعتنا ، ونسبوهم الى القول بربوبيّتنا ، واذا سمعوا التقصير اعتقدوه فينا ، واذا سمعوا مثالب أعدائنا بأسمائهم ثلبونا بأسمائنا ، وقد قال الله عزّوجلّ : ﴿ ولا تسبّوا الذين يدعون من دون الله فيسبّوا الله عدواً بغير علم ﴾[١] الحديث[٢] .

وممّا يؤكّد هذا المقام ويدخل في سلك هذا النظام ، ما رواه الصدوق رحمه الله في كتاب علل الشرائع والأحكام ، باسناده عن المفضّل بن عمر ، قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : لم صار علي بن أبي طالب عليه السلام قسيم الجنّة والنار ؟ قال : لأنّ حبّه ايمان وبغضه كفر ، وانّما خلقت الجنّة لأهل الايمان ، وخلقت النار لأهل الكفر ، فهو عليه السلام قسيم الجنّة والنار لهذه العلّة ، فالجنّة لا يدخلها الاّ أهل محبّته ، والنار لا يدخلها الاّ أهل بغضه الحديث[٣] .

وما رواه في المجمع والأمالي عن النبيّ صلى الله عليه وآله قال : اذا كان يوم القيامة يقول الله لي ولعلي : ألقيا في النار من أبغضكما ، وأدخلا الجنّة من أحبّكما ، وذلك قوله تعالى ﴿ ألقيا في جهنّم كلّ كفّار عنيد ﴾[٤][٥] .

وما رواه الشيخ أبو الفتح الكراجكي من أصحابنا في الجزء الثالث من كتاب

---

(١) الأنعام : ١٠٨ .

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١ : ٣٠٤ ح ٦٣ .

(٣) علل الشرائع ص ١٦٢ ح ١ .

(٤) ق : ٢٤ .

(٥) مجمع البيان ٥ : ١٤٧ .

كنز الفوائد ، بسنده فيه عن سلمان الفارسي ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله في حديث قال فيه : فقال جبرئيل : يا محمّد انّ الله يقرؤك السلام ويقول لك : أخبر عليّاً انّي عنه راضٍ ، وانّي آليت على نفسي ألاّ يحبّه عبد الاّ أحببته ، ومن أحببته لم أُعذّبه بناري ، ولا يبغضه عبد الاّ أبغضته ، ومن أبغضته ما له في الجنّة من نصيب . الى أن قال : فمر أُمّتك بحبّه ، فمن أحبّه فبحبّي وحبّك أحبّه ، ومن أبغضه فببغضي وبغضك أبغضه الحديث[1] .

وفيه كما ترى دلالة على أنّ حبّه عليه السلام مسبّب عن حبّ الله ورسوله ، وبغضه مسبّب عن بغض الله ورسوله ، ومن ثمّ كان حبّه حسنة لا يضرّ معها سيّئة ، وبغضه سيّئة لا تنفع معها حسنة ، كما في الحديث المنقول بين الفريقين ، فكان حبّه موجباً لدخول الجنّة ، وبغضه موجباً لدخول النار ، كما تقدّم في الأخبار ، فليختر القائل باسلام المخالفين من مجتهدين أو مقلّدين ، وكونهم من المحبّين دون المبغضين ، أحد الفردين ، فان قال بكونهم من المحبّين ، فليقل بوجوب دخولهم الجنّة أجمعين ، والاّ لزم أن يكونوا من المبغضين ، وبه يثبت النصب والكفر لأُولئك الملحدين .

المطلب الرابع
في جملة من الأخبار المشتملة على ذكر الناصب لتعرف ما المعنى المراد منها والمناسب

روى شيخ الطائفة قدس سره في أماليه بسنده الى أبي اسحاق الليثي ، عن أبي جعفر الباقر عليه السلام ورواه الصدوق رحمه الله في كتاب العلل أيضاً باسناده عن الليثي أيضاً

---

(١) كنز الفوائد ٢ : ٢٣٧ .

بأدنى تفاوت لا يخلّ بالمقصود ، قال : قلت للامام الباقر عليه السلام : يابن رسول الله أخبرني عن المؤمن من شيعة أمير المؤمنين صلوات الله عليه اذا بلغ وكمل في المعرفة هل يزني ؟ قال : لا ، قلت : فيلوط ؟ قال : لا ، قلت : فيسرق ؟ قال : لا ، قلت : فيشرب الخمر ؟ قال : لا ، قلت : فيذنب ذنباً ؟ قال : لا .

قال الراوي : فتحيّرت من ذلك وكثر تعجّبي منه ، قلت : يابن رسول الله انّي أجد من شيعة أمير المؤمنين عليه السلام ومن مواليكم من يشرب الخمر ، ويأكل الربا ، ويزني ويلوط ، ويتهاون بالصلاة والزكاة والحجّ والجهاد وأبواب البرّ ، حتّى أنّ أخاه المؤمن يأتيه في حاجة يسيرة فلا يقضيها له ، فكيف هذا يابن رسول الله ؟ ومن أيّ شيء هذا ؟

فتبسّم الامام عليه السلام وقال : يا أبا اسحاق هل عندك شيء غير ما ذكرت ؟ قلت : نعم يابن رسول الله ، فانّي أجد الناصب الذي لا أشكّ في كفره يتورّع من هذه الأشياء لا يستحلّ الخمر ، ولا يستحلّ درهماً لمسلم ، ولا يتهاون بالصلاة والزكاة والصيام والجهاد ويقوم بحوائج المؤمن والمسلمين لله وفي الله تعالى فكيف هذا ؟ ولم هذا ؟.

فقال عليه السلام : يا ابراهيم لهذا أمر باطن ، وهو سرّ مكنون وباب مغلق ، وقد خفي عليك وعلى كثير من أمثالك وأصحابك ، وانّ الله عزّوجلّ لم يأذن أن يخرج سرّه وغيبه الاّ الى من يحتمله وهو أهله .

قلت : يابن رسول الله انّي والله أتحمّل من أسراركم ولست بمعاند ولا ناصب .

فقال عليه السلام : يا ابراهيم نعم أنت كذلك ، ولكن علمنا صعب مستصعب ، لا يحتمله الاّ ملك مقرّب ، أو نبيّ مرسل ، أو مؤمن امتحن الله قلبه للايمان ، وانّ التقيّة من ديننا ودين آبائنا ، ومن لا تقيّة له لا دين له .

يا ابراهيم لو قلت لك انّ تارك التقيّة كتارك الصلاة لكنت صادقاً ، يا ابراهيم انّ

من حديثنا وسرّنا وباطن علمنا ما لا يحتمله ملك مقرّب ، ولا نبيّ مرسل ، ولا مؤمن ممتحن .

قلت : يا سيّدي ومولاي فمن يحتمله اذاً ؟

قال : من شاء الله وشئنا ، ألا من أذاع سرّنا الاّ الى أهله فليس منّا - ثلاثاً - ألا من أذاع سرّنا أذاقه الله حرّالحديد .

فقال : يا ابراهيم خذ ما سألتني علماً باطناً مخزوناً في علم الله الذي حبى الله جلّ جلاله به رسوله صلى الله عليه وآله وحبى به رسول الله صلى الله عليه وآله وصيّه أمير المؤمنين صلوات الله عليه ، ثمّ قرأ هذه الآية ﴿ عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً * الاّ من ارتضى من رسول ﴾[١] .

ويحك يا ابراهيم انّك قد سألتني عن المؤمنين من شيعة مولانا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وعن زهّاد الناصبيّة وعبّادهم ، من هاهنا قال الله عزّوجلّ ﴿ وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباءً منثوراً ﴾[٢] ومن هنا قال الله عزّوجلّ ﴿ عاملة ناصبة * تصلى ناراً حامية * تسقى من عين آنية ﴾[٣] .

وهذا الناصب قد جبل على بغضنا وردّ فضلنا ، ويبطل خلافة أبينا أمير المؤمنين صلوات الله عليه ، ويثبت خلافة معاوية وبني اُميّة ، ويزعم أنّهم خلفاء الله في أرضه ، ويزعم من خرج عليهم وجب عليه القتل ، ويروي في ذلك كذباً وزوراً ، ويروي أنّ الصلاة جائزة خلف من غلب وان كان خارجيّاً ظالماً ، ويروي أنّ الامام الحسين بن علي صلوات الله عليهما كان خارجيّاً خرج على يزيد بن معاوية عليهما اللعنة ، ويزعم أنّه يجب على كلّ مسلم أن يدفع زكاة ماله الى

---

(١) الجنّ : ٢٦ - ٢٧ .

(٢) الفرقان : ٢٣ .

(٣) الغاشية : ٣ - ٥ .

السلطان وان كان ظالماً .

يا ابراهيم هذا كلّه ردّ على الله عزّوجلّ وعلى رسوله ﷺ، سبحان الله قد افتروا على الله الكذب ، وتقوّلوا على رسول الله ﷺ الباطل ، وخالفوا الله ورسوله وخلفاءه .

يا ابراهيم لأشرحنّ لك هذا من كتاب الله الذي لا يستطيعون له انكاراً ولا منه فراراً ، ومن ردّ حرفاً من كتاب الله فقد كفر بالله ورسوله .

فقلت : يابن رسول الله انّ الذي سألتك في كتاب الله ؟

قال : نعم هذا الذي سألتني في أمر شيعة أمير المؤمنين صلوات الله عليه وأمر عدوّه الناصب في كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد .

يا ابراهيم اقرأ هذه الآية ﴿ الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الاّ اللمم انّ ربّك واسع المغفرة هو أعلم بكم اذ أنشأكم من الأرض ﴾[1] أتدري ما هذه الأرض ؟ قلت : لا .

قال عليه السلام : اعلم أنّ الله عزّوجلّ خلق أرضاً طيّبة طاهرة وفجّر فيها ماءً عذباً زلالاً سائغاً ، فعرض عليها ولايتنا أهل البيت ، فقبلتها ، فأجرى عليها ذلك الماء سبعة أيّام ، ثمّ نضب عنها ذلك الماء بعد السابع ، فأخذ من صفوة ذلك الطين طيناً ، فجعله طين الأئمّة عليهم السلام ثمّ أخذ جلّ جلاله ثقل ذلك الطين فخلق منه شيعتنا ومحبّونا من فضل طينتنا ، فلو ترك طينتكم يا ابراهيم كما ترك طينتنا لكنتم أنتم ونحن سواء .

قلت : يابن رسول الله ما صنع لطينتنا ؟ قال : مزج طينتكم ولم يمزج طينتنا .

---

(١) النجم : ٣٢.

قلت : يابن رسول الله وبماذا مزج طينتنا ؟ قال عليه السلام : خلق الله عزّوجلّ أرضاً سبخة خبيثة منتنة ، وفجّر فيها الماء أُجاجاً مالحاً آسناً ، ثمّ عرض عليها جلّت عظمته ولاية أمير المؤمنين - صلوات الله عليه - فلم تقبلها ، وأجرى عليها ذلك الماء سبعة أيّام ، ثمّ نضب ذلك الماء عنها ، ثمّ أخذ من كدوره ذلك الطين المنتن الخبث ، وخلق أئمّة الكفر والطغاة والفجرة ، ثمّ عمد الى بقيّة ذلك الطين فمزجه بطينتكم ، ولو ترك طينتهم على حالها ولم يمزج بطينتكم ما عملوا أبداً عملاً صالحاً ، ولا أدّوا أمانة الى أحد ، ولا شهدوا الشهادتين ، ولا صاموا ، ولا صلّوا ، ولا زكّوا ، ولا حجّوا ، ولا أشبهوكم في الصور أيضاً .

يا ابراهيم ليس شيء أعظم على المؤمن أن يرى صورة حسنة في عدوّ من أعداء الله عزّوجلّ ، والمؤمن لا يعلم أنّ تلك الصورة من طين المؤمن ومزاجه .

يا ابراهيم ثمّ مزج الطينتين بالماء الأوّل والماء الثاني ، فما تراه من شيعتنا ومحبّينا من زنا ولواط وخيانة وشرب خمر وترك صلاة وصيام وحجّ وجهاد ، فهي كلّها من عدوّنا الناصب وسنخه ومزاجه الذي مزج بطينته ، وما رأيته في هذا العدوّ الناصب من الزهد والعبادة والمواظبة على الصلاة وأداء الزكاة والصوم والحجّ والجهاد وأعمال البرّ والخير ، فذلك كلّه من طين المؤمن وسنخه ومزاجه.

فاذا عرض أعمال المؤمن وأعمال الناصب على الله يقول الله عزّوجلّ : أنا عدل لا أجور ، ومنصف لا أظلم ، وعزّتي وجلالي وارتفاع مكاني ما أظلم مؤمناً بذنب مرتكب من سنخ الناصب وطينته ومزاجه ، هذه الأعمال الصالحة كلّها من طين المؤمن ومزاجه ، والأعمال الرديئة التي كانت من المؤمن من طين العدوّ الناصب ، ويلزم الله كلّ واحد منهم ما هو أصله وجوهره وطينته ، وهو أعلم بعباده من الخلائق كلّهم .

أفترى هاهنا يا ابراهيم ظلماً أو جوراً أو عدواناً ، ثمّ قرأ عليه السلام ﴿ معاذ الله أن

نأخذ الاّ من وجدنا متاعنا عنده انّا اذاً لظالمون ﴾[١] .

يا ابراهيم انّ الشمس اذا طلعت ، فبدا شعاعها في البلدان كلّها أهو باين من القرص أم هو متّصل بها ؟ شعاعها يبلغ في الدنيا في المشرق والمغرب، حتّى اذا غابت يعود الشعاع ويرجع اليها أليس ذلك كذلك ؟ قلت : بلى يابن رسول الله .

قال : فكذلك كلّ شيء يرجع الى أصله وجوهره وعنصره ، فاذا كان يوم القيامة نزع الله تعالى من العدوّ الناصب سنخ المؤمن ومزاجه وطينته وجوهره وعنصره مع جميع أعماله الصالحة ويرده الى المؤمن ، ونزع الله تعالى من المؤمن سنخ الناصب ومزاجه وطينته وعنصره مع جميع أعمال السيّئة الرديئة ويردّه الى الناصب عدلاً منه جلّ جلاله وتقدّست أسماؤه ، ويقول للناصب : لا ظلم عليك هذه الأعمال الخبيثة من طينتك ومزاجك وأنت أولى بها ، وهذه الأعمال الصالحة من طين المؤمن ومزاجه وهو أولى بها ﴿ اليوم تجزى كلّ نفس بما كسبت لا ظلم اليوم انّ الله سريع الحساب ﴾[٢] أفترى هنا ظلماً وجوراً ؟

قلت : لا يابن رسول الله ، بل أرى حكمة بالغة فاضلة وعدلاً بيّناً واضحاً .

ثمّ قال عليه السلام : أزيدك بياناً في هذا المعنى من القرآن ؟

قلت : بلى يابن رسول الله .

قال عليه السلام : أليس الله عزّوجلّ يقول : ﴿ الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات والطيّبات للطيّبين والطيّبون للطيّبات أُولئك مبرّؤون ممّا يقولون لهم مغفرة ورزق كريم ﴾[٣] وقال عزّوجلّ : ﴿ والذين كفروا الى جهنّم يحشرون * ليميز الله الخبيث من الطيّب ويجعل الخبيث بعضه على بعض فيركمه جميعاً فيجعله

---

(١) يوسف : ٧٩ .

(٢) غافر : ١٧ .

(٣) النور : ٢٦ .

في جهنّم أُولئك هم الخاسرون ﴾[١] .

فقلت : سبحان الله العظيم ما أوضح ذلك لمن فهمه ، وما أعمى قلوب هذا الخلق المنكوس عن معرفته .

فقال عليه السلام : يا ابراهيم من هذا قال الله تعالى ﴿ ان هم الاّ كالأنعام بل هم أضلّ سبيلاً ﴾[٢] ما رضي الله تعالى أن يشبّههم بالحمير والبقر والكلاب حتّى زادهم ، فقال ﴿ بل هم أضلّ سبيلاً ﴾ .

يا ابراهيم قال الله عزّوجلّ في أعدائنا الناصبة ﴿ وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباءً منثوراً ﴾[٣] وقال عزّوجلّ ﴿ يحسبون أنّهم يحسنون صنعاً ﴾[٤] وقال جلّ جلاله ﴿ يحسبون أنّهم على شيء ألا انّهم هم الكافرون ﴾[٥] وقال جلّ وعزّ ﴿ والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماءً حتّى اذا جاءه لم يجده شيئاً ﴾[٦] كذلك الناصب يحسب ما قدّمه من عمل نافعة حتّى اذا جاءه لم يجده شيئاً .

ثمّ ضرب مثلاً ﴿ أو كظلمات في بحر لجّي يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض اذا أخرج يده لم يكد يراها ومن لم يجعل الله له نوراً فماله من نور ﴾[٧] .

---

(١) الأنفال : ٣٦ – ٣٧ .

(٢) الفرقان : ٤٤ .

(٣) الفرقان : ٢٣ .

(٤) الكهف : ١٠٤ .

(٥) المجادلة : ١٨ .

(٦) النور : ٣٩ .

(٧) النور : ٤٠ .

ثمّ قال عليه السلام : يا ابراهيم أزيدك في هذا المعنى من القرآن ؟

قلت : بلى يابن رسول الله .

فقال عليه السلام : قال الله تعالى ﴿ يبدّل الله سيّئاتهم حسنات وكان الله غفوراً رحيماً ﴾[١] يبدّل الله سيّئات شيعتنا حسنات ، وحسنات أعدائنا سيّئات ، يفعل الله ما يشاء ، ويحكم ما يريد ، لا معقّب لحكمه ، ولا رادّ لقضائه ، لا يسأل عمّا يفعل وهم يسألون ، هذا يا ابراهيم من باطن علم الله المكنون في سرّه المخزون ، ألا أزيدك من هذاالباب شيئاً في الصدور ؟

قلت : بلى يابن رسول الله .

قال عليه السلام : ﴿ وقال الذين كفروا للذين آمنوا اتّبعوا سبيلنا ولنحمل خطاياكم وماهم بحاملين من خطاياهم من شيء انّهم لكاذبون * وليحملنّ أثقالهم وأثقالاً مع أثقالهم وليسألنّ يوم القيامة عمّا كانوا يفترون ﴾[٢] والله الذي لا اله الاّ هو فالق الاصباح فاطر السماوات والأرض لقد أخبرتك بالحقّ وأنبأتك بالصدق ، والله أعلم وأحكم[٣] .

أقول : أُنظر - أيّدك الله تعالى - الى صراحة هذا الحديث في المراد ، ودلالته بأوضح دلالة لا يتطرّق اليها الايراد ، حيث أنّه دلّ على أنّ كلّ من خلق من المخالفين من بقيّة تلك الطينة الخبيثة المنتة بعد مزجها ببقيّة الطينة الطيّبة ، فهو ناصب عدوّ ، مع تأكيد ذلك بما تكرّر في الحديث من التعبير عن ذلك المخالف بالعدوّ والناصب ، وتصريح صدر الخبر بأنّه جبل على بغضهم عليهم السلام .

---

(١) الفرقان : ٧٠.

(٢) العنكبوت : ١٢ - ١٣.

(٣) علل الشرائع ص ٦٠٦ - ٦١٠ ، ورواه في بحار الأنوار ٥ : ٢٢٨ - ٢٣٣ عن علل الشرائع ، والحديث غير مذكور في أمالي الشيخ الطوسي .

وروى في الكافي بسنده فيه عن الصادق عليه السلام في حديث طويل قال فيه : الطيّبات ثلاثة : طينة الأنبياء ، والمؤمن من تلك الطينة ، الاّ أنّ الأنبياء هم من صفوتها، هم الأصل ولهم فضلهم ، والمؤمنون الفرع ، من طين لازب ، كذلك لا يفرق الله بينهم وبين شيعتهم ، وطينة الناصب من حماءٍ مسنون ، وأمّا المستضعفون فمن تراب ، لا يتحوّل مؤمن عن ايمانه ولا ناصب عن نصبه ولله المشيئة فيهم[١] .

وروى في تفسير العسكري عن السجّاد عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ما من عبد ولا أمة زال عن ولايتنا ، و خالف طريقتنا ، وسمّى غيرنا بأسمائنا وأسماء خيار أهلنا الذي اختاره الله للقيام بدينه ودنياه ، ولقّبهم بألقابهم[٢] ، وهو كذلك يلقّبه معتقداً ، لا يحمله على ذلك تقيّة خوف ، ولا تدبير مصلحة دين ، الاّ بعثه الله يوم القيامة ومن كان قد اتّخذه من دون الله وليّاً ، وحشر اليه الشياطين الذين كانوا يغوونه .

فقال له : يا عبدي أرباً معي هؤلاء كنت تعبد ؟ وايّاهم كنت تطلب ؟ فمنهم فاطلب ثواب ما كنت تعمل ، لك معهم عقاب اجرامك .

ثمّ يأمر الله تعالى أن يحشر الشيعة الموالون لمحمّد وعلي عليهما السلام ممّن كان في تقيّة لا يظهر معتقده[٣] ، وممّن لم يكن عليه تقيّة وكان يظهر ما يعتقده ، فيقول الله تعالى : أُنظروا حسنات شيعة محمّد وعلي فضاعفوها ، قال : فتضاعف حسناتهم أضعافاً مضاعفة .

ثمّ يقول الله تعالى : أُنظروا ذنوب شيعة محمّد وعلي ، فينظرون ، فمنهم من قلّت ذنوبه ، فكانت مغمورة في طاعاته ، فهؤلاء السعداء مع الأولياء والأوصياء ،

---

(١) أُصول الكافي ٢ : ٣ ح ٢ .

(٢) في التفسير : بألقابنا .

(٣) في التفسير : ما يعتقده .

ومنهم من كثرت ذنوبه وعظمت ، يقول الله تعالى : قدّموا الذين كان[١] لا تقيّة عليهم من أولياء محمّد وعلي ، فيقدّمون ، فيقول الله تعالى : أُنظروا حسنات عبادي هؤلاء النصّاب الذين أخذوا الأنداد من دون محمّد وعلي ومن دون خلفائهم ، فاجعلوها لهؤلاء المؤمنين ، لما كان من اغتيالهم لهم بوقيعتهم فيهم ، وقصدهم الى أذاهم ، فيفعلون ذلك ، فتصير حسنات النواصب لشيعتنا الذين لم يكن عليهم تقيّة .

ثمّ يقول : أُنظروا الى حسنات شيعة محمّد وعلي ، فان بقيت لهم على أُولئك[٢] النصّاب بوقيعتهم فيهم زيادات ، فاحملوها على هؤلاء[٣] النصّاب بقدرها من الذنوب التي لهؤلاء الشيعة ، فيفعل ذلك .

ثمّ يقول الله عزّوجلّ : ائتوا بالشيعة المتّقين لخوف الأعداء ، فافعلوا في حسناتهم وسيّئاتهم وحسنات هؤلاء النصّاب وسيّئاتهم ما فعلتم بالأوّلين ، فيقول النواصب : يا ربّ هؤلاء كانوا معنا في مشاهدنا حاضرين ، وبأقاويلنا قائلين ، ولمذاهبنا معتقدين .

فيقال : كلاّ والله يا أيّها النصّاب ما كانوا لمذاهبكم معتقدون ، بل كانوا بقلوبهم لكم الى الله مخالفين ، وان كانوا بأقوالكم قائلين ، وبأعمالكم عاملين للتقيّة منكم معاشر الكافرين ، قد اعتددنا لهم بأقاويلهم وأفاعيلهم اعتدادنا بأقاويل المطيعين وأفاعيل المحسنين ، اذ كانوا بأمرنا عاملين .

قال رسول الله صلى الله عليه وآله : فعند ذلك تعظم حسرات النصّاب ؛ اذا رأوا حسناتهم في موازين شيعتنا أهل البيت ، ورأوا سيّئات شيعتنا على ظهور معاشر النصّاب ، فذلك

---

(١) في التفسير : كانوا .

(٢) في التفسير : هؤلاء .

(٣) في التفسير : أُولئك .

قوله عزّوجلّ ﴿ كذلك نريهم أعمالهم حسرات عليهم ﴾[١].

والتقريب في هذا الخبر ما تقدّم ، وانظر ما تضمّنته من تعليل أخذ حسنات النصّاب واعطائها الشيعة الذين لم يكونوا في تقيّة بل مظهرين التشيّع ، بكون ذلك عوض ما وصل اليهم من ضرر أُولئك النصّاب واغتيالهم لهم وقصدهم بالأذى ، وفيه دلالة واضحة على أنّ بغض المخالفين النصّاب وعداوتهم للشيعة من حيث التشيّع أمر مجزوم وطريق معلوم .

وروى الصدوق في الخصال بسنده عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : أشدّ العمى من عمي عن فضلنا ، وناصبنا العداوة بلا ذنب سبق اليه منّا ، الاّ أنّا دعوناه الى الحقّ ودعاه من سوانا الى الفتنة والدنيا ، فأتاهما ونصب البراءة منّا والعداوة لنا[٢] .

وهو صريح في المقام بما لا يحوم حوله نقض ولا ابرام .

وروى في الكافي عن الباقر عليه السلام أنّه قيل له : انّ لنا جاراً ينتهك المحارم كلّها حتّى أنّه ليترك الصلاة فضلاً عن غيرها ، فقال : سبحان الله وأعظم ذلك ألا أُخبركم بما هو شرّ منه ؟ قيل : بلى ، قال : الناصب لنا شرّ منه ، أما أنّه ليس من عبد يذكر عنده أهل البيت ، فيرق لذكرنا الاّ مسحت الملائكة ظهره ، وغفر له ذنوبه كلّها ، الاّ أن يجيىء بذنب يخرجه من الايمان ، وانّ الشفاعة لمقبولة ، وما تقبل في ناصب[٣] .

وروى الثقة الجليل علي بن ابراهيم القمّي في تفسيره عن الصادق عليه السلام قال : انّ في النار لناراً تتعوّذ منها أهل النار ، وما خلقت الاّ لكلّ متكبّر جبّار ، وكلّ

---

(١) تفسير الامام الحسن العسكري عليه السلام ص ٥٧٩ - ٥٨٠ ، والآية في سورة البقرة : ١٦٩ .

(٢) الخصال ص ٦٣٣ .

(٣) روضة الكافي ٨ : ١٠١ ح ٧٢ .

ناصب لآل محمّد الحديث[١].

وروى فيه أيضاً عنه عليه السلام في قوله تعالى ﴿ فانّ له معيشة ضنكاً ﴾[٢] قال: هي والله للنصّاب، قيل: قد نراهم في دهرهم الأطول في كفاية حتّى ماتوا، قال: ذلك والله في الرجعة يأكلون العذرة[٣].

وروى في ثواب الأعمال قال عليه السلام: مدمن الخمر كعابد الوثن، والناصب لآل محمّد صلى الله عليه وآله شرّ منه، قيل: ومن أشرّ من عابد الوثن؟ فقال: انّ شارب الخمر تدركه الشفاعة يوم القيامة، وانّ الناصب لو شفّع فيه أهل السماوات والأرض لم يشفّعوا[٤].

وروى في الأمالي عنه صلى الله عليه وآله أنّه قال: يا علي انّ ربّي جلّ وعزّ ملّكني الشفاعة في أهل التوحيد من أُمّتي، وحظر ذلك عمّن ناصبك وناصب ولدك من بعدك[٥].

وروى الصدوق في العلل بسند صحيح عن جماعة منهم عمر بن أُذينة، عن الصادق عليه السلام أنّهم حضروه، فقال: يا عمر بن أُذينة ما تروي هذه الناصبة في آذانهم واقامتهم وصلواتهم الحديث[٦].

وروى في الكافي عنه عليه السلام قال: لا يبالي الناصب صلّى أم زنا وهذه الآية نزلت فيهم ﴿ عاملة ناصبة * تصلى ناراً حامية ﴾[٧].

---

(١) بحار الأنوار ٨: ٢٩٥ ح ٤٤ عن تفسير علي بن ابراهيم القمّي.

(٢) طه: ١٢٤.

(٣) تفسير علي بن ابراهيم القمّي ٢: ٦٥.

(٤) عقاب الأعمال ص ٢٤٦ ح ١.

(٥) أمالي الشيخ الطوسي ص ٤٥٥ ح ١٠١٧/٢٣.

(٦) علل الشرائع ص ٣١٢ ح ١.

(٧) روضة الكافي ٨: ١٦٠ - ١٦١ ح ١٦٢.

وروى في المجالس والمجمع عنه عليه السلام قال : كلّ ناصب وان تعبّد واجتهد ، فهو منسوب الى هذه الآية ﴿ عاملة ناصبة ﴾ الآية[١] .

وروى الشيخ الثقة النجاشي صاحب كتاب الرجال في ترجمة محمّد بن الحسن بن شمّون بسنده اليه ، قال : ورد داود الرقّي البصرة بعقب اجتياز أبي الحسن موسى عليه السلام بها في سنة تسع وسبعين ومائة ، فصار بي أبي اليه وسأله عنهما ، فقال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : سواء على الناصب صلّى أم زنا[٢] .

ولله درّ شيخنا أبي الحسن سليمان بن عبد الله البحراني قدّس الله لطيفه ، حيث نظم ذلك وقال :

خلع النواصب ربقة الايمان ... فصلاتهم وزناهم سيّان
قد جاء ذا في واضح الآثار عن ... آل النبيّ الصفوة الايمان[٣]

وقال الخليفة الناصر العبّاسي :

قسماً ببكّة والحطيم وزمزم ... والراقصات وسعيهنّ الى منى
بغض الوصيّ علامة مكتوبة ... كتبت على جبهات أولاد الزنا
من لم يوال في البريّة حيدراً ... سيّان عند الله صلّى أم زنا

وروى علي بن أبي حمزة ، قال : سألته عن الرجل يحجّ ويعتمر ويصلّي ويصوم ويتصدّق عن والديه وذوي قرابته ، قال : لا بأس به يوجر فيما يصنع وله أجر آخر بصلة قرابته ، قلت : لا يرى ما أرى وهو ناصب ، قال : يخفّف عنه بعض ما هو فيه[٤] .

---

(١) مجمع البيان ٥ : ٤٧٩ .
(٢) رجال النجاشي ص ٣٣٦ - ٣٣٧ .
(٣) راجع : مقدّمة الأربعون حديثاً للبحراني ص ١٧ .
(٤) راجع : أُصول الكافي ٢ : ١٦٢ .

وروى الشيخ الجليل أحمد بن أبي طالب الطبرسي في كتاب الاحتجاج، قال: قال جعفر بن محمّد الصادق عليه السلام: علماء شيعتنا مرابطون في الثغر الذي يلي ابليس وعفاريته، يمنعونهم من ضعفاء شيعتنا، وعن أن يتسلّط عليهم ابليس وشيعته النواصب، ألا فمن انتصب لذلك من شيعتنا كان أفضل ممّن جاهد الروم[1].

الى غير ذلك من الأخبار التي يطول بنقلها الكلام الوارد شطر منها في عدم جواز الاتمام بهم من غير تقيّة، وشطر منها في عدم لحوق الشفاعة لهم، وشطر قد تضمّن مجاهدتهم بالاحتجاجات والمحافظة على ضعفاء الشيعة منهم، وشطر منها في عدم جواز اعطائهم من الزكاة، بل من مطلق الصدقة، وشطر منها في بيان الطينة.

ومن المعلوم أنّ ورودها على ما عرفت من الاستفاضة في الأحكام والتعداد انّما هو في بيان فرد هو أعظم الأفراد وأكثرها انتشاراً في كلّ بقعة وواد، لا ما يدّعونه من أخصّية الناصب من مطلق المخالف وأنّه فرد نادر، كما يفهم من كلام شيخنا الشهيد الثاني في المسالك ممّا تقدّم نقله عنه.

لا يقال: يمكن الجواب بحمل الناصب فيها على مجرّد المخالف ان لم يكن عدوّاً، كما ادّعاه بعضهم.

لأنّا نقول: هذا باطل من وجوه:

أحدها: أنّ ما ادّعوه من كون الناصب بمعنى المخالف لا دليل عليه؛ لأنّك قد عرفت أنّ معنى النصب لغة هو العداوة، ثمّ اختصّ عرفاً أو مجازاً مشهوراً بعداوة علي عليه السلام ودلّ بعض الأخبار على شموله لعداوة أحد منهم عليهم السلام وما توهّمه

---

(١) الاحتجاج ٢: ٣٢٢.

بعضهم من دلالة حديث السرائر على ذلك ، فقد أوضحنا بطلانه ، ومن حمله على ذلك المعنى انّما ألجأه اليه الوقوع في مضيق الايراد لما اعتقد اسلام أُولئك الأوغاد ، وحينئذ فاذا لم يرد هذا المعنى للناصب بالكلّية كيف يصحّ الحمل عليه ؟ ومن أين يسوغ الاعتماد عليه ؟

وثانياً : أنّك قد عرفت ممّا أسلفنا من الأدلّة سيّما الدليل الأخير بغض أُولئك المخالفين ، فيثبت لهم النصب على اليقين .

وثالثاً : أنّ حديث الطينة التي منها خلقت أُولئك المخالفون دلّ على ثبوت النصب والعداوة لكلّ من خلق من تلك الطينة .

وبالجملة فتبادر هذا المعنى الذي ذكرنا من لفظ الناصب حيثما ذكر ممّا لا شكّ فيه ، ولا مرية تعتريه لغة وعرفاً وشرعاً ، فيجب الحمل عليه ، وسيأتي لك بعد هذا الباب ما يرفع نقاب الابهام ، ويكشف حجاب الارتياب .

الباب الثاني [١]

وهو يشمل أيضاً على مطالب :

المطلب الأوّل

في بيان معنى الكفر

اعلم أنّ الكفر قد ورد في نصوص أهل الخصوم على وجوه :

أحدها : كفر الجحود ، ومنه قوله سبحانه ﴿ وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلمّا جاءهم ما عرفوا كفروا فلعنة الله على الكافرين ﴾ [٢] .

---

(١) عنوان الباب بياض في النسخة .

(٢) البقرة : ٨٩ .

وثانيها : كفر النعمة ، ومنه قوله سبحانه ﴿ ليبلوني ءأشكر أم أكفر ومن شكر فانّما يشكر لنفسه ومن كفر فانّ ربّي غنيّ كريم ﴾[١] .

وثالثها : الكفر بترك ما أمر الله ، ومنه قوله تعالى ﴿ ولله على الناس حجّ البيت من استطاع اليه سبيلاً ومن كفر ﴾[٢] ومنه ما ورد أنّ تارك الزكاة كافر ، وتارك الصوم كافر ، وتارك الحجّ كافر .

ورابعها : كفر البراءة ، كقوله سبحانه حكاية عن ابراهيم عليه السلام ﴿ كفرنا بكم ﴾[٣] أي: تبرّأنا منكم ، وقوله سبحانه حكاية عن ابليس وتبرّيه من أوليائه من الانس يوم القيامة ﴿ انّي كفرت بما أشركتمون من قبل ﴾[٤] أي : تبرّأت .

اذا عرفت ذلك فاعلم أنّ الكفر الذي ورد في الأخبار في حقّ هؤلاء الفجّار هو القسم الأوّل من هذه الأقسام ، وهو كفر الجحود ، حيث أنّهم قد جحدوا أضرّ ضروريّات الدين المحمّدي ، وأنكروه كما هو على صفحات وجوههم واضح جليّ ، وهو الولاية وحبّ أهل بيت العصمة والهداية ، كما دريته من الأبحاث السابقة ، وسيتّضح لك أيضاً من المقامات اللاحقة ، والقائلون باسلام المخالفين قد حملوا الكفر الوارد في حقّهم على كفر الترك .

قال الشيخ المحدّث الصالح الشيخ عبد الله بن صالح البحراني قدس سره[٥] في بعض رسائله وكان ممّن يذهب الى هذا المذهب ، ويطعن في من الى خلافه ذهب ، وقد

---

(١) النمل : ٤٠ .

(٢) آل عمران : ٩٧ .

(٣) الممتحنة : ٤ .

(٤) ابراهيم ، ٢٢ .

(٥) هو العلاّمة المحقّق المتتبّع الجليل الشيخ عبد الله بن صالح السماهيجي البحراني ، وله ترجمة مبسوطة في أكثر المعاجم الرجاليّة ، راجع : أنوار البدرين ص ١٧٠ - ١٧٥ .

استند في القول باسلامهم الى الأخبار الواردة في مقام الفرق بين الايمان والاسلام ، وقد أحببنا نقل كلامه في المقام والكلام عليه بما يزيل عن المسألة نقاب الابهام .

قال قدس سره : والذي استفدته من الأخبار الصريحة وتحقّقته بعد الخوض في غيابها وبذل الجهد في كشف حجابها ورفع نقابها ، أنّ كلّ مقرّ بالشهادتين ومخالف لأهل الحقّ من الفرقة الناجية مسلم في الظاهر ، كافر في الواقع ، بل قد يطلق عليهم في الأخبار الكثيرة الشرك بالله ، فيعامل في الدنيا معاملة المسلمين مطلقاً ، وفي الآخرة حكمه حكم الكافرين من التخليد في نار الجحيم ، عدا الأصناف الثلاثة ، فانّهم كفّار ظاهراً وباطناً ، فانّهم خارجون عن الاسلام ؛ لانكارهم ما هو معلوم من الدين ضرورة ، ويدلّ عليه روايات منها :

ما رواه ثقة الاسلام في الكافي ، عن القاسم الصيرفي ، قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : الاسلام يحقن به الدم ، وتؤدّى به الأمانة ، وتستحلّ به الفروج ، والثواب على الايمان[١] .

ومنها : صحيحة جميل ، قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزّوجلّ ﴿ قالت الأعراب آمنّا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولمّا يدخل الايمان في قلوبكم ﴾[٢] فقال لي : ألا ترى أنّ الايمان غير الاسلام[٣] .

ومنها : ما رواه عن سفيان بن السمط ، قال : سألت[٤] أبا عبد الله عليه السلام عن الاسلام والايمان ما الفرق بينهما ؟ الى أن قال : فقال : الاسلام هو الظاهر الذي

---

(١) أُصول الكافي ٢ : ٢٤ ح ١ و ح ٦ .

(٢) الحجرات : ١٤ .

(٣) أُصول الكافي ٢ : ٢٤ ح ٣ .

(٤) في الكافي : سأل رجل .

عليه الناس ، شهادة أن لا اله الاّ الله ، وأنّ محمّداً رسول الله صلى الله عليه وآله[١] واقام الصلاة ، وايتاء الزكاة ، وحجّ البيت ، وصيام شهر رمضان ، فهذا الاسلام ، وقال : الايمان معرفة هذا الأمر مع هذا ، فان مات ولم يعرف هذا الأمر كان مسلماً وكان ضالاً[٢].

ومنها : ما رواه في الموثّق عن أبي بصير ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : سمعته يقول ﴿ قالت الأعراب آمنّا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ﴾ فمن زعم أنّهم آمنوا فقد كفر ، ومن زعم أنّهم لم يسلموا فقد كذب[٣].

ومنها : ما رواه في موثّقة سماعة ، قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : أخبرني عن الاسلام والايمان أهما مختلفان ؟ فقال : انّ الايمان يشارك الاسلام ، والاسلام لا يشارك الايمان ، فقلت : فصفهما لي ، فقال : الاسلام شهادة أن لا الٰه الاّ الله ، والتصديق برسول الله صلى الله عليه وآله به حقنت الدماء ، وعليه جرت المناكح والمواريث ، وعلى ظاهره جماعة الناس ، والايمان الهدى وما يثبت في القلوب الحديث[٤].

ومنها : ما رواه في حسنة الفضيل بن يسار ، قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: انّ الايمان يشارك الاسلام ولا يشاركه الاسلام ، انّ الايمان ما وقر في القلوب ، والاسلام ما عليه المناكح والمواريث وحقن الدماء الحديث[٥].

ومنها : ما رواه في صحيحة حمران بن أعين ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : سمعته يقول : الايمان ما استقرّ في القلب ، وأفضى به الى الله عزّوجلّ ، وصدّقه العمل

---

(١) في الكافي : وأنّ محمّداً عبده ورسوله .
(٢) أُصول الكافي ٢ : ٢٤ - ٢٥ ح ٤ .
(٣) أُصول الكافي ٢ : ٢٥ ح ٥ .
(٤) أُصول الكافي ٢ : ٢٥ ح ١ .
(٥) أُصول الكافي ٢ : ٢٦ ح ٣ .

بالطاعة لله والتسليم لأمره ، والاسلام ماظهر من قول أوفعل ، وهو الذي عليه جماعة الناس من الفرق كلّها ، وبه حقنت الدماء ، وعليه جرت المواريث وجاز النكاح ، واجتمعوا على الصلاة والزكاة والصوم والحجّ ، فخرجوا بذلك من الكفر الحديث[١] .

ومنها : ما رواه عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : قلت له : ما تقول في مناكحة الناس ، الى آخر الحديث المذكور في باب الضلال[٢] . وفيه تصريح بجواز مناكحة المخالفين ، وثبوت الاسلام لهم ظاهراً مع كونهم ضلّالاً ، والأخبار في ذلك كثيرة لا يمكن احصاؤها الآن ، ناطقة صريحاً بثبوت الاسلام لسائر الفرق من المخالفين وخروجهم من الكفر ، كما هو صريح حديث حمران ، والمراد به الكفر الظاهري ، كما ستعرفه .

ثمّ نقل شطراً من الأحاديث المصرّحة بكفرهم ، وقال بعدها : والأخبار في ذلك كثيرة جدّاً ، لا يمكن احصاؤها ولا يتيسّر استقصاؤها ، فالوجه الجامع بينها ما قلناه ، والاّ فلو حملناها على الكفر الحقيقي ، لزم اطراح تلك الأخبار الدالّة على الاسلام ، وهي صريحة لا يمكن تأويلها ، فوجب الجمع بوجه يرفع مادّة التعارض ، ويقطع أسباب موهمات التناقض ، على أنّ الكفر في الأخبار قد ورد على وجوه ، ثمّ نقل الوجوه التي قدّمناها في معاني الكفر من الكافي من حديث أبي عمرو الزبيري[٣] .

وقال بعد تمام الحديث : فعلى هذا يجوز أن يراد بالكفر في الأخبار الواردة في هذا الباب معنى ترك ما أمر الله ، كما ورد أنّ تارك الصلاة كافر ، وتارك الزكاة

---

(١) أُصول الكافي ٢ : ٢٦ ح ٥ .
(٢) أُصول الكافي ٢ : ٤٠٢ ح ٢ .
(٣) أُصول الكافي ٢ : ٤٠ ح ١ .

كافر ، وتارك الحجّ كافر ، ومرتكب الكبائر كافر .

الى أن قال : وبهذا التحقيق ظهر لك أنّ معتقد تقدّم اللصوص الثلاثة المتمرّدين على مولانا أمير المؤمنين عليه السلام كافر بالمعنى الحقيقيّ الواقعي في نفس الأمر ، مسلم بالمعنى الظاهري ، وأنّه طاهر الجسد غير نجس العين ، كالمنافقين فانّهم كفّار في نفس الأمر ، بل أشدّ من الكفّار ، مع كونهم مسلمين بل مؤمنين في الظاهر ، بمعنى أنّهم محكوم بايمانهم ظاهراً ، ومشاركين لأهل الايمان في الأحكام الشرعيّة ، من جواز المناكحة والموارثة والمعاملة ، وحقن الدماء والأموال والطهارة وغير ذلك ؛ لأنّ الأحكام الشرعيّة انّما جرت على الظاهر لا الواقع ، والثواب والعقاب على الباطن .

وبالجملة فالحكم عندي قطعيّ الدليل ، واضح السبيل ، على أنّه قد حصل لنا العلم القطعي والدليل الشرعي من سيرة أهل البيت عليهم السلام أنّهم كانوا مختلطين بالمخالفين أشدّ اختلاط ، ومباشرين لهم أشدّ مباشرة ، ومساورين لهم في طعامهم وشرابهم أعظم مساورة ، وكذا خواصّ شيعتهم من غير نكير ، ولم يأت عنهم خبر واحد يشهد بنجاستهم ، مع ما ورد من ذمّهم وثلبهم والطعن فيهم ، والحكم بكفرهم ، وبطلان أعمالهم وغير ذلك .

على أنّ في ذلك لزوم الحرج وثبوت الضرر ، المنفيّين بالآية[١] والرواية[٢] ، ولو كان ذلك كذلك أيضاً لسقط فرض الحجّ عن المكلّفين قطعاً ؛ اذ لا يتمكّن أحد من الناس من زمان أمير المؤمنين الى زماننا هذا ، بل الى زمان خروج صاحب الزمان – عليه وعلى آبائه السلام – أن يحجّ بدون مباشرة لأهل الخلاف في المياه والطهارة ، وقد ثبت بالدليل كما حقّقناه في كتاب منية الممارسين نجاسة الماء

---

(١) قوله تعالى « ما جعل عليكم في الدين من حرج » .

(٢) قوله عليه السلام « لا ضرر ولا ضرار في الاسلام » .

القليل بالملاقاة .

وبه يلزم سقوط الصلاة عن الحاجّ ، مع أنّها أعظم من الحجّ ، ولما جاز الصلاة في المسجد الحرام ؛ لكونه لا ينفكّ من النجاسة على قول من التزمه ، ولتعطّلت أحكام كثيرة من أحكام المسلمين ، وهو ظاهر الفساد ، مع أنّ أحكام هذه الشريعة المطهّرة انّما جرت على التوسعة والسهولة لا على المشقّة والصعوبة ، ولهذا افتخر صلى الله عليه وآله فقال : بعثت بالحنيفيّة السمحة السهلة انتهى كلامه أعلا الله مقامه .

وانّما أطلنا الكلام بنقل كلامه لتضمّنه الاحاطة بأطراف المقال ، واستقصائه الغاية في تنقيح الحال بما لم يسبقه اليه سابق في ذلك المجال ، على وجه لا يعتريه كما زعمه قدس سره شبهة ولا اشكال ، وها نحن بتوفيق ذي الجلال نوضح لك ما اشتمل عليه من الخلل والاختلال على وجه التفصيل دون الاجمال .

فنقول : كلامه – نوّر الله ضريحه – منظور فيه من وجوه :

الوجه الأوّل : أنّ ما استند اليه من تلك الأخبار التي سردها وأطال نقلها وعدّدها ، مجاب عنه من وجهين : اجماليّ وتفصيلي . أمّا الأوّل فمن وجوه :

أحدها : أنّ مورد تلك الأخبار انّما هو بالنسبة الى من لا يعتقد الامامة من الجاهلين بها ، وهم أكثر الناس في ذلك الوقت ، كما شرحناه في الفائدة الأُولى من فوائد المقدّمة ، وستأتيك الأخبار الدالّة عليه في هذا الباب صريحة في ذلك ، لا بالنسبة الى من يعتقد عدمها من أُولئك الجاحدين بها والمنكرين لها .

ومنشأ الشبهة عند من حكم باسلام المخالفين حتّى استدلّ على اسلامهم بهذه الأخبار ، عدم التفطّن لثبوت هذاالفرد في الناس ، بل الناس عنده : إمّا مؤمن وهو المقرّ بالامامة ، أو مسلم مخالف وهو المنكر للامامة ، أو ناصب عدوّ وهو المعلن بالعداوة لأهل البيت عليهم السلام وانّ جلّ الموجودين في عصر الأئمّة عليهم السلام الذين خرجت هذه الأخبار في شأنهم هم أهل القسم الثاني ، وأنّه لا فرق بينهم في ذلك

الوقت ولا في هذا الوقت ، فكما حكم الأئمّة عليهم السلام باسلام أُولئك مع علمهم بانكارهم الامامة فهؤلاء مثلهم .

ونحن قد أوضحنا لك المقام ، وأزلنا عنه نقاب الابهام ، وسيكشف لك في هذا الباب ما في هذا الكلام من القصور ، ويزداد به ما ذهبنا اليه نوراً على نور .

وثانيها : أنّك قد عرفت ممّا حقّقناه في الباب الأوّل نصب هؤلاء المخالفين وبغضهم للأئمّة المعصومين ، ومتى ثبت ذلك انتفى عنهم الاسلام الموجب لاجراء تلك الأحكام .

وثالثها : أنّ هذه الأخبار قد تضمّنت جواز نكاح هؤلاء المسلمين المرادين منها ، مع أنّ أخبارنا قد استفاضت بالمنع من نكاح المخالفين ، واليه ذهب المعظم من أصحابنا ، وانّما خالف فيه الشاذّ النادر منهم ، كما سيتّضح لك من هذا الباب ، وستأتيك هذه المسألة ان شاء الله تعالى في الباب الثالث منقّحة الدليل واضحة السبيل ، وبمقتضى ذلك لا يصحّ جعل هؤلاء المخالفين من جملة المعنيّين بهذه الأخبار والمرادين .

وأمّا الجواب التفصيلي ، فنقول : أمّا عن الرواية الأُولى ، فبأنّ قصارى ما تدلّ عليه أنّ الاسلام ما ترتّبت عليه تلك الأحكام من حقن الدم ، وأداء الأمانة ، واستحلال الفروج ، ونحن لا نخالف فيه ، بل نقول : انّه لابدّ من اثبات الاسلام أوّلاً لنرتّب عليه تلك الأحكام ، فاذا ثبت عندنا اسلام شخص أو طائفة ، أجرينا عليه هذه الأحكام .

ولا يصحّ أن يؤخذ ذلك معرّفاً للاسلام ، والاّ لزم الدور في المقام ؛ لأنّ اجراء هذه الأحكام تابع ومتفرّع على الحكم بالاسلام ، كما هو ظاهر عند سائر الأنام فضلاً عن ذوي الأفهام ، فهي متأخّرة عنه ، فلو أُخذت في تعريفه وقلنا الاسلام هو ما حقن به الدم ... الخ ، لزم تقدّمها عليه ، ضرورة تقدّم الأجزاء على الكلّ ، ولزم

منه توقّف كلّ منهما على الآخر المؤدّي الى توقّف الشيء على نفسه ، وحينئذ فلا دلالة في هذا الخبر على اسلام أُولئك المخالفين .

وأمّا عن الرواية الثانية ، فبأنّ غاية ما يستفاد منها بيان المغايرة بين الايمان والاسلام ، بدليل أنّه جلّ شأنه نفى الايمان الذي هو التصديق عن الأعراب ، وأثبت لهم الاسلام الذي هو عبارة عن مجرّد الاقرار باللسان ، وهذا محتمل لمعنيين :

أحدهما : أن يكون اسلامهم من قبيل اسلام المنافقين المقرّين ظاهراً مع الانكار باطناً ، والظاهر أنّه ليس هو المراد في الآية .

وثانيهما : أن يكون من قبيل اسلام الشكّاك ، وهم من أقرّ بالشهادتين مع عدم التصديق باطناً ، كما تقدّم في المؤلّفة ، والظاهر أنّه هو المراد . وعلى أيّهما حمل فاسلام المخالفين ليس من قبيل ذلك ، انّ اسلام المخالفين عنده مشتمل على الاقرار والعمل والتصديق بجميع ذلك ، فلا يكونون من قبيل الأعراب المذكورين في الآية ، وحينئذ فلا دليل في الحديث المذكور .

ولعلّ هذا الخبر مع الخبر الرابع ، وهو موثّقة أبي بصير ، وردا في مقام الردّ على العامّة ، حيث أنّ المنقول عنهم ما صرّح به جماعة منهم صاحب نواقض الروافض ، اتّحاد معنى الايمان والاسلام ، فلا يصحّ أن يقال : هذا مؤمن غير مسلم ، ولا هذا مسلم غير مؤمن ، ونقل على ذلك اتّفاق أهل السنّة والجماعة ، قال : ويستدلّون بأنّ المنقول عن السلف وفي القرآن ما يدلّ عليه ، كقوله تعالى ﴿ فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين * فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين ﴾[1] الى آخر كلامه أذاقه الله تعالى شديد انتقامه .

---

(١) الذاريات : ٣٥ – ٣٦ .

وبالجملة فهذان الخبران انّما وردا في بيان معنى هذه الآية الشريفة ، ومن المعلوم أنّ مصداقها انّما هو بالنسبة الى زمنه صلى الله عليه وآله من حيث حصول الاقرار بدون تصديق في ذلك الوقت ، فلا تكون شاملة لهؤلاء المخالفين الموجودين .

وأمّا عن الرواية الثالثة ، فبما أشرنا اليه في الفائدة السادسة من فوائد المقدّمة ، من أنّها بالدلالة على ما ندّعيه أنسب ، والى ما نقوله في ذلك أقرب .

وأمّا عن الرابعة ، فبما عرفت في جواب الثانية .

وأمّا عن الخامسة ، فبأنّها بحسب ظاهرها من العموم ، والحكم باسلام من شهد الشهادتين وان كان مع التصديق لا يمكن العمل بها ، لتناولها لمثل الخوارج والنواصب بالمعنى الذي يدّعيه ، وهو لا يقول به ، فلابدّ من تخصيصها بدليل من خارج ، وليس المخصّص الذي اعتمدوه دليلاً على اخراج ذينك الفردين أصحّ سنداً ولا أكثر عدداً ، ولا أصرح دلالة من المخصّص الذي ندّعيه على خروج أُولئك المخالفين ، وهو من الأدلّة الدالّة على نصبهم ، والأدلّة الدالّة على كفرهم ، وستأتيك في هذا الباب ان شاء الله تعالى ، فالواجب حينئذ بمقتضي ذلك حمل هذه الرواية وأمثالها على ماعداهم من أُولئك الجاهلين بالامامة لغير المنكرين .

ولكن بعض أصحابنا حيث لم يهتد لهذا الفرد ، مع أنّه أعظم الأفراد ، وقعوا فيما وقعوا فيه من حمل هذه الأخبار على هؤلاء المخالفين الجاحدين .

فغاية ما أمكنهم الجمع به بين الأخبار ، بعد أن حملوا هذه الأخبار على أنّ المراد بها أُولئك المخالفون ، وحكموا عليهم بالاسلام ، لذلك حمل أخبار الكفر على أنّ المراد به الكفر الحقيقي النفس الأمري دون الظاهري كالمنافقين ، فهؤلاء المخالفون عندهم مسلمون ظاهراً كفّار باطناً ، فجعلوا للكفر معنيين ، ولا أثر له في النصوص ولا عين .

نعم ذلك موجود في عصر النبيّ صلى الله عليه وآله في المنافقين ، حيث كانوا مظهرين

لمتابعته وموافقته والقيام بما جاء به من غير تصديق ، وأمّا بعد وفاته ﷺ وظهور ما ظهر ممّا فطر العقول وبهر ، أنكروا الامامة التي هي الأصل الأعظم من أُصول الاسلام والدين التي هي محلّ النبوّة في وقتها على اليقين ، وقلّد الأخلاف الأسلاف ، فكثر التعصّب فيها ، وفشى الفساد والخلاف ، صارت هي الميزان في الأُمّة ، مثل النبوّة في وقتها ، فمن قال بها فهو مؤمن ، ومن أنكرها فهو كافر ، ومن لم ينكر فهو مسلم ، كما هو مدلول الحديث المتواتر بين الفريقين « أنت منّي بمنزلة هارون مو موسى الاّ أنّه لا نبيّ بعدي »[١] فكما أنّ الكافر بنبوّة هارون كافر بنبوّة موسى ، فكذلك الكافر بولاية علي عليه السلام كافر بنبوّة محمّد ﷺ كما سيأتي التصريح به ، بل أشدّ كفراً .

كما ورد عن الصادق عليه السلام قال : الناصبي شرّ من اليهودي، فقيل : وكيف ذلك يابن رسول الله ؟ فقال : لأنّ الناصبي منع لطف الامامة وهوعامّ ، واليهودي منع لطف النبوّة وهو خاصّ[٢] .

وبالجملة فلا فرق في ذلك بين النبوّة والامامة ، الاّ أنّ النبوّة كانت في وقت الدعوة اليها ، معتضدة بالجيوش والعساكر والسيف المشهور على رأس كلّ مناصب ومكابر ، فدخل الناس فيها بين راهب وراغب ، وصادق وكاذب .

وأمّا الامامة ، فكانت على العكس من ذلك ، حيث ازدادت بايراد كلّ من قال بها موارد المهالك ، فمن ثَمّ صار النفاق في جانب النبوّة دون الامامة ، وتواترت الأخبار بارتداد الناس في ذلك الوقت ، فهذا الفرد لا وجود له الاّ في ذلك الوقت خاصّة .

---

(١) حديث متواتر بين الفريقين ، رواه جمع من أعلام القوم ، راجع مصادر الحديث الى احقاق الحق ١٦ : ١ ـ ٩٧ ، وغيره .

(٢) لم أعثر على نصّ الحديث في مظانّه ، راجع بحار الأنوار ٢٧ : ٢٣٨ .

وأمّا باقي الأفراد من كفر أو اسلام أو ايمان ، فهما بالنسبة الى النبوّة والامامة واحد ، فانّ الناس في وقته ﷺ: إمّا مؤمن وهو المصدّق به ، أو كافر به غير مقرّ بنبوّته بالكلّية كاليهود والنصارى ، أو مسلم كالمؤلّفة قلوبهم من الشكّاك ، وحكم الأوّل في الآخرة الجنّة ، والثاني النار ، والثالث من المرجئين .

وأمّا بالنسبة الى الامامة ، فهذه الأقسام أيضاً بعينها ، فمن صدّق بها فهو مؤمن ، ومن جحدها وأنكرها فهو كافر ، ومن جهلها أو شكّ فيها ، فهو مسلم ضالّ ، وفي الآخرة حكم الجميع ما تقدّم .

وأمّا عن الرواية السادسة ، فبعين ما تقدّم عن الرواية الأُولى ، فلا نعيده .

وأمّا عن الرواية السابعة ، فقد تقدّم الكلام فيها مشروحاً في الفائدة السادسة ، وأيّده ايضاحاً وبياناً ما أطلنا به الكلام في جواب الرواية الخامسة .

وأمّا عن الرواية الثامنة ، فليس فيها دلالة على ما ادّعاه ، بل هي بالدلالة على العكس أشبه ، وسيأتيك في جملة الروايات الدالّة على انقسام الناس بالنسبة الى الامامة الى أقسام ثلاثة .

وما ذكره من أنّ فيه تصريحاً بجواز مناكحة المخالفين وثبوت الاسلام لهم ظاهراً ... الخ ، فهو دليل ما قدّمنا لك ذكره من حملهم مورد هذه الأخبار على هؤلاء المخالفين ، لغفلتهم عن ذلك الفرد الذي هو موردها واقعاً ، فانّ هذه الرواية انّما صرّحت بجواز نكاح المستضعفين ، وأنّهم هم المسلمون ، وهم المرادون بأهل الضلال ، دون المخالفين للامامة الذين هم محلّ النزاع ، وستأتيك الرواية – ان شاء الله تعالى – عن قريب مذيّلة ما يريك من معناها العجب العجيب .

الوجه الثاني : من وجوه النظر في كلامه قدس سره قوله « والأخبار في ذلك كثيرة ... الخ » فانّ كثرتها مع كونها على ما عرفت لا تجدي نفعاً في المقام . وما ادّعاه فيها من البيان والصراحة ، فقد عرفت ما فيه من البعد عن تلك الساحة .

الوجه الثالث : أنّ ما ادّعاه من أنّ المراد بالكفر في حديث حمران هو الكفر الظاهري مردود ، بأنّه لم يقم لنا دليل على انقسام الكفر الى هذين القسمين في غير زمنه ﷺ ، والقول به يحتاج الى الدليل ، وارتكابه بمجرّد دعوى الاسلام لأُولئك المخالفين خروج عن نهج السبيل ؛ اذ من المعلوم أنّ المتبادر من اطلاق الكفر حيث يذكر هو ما يكون مبائناً للاسلام ، ومضاداً له في جميع الأحكام ؛ اذ هو المعنى الحقيقيّ من اللفظ .

وهكذا كلّ لفظ أُطلق ، فانّ المتبادر منه هو معناه الحقيقيّ ، والحمل على غيره يحتاج الى دليل واضح وبرهان لايح ، فالقول بجعل بعض أفراد الكفر داخلاً في الاسلام ومشاركاً له في بعض الأحكام من غير دليل قاطع في المقام ، لا يخفى ما فيه على ذوي الأفهام .

الوجه الرابع : قوله « والاّ فلو حملناها على الكفر ... » الخ ، فانّ فيه أنّا نحملها على الكفر بالمعنى المتبادر من حاقّ اللفظ ، ولا معارض لها في ذلك ، وما توهّمه من لزوم اطراح تلك الأخبار باعتبار توهّمه منها الدلالة على اسلام أُولئك المخالفين ليس في محلّه ، فانّ موردها فرد آخر غيرهم ، كما عرفته غير مرّة ، وستعرفه بأوضح بيان ، فلا منافاة بحمد الله سبحانه .

الوجه الخامس : حمله الكفر الوارد في شأن هولاء الفجرة على الكفر بترك أمر الله ، فانّه من مثله تبرّ عجيب غريب ، ولكن التورّط في ضيق الالزام يفحم اللبيب ، والوقوع في ضنك الافحام يخرس الأريب ؛ اذ لا يخفى على ناظر في الأخبار ومن جاس خلال تلك الديار أنّ الترك لشيء من تلك الأُمور ان كان عن جحود وانكار ، فهو داخل في كفر الجحود ، وهو القسم الأوّل الذي لا يجوز اطلاق الاسلام على المتّصف به بالكلّية ، بل هو معامل معاملة الكفّار دنيا وآخرة . وان كان الترك عن تهاون واستخفاف وهو القسم الثالث ، فهذا لا يخرج صاحبه عن

الايمان الذي هو عليه .

فحينئذ فان كان هذا الترك الذي نسبه لهؤلاء المخالفين وجعلهم من الكافرين ، ترك جحود وانكار ، فصاحبه لا شكّ من الكفّار في هذه الدار وفي دار القرار . وان كان عن مجرّد تهاون واستخفاف ، فهو لا يخرج صاحبه عن أصل الايمان ، كترك الصلاة ونحوها استخفافاً ، فليختر هذا القائل أحد الشقّين ، ولا ثالث لهما في البين .

فإمّا أن يقول بكون كفرهم كفر جحود ، فيترتّب عليه أحكامه ، أو يقول بكونه كفر استخفاف ، فيحكم بايمانهم فضلاً عن اسلامهم ، على أنّ هؤلاء المخالفين لم يتركوا شيئاً من الضروريّات الدينيّة ، بحيث يمكن أن يسند اليهم الكفر بسببه الاّ الامامة ، ومن المعلوم أنّ تركهم لها ترك جحود وانكار وتعنّت واستكبار ، وبذلك يعلم كونهم من القسم الأوّل من تلك الأقسام ، كما ستأتيك به الأخبار نيّرة الأعلام .

الوجه السادس : قوله « وبهذا التحقيق ظهر لك ... » الخ ، فانّ فيه أنّ الظاهر كما حقّقنا لك خلافه ، وقياسه هؤلاء المخالفين على أُولئك المنافقين قياس مع الفارق ، وحكم للنصوص المعصوميّة غير مطابق .

وما أطال به في شأن المنافقين من كونهم مشاركين لأهل الايمان في المناكحة والموارثة الى آخره ، فصحيح ولا يحتاج فيه الى هذا التطويل ؛ لقيام البرهان عليه والدليل . وأمّا المخالفون ، فليسوا كذلك ؛ لظهور الفرق فيما هنالك .

الوجه السابع : قوله « على أنّه قد حصل لنا العلم القطعي من سيرة أهل البيت عليهم السلام ... » الى آخره ، فانّ فيه أنّ أهل البيت عليهم السلام كان غالب مباشرتهم ومعاشرتهم ومخالطتهم ومساورتهم للمخالفين انّما هو للخلفاء منهم والأُمراء والكبراء والوزراء من الأمويّة والعبّاسيّة ممّن هو في النصب لهم عليهم السلام رؤوس غير

أذناب، وممّن لا يشكّ في كفرهم ولا يرتاب، ولاسيّما في الصدر الأوّل، وما وقع فيه من اتّباع ابن الخطّاب.

فهل يحتاج هذا الشيخ ﷺ الى دليل يدلّ على نجاستهم زيادة على ما ورد من نجاسة النصّاب؟ وأنّهم أشدّ في النجاسة من الكلاب، أو أنّه ﷺ يمنع نصبهم وعداوتهم للأئمّة الأطياب، حتّى ينكر أنّه لم يأت خبر واحد عنهم يشهد بنجاستهم في هذا الباب، ما هذا الاّ عجب عجاب، وغفله بلا ارتياب.

نعم يبقى الكلام في الجمع بين النجاسة وبين جواز مخالطتهم ومساورتهم، حيث أنّ كلا الأمرين قد وضح فصار نصب العين، والوجه فيه ليس سوى التقيّة والخوف من تفاقم تلك البليّة، كما هو جارٍ في جميع الأحكام، وعامّ في كلّ مقام.

وبهذا يظهر لك الجواب عمّا جرى به قلمه رحمه الله تعالى من التطويل، وأطال به من التسجيل، فانّ الجواب في تلك المواضع كلّها من ذلك القبيل، والله الهادي الى سواء السبيل.

المطلب الثاني

[في تقسيم الناس باعتبار الامامة]

اعلم أنّه قد استفاضت النصوص عن أهل الخصوص - سلام الله عليهم - بأنّ الناس بالنسبة الى الامامة على ثلاثة أقسام، كما هو بالنسبة الى النبوّة في تلك الأيّام:

أحدها: من دان بها وتمسّك بوثيق عروتها، وهم المؤمنون الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

وثانيها: من أنكرها وجحدها، وقدّم من اختاره الشيطان له فيها، وهم النصّاب

الكافرون الذين الى جهنّم يحشرون .

وثالثها : من لم يعرف ولم ينكر ، وهم الجاهلون بها ، والمستضعفون الذين هم لأمر الله مرجون .

فروى الكليني قدس سره في الكافي بسنده عن هشام صاحب البريد ، قال : كنت أنا ومحمّد بن مسلم وأبو الخطّاب مجتمعين ، فقال أبو الخطّاب : ما تقولون في من لم يعرف هذا الأمر ؟ فقلت : من لم يعرف هذا الأمر فهو كافر ، فقال أبو الخطّاب : ليس بكافر حتّى تقوم عليه الحجّة ، فاذا قامت عليه الحجّة فلم يعرف فهو كافر ، فقال له محمّد بن مسلم : سبحان الله ما له اذا لم يعرف ولم يجحد يكفر ؟ ليس بكافر اذا لم يجحد .

قال : فلمّا حججت دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فأخبرته بذلك ، فقال : انّك قد حضرت وغابا ، ولكن موعدكم الليلة جمرة الوسطى بمنى .

فلمّا كانت الليلة اجتمعنا عنده وأبو الخطّاب ومحمّد بن مسلم ، فتناول وسادة فوضعها في صدره ، ثمّ قال لنا : ما تقولون في خدمكم ونسائكم وأهليكم ؟ أليس يشهدون أن لا اله الاّ الله ؟ قلت : بلى ، قال : أليس يشهدون أنّ محمّداً رسول الله صلى الله عليه وآله ؟ قلت : بلى ، قال : أليس يصلّون ويصومون ويحجّون ؟ قلت : بلى ، قال : فيعرفون ما أنتم عليه ؟ قلت : لا ، قال : فماهم عندكم ؟ قلت : من لم يعرف هذا الأمر فهو كافر .

فقال : سبحان الله أما رأيت أهل الطريق وأهل المياه ؟ قلت : بلى ، قال : أليس يصلّون ويصومون ويحجّون ؟ أليس يشهدون أن لا اله الاّ الله وأنّ محمّداً رسول الله ؟ قلت : بلى ، قال : فيعرفون ما أنتم عليه ؟ قلت : لا ، قال : فماهم عندكم ؟ قلت : من لم يعرف هذا الأمر فهو كافر .

فقال : سبحان الله أما رأيت الكعبة والطواف وأهل اليمن وتعلّقهم بأستار

الكعبة ؟ قلت : بلى ، قال : أليس يشهدون أن لا اله الاّ الله وأنّ محمّداً رسول الله ويصلّون ويصومون ويحجّون ؟ قلت : بلى ، قال : فيعرفون ما أنتم عليه ؟ قلت : لا ، قال : فما يقولون فيهم ؟ قلت : من لم يعرف فهو كافر .

قال : سبحان الله هذا قول الخوارج ، ثمّ قال : ان شئتم أخبرتكم ؟ فقلت أنا : لا ، فقال : أما انّه شرّ عليكم أن تقولوا بشيء ما لم تسمعوه منّا ، قال : فظننت أنّه يديرنا على قول محمّد بن مسلم (١) .

أقول : أُنظر أيّدك الله تعالى بعين البصيرة الى ما تضمّنه هذا الخبر من كون جمهور الناس في ذلك الوقت من الجاهلين بأمر الامامة لا معرفة لهم بها ، ولم يسمعوا بذكرها وصيبها ، سيّما سكّان البوادي وأصحاب البلدان البعيدة ، وأصحاب الحرف والصناعات ، ومن شغلته الدنيا عن النظر في أمر الآخرة ، والبله من النساء والرجال .

والسبب في ذلك هو ما شرحناه لك في الفائدة الأُولى من فوائد المقدّمة ، فكلّ من نشأ في تلك الحال ، ورأى الأمر على هذا المنوال ، ولم يبادر بالفحص عن الحقيقة والسؤال ، ولم تقم عليه الحجّة بوجود الأئمّة الأبرار ، فهو من الجاهلين والمستضعفين المشار اليهم بأهل الضلال ، كما استفاضت به أخبار العترة الأبرار .

قال الفاضل الشارح ملاّ محمّد صالح المازندراني في شرحه على الكافي ، بعد ذكر هذا الحديث ما هذا لفظه : الفرق بين هذه الأقوال الثلاثة أنّه ذهب صاحب البريد الى أنّ غير العارف كافر ، سواء قامت عليه الحجّة أم لم تقم ، وسواء جحد أم لم يجحد ، وعلى هذا لا واسط بين المؤمن والكافر .

وذهب أبو الخطّاب الى أنّه كافر ان قامت عليه الحجّة ، سواء جحد أم لم

---

(١) أُصول الكافي ٢ : ٤٠١ - ٤٠٢ ح ١ .

يجحد، وعلى هذا بينهما واسطة ، وهي غير العارف قبل قيام الحجّة عليه ، ولكن يلزم أن لا يكون قبله مع الانكار أيضاً كافراً و ليس كذلك .

وذهب محمّد بن مسلم الى أنّه كافر اذا جحد ، وبدون الجحد ليس بكافر ، وعلى هذا بينهما واسطة ، وهي من لم يعرف ولم يجحد ، ويسمّى مستضعفاً وضالاً.

والمراد بالضالّ في هذا الباب هو هذا المعنى ، وان كان يطلق كثيراً على المعنى الأعمّ منه ، وهو من لم يتمسّك بالحقّ وخرج عن سبيله ، فانّه يصدق على جميع أرباب المذاهب الباطلة .

والظاهر أنّ مرادهم بالكافر هنا من يجري عليه أحكام الكفر في الدنيا ، مثل النجاسة وعدم جواز المباشرة والمناكحة وغيرها ، كما هو مذهب بعض العلماء ، والاّ فلا خلاف في استحقاق العقوبة وخلود بعضهم في النار[١] انتهى .

وروى الثقة الجليل على بن جعفر في كتابه ، وهو من الأُصول المعتمدة المشهورة الى الآن ، عن أخيه موسى عليه السلام قال : سألته عن نبيّ الله صلى الله عليه وآله هل كان يقول على الله شيء قطّ ، أو ينطق عن هوىً أو يتكلّف ؟ فقال : لا ، فقال : ما رأيك قوله لعلي عليه السلام : من كنت مولاه فعلي مولاه الله أمره به ؟ قال : نعم ، قلت : فأبرأ الى الله ممّن أنكر ذلك منذ يوم أمر به رسول الله صلى الله عليه وآله ؟ قال : نعم ، قلت : هل أسلم[٢] الناس حتّى يعرفوا ذلك ؟ قال : لا ﴿ الاّ المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً ﴾[٣].

قلت : من هو ؟ قال : أرأيتم خدمكم ونساءكم ممّن لا يعرف ذلك أتقتلون خدمكم وهم مقرّون لكم ؟ وقال : من عرض ذلك عليه ، فأنكره فأبعده الله

---

(١) شرح أُصول الكافي ١٠ : ٩٠ – ٩١ .

(٢) في المسائل : يسلم .

(٣) الأحزاب : ٩٨ .

واستخفّه لا خير فيه الحديث[١].

فانظر الى نفيه عليه السلام عمّن لا يعرف ذلك، واستثنائه المستضعفين من البين، وفي آخره اشارة الى جواز القتل، كما سيأتي تحقيقه في الباب الثالث ان شاء الله تعالى.

وأمّا احتمال أن يكون السلم من السلامة لا من الاسلام، فهو مدفوع بما يدلّ عليه آخر الحديث من قوله «أتقتلون خدمكم؟».

وروى أيضاً في الكافي في الصحيح عن زرارة، قال: دخلت أنا وحمران وبكير على أبي جعفر عليه السلام قال: فقلنا له: انّما نمدّ المطمار، قال: وما المطمار؟ قلت: التزّ، فمن وافقنا من علويّ أوغيره تولّيناه، ومن خالفنا من علويّ أوغيره برئنا منه، فقال لي: يا زرارة قول الله تعالى أصدق من قولك، فأين الذين قال الله تعالى ﴿ الاّ المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً ﴾ أين المرجون لأمر الله؟ أين الذين خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيّئاً؟ أين أصحاب الأعراف؟ أين المؤلّفة قلوبهم؟ الحديث[٢].

وروى في الصحيح عن زرارة عنه عليه السلام أيضاً، قال: عليك بالبله من النساء التي لا تنصب والمستضعفات[٣].

وروى الشيخ في الصحيح عن زرارة، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أتزوّج مرجئة أو حروريّة؟ قال: عليك بالبله من النساء، قال زرارة: فقلت: والله ماهي الاّ مؤمنة أو كافرة، فقال أبو عبد الله عليه السلام: فأين أهل ثنوى الله قول الله عزّوجلّ أصدق من قولك ﴿ الاّ المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون

---

(١) مسائل علي بن جعفر ص ١٤٥ - ١٤٦ ح ١٧٥.

(٢) أُصول الكافي ٢: ٣٨٢ - ٣٨٣ ح ٣.

(٣) فروع الكافي ٥: ٣٤٨ ح ٢، وتهذيب الأحكام ٧: ٣٠٤ ح ٢٦.

حيلة ولا يهتدون سبيلاً﴾[١].

وروى في الكافي في الصحيح عن زرارة، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: انّي أخشى أن لا يحلّ لي أن أتزوّج من لم تكن على أمري، فقال: ما يمنعك من البله من النساء، فقلت: وما البله؟ فقال: هنّ المستضعفات اللاتي لا ينصبن ولا يعرفن ما أنتم عليه[٢].

وروى في الفقيه في الموثّق، عن حمران بن أعين، وكان بعض أهله يريد التزويج، فلم يجد امرأة يرضاها، فذكر ذلك لأبي عبد الله عليه السلام، فقال: أين أنت من البلهاء واللواتي لا يعرفن شيئاً؟ قلت: انّما يقول: انّ الناس على وجهين كافر ومؤمن، فقال: فأين الذين خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيّئاً؟ وأين المرجون لأمر الله؟ أي عفو الله[٣].

ورواه في الكافي بطريق موثّقة أيضاً بأدنى تفاوت لا يخلّ بالمقصود[٤].

وروى في الكافي في الصحيح عن عمر بن أبان، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المستضعفين، فقال: هم أهل الولاية، فقلت: أيّ ولاية؟ فقال: أما انّها ليست بالولاية في الدين، ولكنّها الولاية في المناكحة والموارثة والمخالطة، وهم ليسوا بالمؤمنين ولا بالكفّار، وهم المرجون لأمر الله عزّوجلّ[٥].

وروى في الكافي أيضاً عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قلت له: ما تقول في مناكحة الناس، فانّي قد بلغت ما ترى وما تزوّجت قطّ؟ قال: وما يمنعك من

---

(١) تهذيب الأحكام ٧: ٣٠٤ ح ٢٥.
(٢) فروع الكافي ٥: ٣٤٩ ح ٧.
(٣) من لا يحضره الفقيه ٣: ٤٠٨ برقم: ٤٤٢٧.
(٤) فروع الكافي ٥: ٣٤٩ ح ٩.
(٥) أُصول الكافي ٢: ٤٠٥ ح ٥.

ذلك ؟ قلت : ما يمنعني الاّ أنّي أخشى أن لا يحلّ لي مناكحتهم فما تأمرني ؟

الى أن قال : قلت : أصلحك الله فما تأمرني أنطلق فأتزوّج بأمرك ؟ فقال لي : ان كنت فاعلاً فعليك بالبلهاء من النساء ، قلت : وما البلهاء ؟ قال : ذوات الخدور العفائف ، قلت : من هي على دين سالم بن أبي حفصة ؟ قال : لا ، قلت : من هي على دين ربيعة الرأي ؟ قال : لا ، ولكن العواتق اللاتي لا ينصبن كفراً ، ولا يعرفن ما تعرفون .

قلت : فهل تعدو أن تكون مؤمنة أو كافرة ؟ قال : تصوم وتصلّي وتتّقي الله ولا تدري ما أمركم ، فقلت : قد قال الله تعالى ﴿ هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن ﴾[١] ، والله لا يكون أحد من الناس ليس بمؤمن ولا كافر .

قال : فقال أبو جعفر عليه السلام : قول الله تعالى أصدق من قولك يازرارة ، أرأيت قول الله تعالى ﴿ خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيّئاً عسى الله أن يتوب عليهم ﴾[٢] فلما قال عسى ؟ فقلت : ما هم الاّ مؤمنين أو كافرين .

قال : فقال : ما تقولون في قول الله تعالى ﴿ الاّ المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً ﴾ الى الايمان ، فقلت : ما هم الاّ مؤمنين أو كافرين ، فقال : والله ما هم بمؤمنين ولا كافرين .

ثمّ أقبل عليّ فقال : ما تقول في أصحاب الأعراف ؟ فقلت : ما هم الاّ مؤمنين أو كافرين ان دخلوا الجنّة فهم مؤمنون ، وان دخلوا النار فهم كافرون ، فقال : والله ما هم بمؤمنين ولا كافرين ، ولو كانوا مؤمنين لدخلوا الجنّة كما دخلها المؤمنون ، ولو كانوا كافرين لدخلوا النار كما دخلها الكافرون ، ولكنّهم قوم استوت حسناتهم وسيّئاتهم ، فقصرت بهم الأعمال ، وانّهم لكما قال الله تعالى .

---

(١) التغابن : ٢ .

(٢) التوبة : ١٠٣ .

فقلت : أمن أهل الجنّة هم أم من أهل النار ؟ فقال : أُتركهم من حيث تركهم الله تعالى ، قلت : أفترجئهم ؟ قال : نعم أُرجئهم كما أرجأهم الله تعالى الحديث[١] .

وأنت خبير بأنّه يستفاد من هذه الأخبار أُمور :

الأوّل : أنّ زرارة كان ممّن يقول بالتثنية ، وانّ الناس عنده بالنسبة الى الامامة إمّا مؤمن ، أو كافر تجري عليه أحكام الكفر من النجاسة وعدم جواز المناكحة ، ولهذا امتنع من مناكحتهم ، والامام عليه السلام قد قرّره على ذلك فيماعدا تلك الأفراد التي عدّدها له من البله والمستضعفين ، وأمثالهم ممّن اشتملت عليه تلك الأخبار ، وأمره بالنكاح في هؤلاء خاصّة .

وهو كما ترى دليل واضح على ما ادّعيناه من التقسيم ، وصريح في كفر أُولئك المخالفين الغير الجاهلين ولا المستضعفين كفراً حقيقيّاً ظاهراً وباطناً ، مانعاً من جواز نكاحهم ، كما قرّره الامام عليه السلام واطلاق الكفر في هذه الأخبار على هؤلاء المخالفين وان وقع في كلام السائل ، ولكنّه عليه السلام قد قرّره عليه ، وتقريره عليه السلام حجّة كقوله وفعله ، كما قرّر في محلّه ، ولم يزد عليه الاّ في تعميمه الكفر لمثل أُولئك المستضعفين .

الثاني : أنّه يستفاد منها أنّ المسلمين الذين تجري عليهم أحكام الاسلام في تلك الأيّام وفي هذه الأيّام ، وهم المرادون من تلك الأخبار المتقدّمة في بيان الفرق بين الايمان والاسلام ، انّما هم أهل الضلال المشار اليهم هاهنا من المستضعفين والبله والجاهلين ، دون المخالفين الذين هم موضع البحث ؛ لأنّ هذه الأخبار كما ترى صريحة في المنع من مناكحتهم ، ومتى امتنع جواز مناكحتهم امتنع اجراء سائر أحكام الاسلام عليهم ؛ لأنّ الأخبار المتقدّمة التي قد استندوا

---

(١) أُصول الكافي ٢ : ٤٠٢ - ٤٠٣ ح ٢ .

اليها في القول باسلام أُولئك المخالفين ، قد دلّت على أنّه متى حكم بالاسلام على أحد وجب اجراء تلك الأحكام عليه من النكاح والطهارة ونحوهما .

وحينئذ فلمّا صرّحت الأخبار بكفر هؤلاء الفجّار كفراً يمنع من جواز مناكحتهم ، علمنا يقيناً أنّهم خارجون عن جادّة الاسلام بكلا معنييه ، داخلون في الكفر الموجب للنجاسة وعدم جواز المناكحة ونحوهما ، وعلمنا أنّ المراد بالمسلمين في تلك الأخبار المتقدّمة الذين حكم بجواز مناكحتهم وموارثتهم هم هؤلاء المشار اليهم في هذه الأخبار ، وهم البله والمستضعفون والجاهلون .

ويرشدك الى ذلك صريحاً صحيحة عمر بن أبان المتقدّمة[١] ، حيث صرّحت بأنّ المستضعفين هم أهل الولاية دون غيرهم ، والمراد بالولاية يعني في المناكحة والموارثة والمخالطة ، وهم ليسوا بالمؤمنين ولا بالكافرين ، بل من المرجئين لأمر الله تعالى .

الثالث : أنّه يستفاد منها - كما تكرّر في مضامينها - أنّ هؤلاء الضلاّل المحكوم باسلامهم من المرجئين لأمر الله ، بل صريح صحيحة زرارة وهي الأُولى من رواياته أنّهم من أهل الجنّة ، حيث زاد في آخرها على ما نقله في الكافي ، قال : وزاد حمّاد في حديثه ، قال : فارتفع صوت أبي جعفر وصوتي حتّى كان يسمعه من على باب الدار ، وزاد فيه جميل عن زرارة : فلمّا كثر الكلام بيني وبينه ، قال لي : يا زرارة حقّاً على الله تعالى أن يدخل الضلاّل الجنّة[٢] .

وحينئذ فلا يسوغ حمل الضلال في هذه الأخبار على أُولئك المخالفين الذين هم محلّ البحث ، المحكوم بخلودهم في النار عند من عدّهم من المسلمين ، كما توهّمه الشيخ الصالح ﷺ فيما مضى من كلامه ، حيث قال في ذيل الرواية

---

(١) أُصول الكافي ٢ : ٤٠٥ ح ٥ .

(٢) أُصول الكافي ٢ : ٣٨٣ ح ٣ .

الأخيرة، وهي رواية زرارة ما لفظه : وفيه تصريح بجواز مناكحة المخالفين ، وثبوت الاسلام لهم ظاهراً مع كونهم ضلاّلاً انتهى .

فانّه كما ترى حمل الضلاّل المحكوم باسلامهم وجواز مناكحتهم على مثل هؤلاء المخالفين ، مع أنّ هذه الأخبار كما رويت صريحة في كونهم من المرجئين ، بل من أهل الجنّة ، كما سمعت من صحيح زرارة ، بل غيره أيضاً ، كما سيأتي ان شاء الله تعالى ، وهو يحكم بكون هؤلاء المخالفين من المخلّدين في النار ، فكيف يتمّ له ما ذكره ، ما هذا الاّ سهو عجيب من مثل هذا المحدّث الأريب !! .

الرابع : الظاهر أنّ المراد من المستضعف في هذه الأخبار ما هو أعمّ من الجاهل بالامامة ؛ لعدم سماعه بها بالكلّية ، أو لقصور عقله ونقصان فهمه من ادراك ذلك ، وان كان الظاهر من اللفظ هو المعنى الثاني ، وقد صرّح بتفسيره بالمعنى الأعمّ مولانا محسن الكاشاني فيما يأتي من كلامه .

وأشار اليه الشارح المازندراني في مطاوي كلامه ، حيث قال في شرح حديث زرارة الأخير عند قوله زرارة « فقلت : قد قال الله عزّوجلّ ﴿ هو الذي خلقكم ...﴾ » ما لفظه : استدلّ على مذهبه الباطل بهذه الآية ، وليست نصّاً فيه ؛ لأنّ الايمان هو الاقرار ، والكفر هو الانكار ، وبينهما واسطة هي عدمهما ، ويسمّون المتّصف بها تارة غير عارف ، وتارة مستضعفاً ، وتارة ضالاًّ الى آخر كلامه رحمه الله [١] .

وبالجملة فانّك قد عرفت من حديث صاحب البريد أنّ كثيراً من الناس كانوا من الجاهلين بالامامة ، وسيأتي في الأخبار الآتية في المطلب الثالث ان شاء الله تعالى أنّ الجاهل بالامامة يسمّى ضالاًّ ، وهو مسلم ومن أهل المشيئة ، وهذه

---

(١) شرح أُصول الكافي للفاضل المازندراني ١٠ : ٩٥ .

الأخبار قد اشتملت على تعداد أفراد المسلمين، وهو لم يذكر في عدادها صريحاً، ولفظ المستضعفين يشمله؛ لأنّ المراد به كما في بعض الأخبار من لم يعرف اختلاف الناس، وفي بعض آخر من لا يستطيع أن يؤمن، ولا يستطيع أن يكفر، وعدم معرفة الاختلاف، وعدم الاستطاعة للايمان والكفر كما يكون ناشئاً عن قصور العقل وضعفه، يكون ناشئاً أيضاً عن عدم العلم بما يوجب ذلك بالكلّية.

الخامس: أنّه يستفاد من هذه الأخبار أنّ المستضعف في زمنهم عليهم السلام موجود، بل هو أكثر أفراد الناس، كما شرحناه في الفائدة الأُولى من فوائد المقدّمة، وحينئذ فما ورد في حديث سفيان بن السمط قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما تقول في المستضعفين؟ فقال لي شبيهاً بالفزع: فتركتم أحداً يكون مستضعفاً؟ وأين المستضعفون؟ فوالله لقد مشى بأمركم هذه العواتق الى العواتق في خدورهنّ، وتحدّثت به السقايات في طريق المدينة[1]. فهو محمول على الانكار، كما يشهد به سياقه.

قال الشارح المازندراني بعد نقل الحديث: ولعلّ فزعه عليه السلام باعتبار أنّ سفيان كان من أهل الاذاعة لهذا الأمر، فلذلك قال عليه السلام على سبيل الانكار: فتركتم أحداً يكون مستضعفاً، يعني: أنّ المستضعف من لا يكون عالماً بالحقّ والباطل، وما تركتم أحداً على هذا الوصف؛ لافشائكم أمرنا حتّى تتحدّث به النساء والجواري في خدورهنّ، والسقايات في طريق المدينة، وانّما خصّ العواتق بالذكر وهي الجارية أوّل ما أدركت؛ لأنّهنّ اذا علمن مع كمال استتارهنّ، فعلم غيرهنّ به أولى[2] انتهى.

وحينئذ فلا ينافي ما قدّمنا من الأخبار.

---

(١) أُصول الكافي ٢: ٤٠٤ - ٤٠٥ ح ٤.

(٢) شرح أُصول الكافي للمولى المازندراني ١٠: ١٠٢.

وممّا يدلّ على ما ذكرنا من التقسيم أيضاً ما رواه في الكافي عن حمزة بن الطيّار، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: الناس على ستّ فرق، يؤولون كلّهم الى ثلاث فرق: الايمان والكفر والضلال، وهم أهل الوعيدين[١] الذين وعدهم الله تعالى الجنّة والنار، والمؤمنون والكافرون والمستضعفون والمرجون لأمر الله إمّا يعذّبهم وإمّا يتوب عليهم، والمعترفون بذنوبهم خلطوا عملاً صالحاً وآخرسيّئاً، وأهل الأعراف[٢].

قال في الوافي بعد ايراد هذا الحديث: يعني انّ الناس ينقسمون أوّلاً الى ثلاث فرق بحسب الايمان والكفر والضلال، ثمّ أهل الضلال ينقسمون الى أربع، فيصير المجموع ستّ فرق:

الأُولى: أهل الوعد بالجنّة وهم المؤمنون، وأُريد بهم من آمن بالله وبالرسول وبجميع ما جاء به الرسول بلسانه وقلبه، وأطاع الله بجوارحه.

والثانية: أهل الوعيد بالنار وهم الكافرون، وأُريد بهم من كفر بالله أو برسوله أو بشيء ممّا جاء به الرسول: إمّا بقلبه، أو بلسانه، أوخالف الله في شيء من كبائر الفرائض استخفافاً.

والثالثة: المستضعفون، وهم الذين لا يهتدون الى الايمان سبيلاً لعدم استطاعتهم، كالصبيان والمجانين والبله، ومن لم تصل اليه الدعوة.

والرابعة: المرجون لأمر الله، وهم المؤخّر حكمهم الى يوم القيامة، من الارجاء بمعنى التأخير، يعني لم يأت لهم وعد ولا وعيد في الدنيا، وانّما أُخّر أمرهم الى مشيئة الله فيهم: إمّا يعذّبهم، وإمّا يتوب عليهم، وهم الذين تابوا من الكفر ودخلوا في الاسلام، الاّ أنّ الاسلام لم يتقرّر في قلوبهم ولم يطمئنّوا اليه بعد،

---

(١) في الكافي: الوعدين.

(٢) أُصول الكافي ٢: ٣٨١ - ٣٨٢ ح ٢.

ومنهم المؤلّفة قلوبهم ومن يعبد الله على حرف قبل أن يستقرّ على الايمان أو الكفر، وهذا التفسير للمرجئين بحسب هذا التقسيم الذي في الحديث، والاّ فأهل الضلال كلّهم مرجون لأمر الله، كما ستأتي الاشارة اليه في حديث آخر.

والخامسة: فسّاق المؤمنين الذين خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيّئاً ثمّ اعترفوا بذنوبهم، فعسى الله أن يتوب عليهم.

والسادسة: أصحاب الأعراف، وهم قوم استوت حسناتهم وسيّئاتهم لا يرجّح احداهما على الاُخرى ليدخلوا به الجنّة أوالنار، فيكونون على الأعراف حتّى ترجّح أحد الأمرين بمشيئة الله سبحانه.

وهذا التفسير بالتفصيل يظهر من الأخبار الآتية ان شاء الله تعالى [1] انتهى.

وما رواه في الكتاب المشار اليه عن سليم بن قيس، قال: سمعت عليّاً عليه السلام يقول وأتاه رجل، فقال له: ما أدنى ما يكون به العبد مؤمناً، وأدنى ما يكون به العبد كافراً، وأدنى ما يكون به العبد ضالاً؟

فقال له: قد سألت فافهم الجواب: أمّا أدنى ما يكون به العبد مؤمناً أن يعرّفه الله نفسه، فيقرّ له بالطاعة، ويعرّفه نبيّه صلى الله عليه وآله فيقرّ له بالطاعة، ويعرّفه امامه وحجّته في أرضه وشاهده على خلقه، فيقرّ له بالطاعة.

قلت له: يا أمير المؤمنين وان جهل جميع الأشياء الاّ ما وصفت؟

قال: نعم اذا اُمر أطاع، واذا نهي انتهى. وأدنى ما يكون به العبد كافراً من زعم أنّ شيئاً نهى الله تعالى عنه أنّ الله أمر به ونصبه ديناً يتولّى عليه، ويزعم أنّه يعبد الذي أمره به، وانّما يعبد الشيطان.

وأدنى ما يكون به العبد ضالاً أن لا يعرف حجّة الله وشاهده على عباده الذي

---

(١) الوافي ٣: ٢٠٩ - ٢١٠.

أمر الله بطاعته وفرض ولايته الحديث[١] .

قال الشارح المازندراني رحمه الله بعد قوله « وأدنى ما يكون به العبد كافراً » ما لفظه : يشمل الأُصول والفروع ، ومن ذلك أن يتّخذ الطاغوت اماماً ووليّاً ، والله تعالى أمره أن يكفر بالطاغوت .

وقال بعد قوله « وأدنى ما يكون العبد ضالاً ... الخ » ما صورته : عدم معرفة الحجّة وان كان أعمّ من الاعتقاد بعدم كونه حجّة ، ومن عدم الاعتقاد مطلقاً ، لكن المراد هنا هو الثاني ؛ لأنّ الأوّل كفر ومن قدّم الطاغوت على الحجّة فهو داخل في الأوّل ؛ اذ يصدق عليه أنّه أنكر الحجّة في الجملة ، وفي الكلام السابق اشعار به فليتأمّل[٢] انتهى .

المطلب الثالث

[في تفسير الايمان]

قد دلّت هذه الأخبار المتقدّمة على أنّ ماعدا أهل الوعيدين ليسوا من المؤمنين ، وهو بناءً على ما هو المشهور بين الأصحاب من تفسير الايمان بأنّه عبارة عن التصديق القلبي ، أو باضافة الاقرار اللساني ، محلّ اشكال .

أمّا على مذهب من فسّره باضافة الأعمال الى ما تقدّم من التصديق والاقرار ، فلا اشكال فيه ، وهذا هو الذي اخترناه ، وكتبنا فيه رسالة مفردة ، واليه ذهب جملة من علمائنا ، منهم ملاّ محسن في الوافي ، كما هو صريح كلامه المتقدّم ، وشيخنا المفيد والصدوق ، ومن فسّر الايمان بالمعنى المشهور تفصّى عن الاشكال المذكور بحمل المؤمن على الفرد الأكمل منه ، وهم الذين يدخلون الجنّة بغير

---

(١) أُصول الكافي ٢ : ٤١٤ - ٤١٥ ح ١ .

(٢) شرح أُصول الكافي للمولى المازندراني ١٠ : ١١٧ - ١١٨ .

عذاب بالكلّية ، وهذا معنى أنّهم أهل الوعد بالجنّة ، وأُولئك على من قصرت بـه أعماله من دخول الجنّة بغير عذاب .

هذا ومن جملة الأخبار الدالّة على ما ادّعينا من انقسام الناس الى تلك الثلاثة الأقسام ، الأخبار الواردة في الصلاة على الميّت ، من أنّه ان كان مؤمناً دعي له بكذا ، وان كان مستضعفاً دعي له بكذا ، وان كان منافقاً دعي له بكذا[١] .

والمراد بالمنافق هنا هو الناصب ، أو ما هو أعمّ منه ومن المعنى المشهور ، لا المنافق بالمعنى المشهور خاصّة ، وقد فسّره بذلك جماعة من أصحابنا ، منهم الشهيد في الذكرى[٢] ، وملاّ محسن في الوافي .

وهو صريح الكليني أيضاً في الكافي ، حيث قال : باب الصلاة على الناصب ، ثمّ نقل حسنة الحلبي المتضمّنة لصلاة النبيّ صلى الله عليه وآله على عبد الله بن أُبي المنافق ، وبعدها رواية عامر بن السمط المتضمّنة لصلاة الحسين عليه السلام .

ثمّ نقل حسنة أُخرى للحلبي ، وفيها : اذا صلّيت على عدوّ الله فقل ... الخ .

ثمّ حسنة محمّد بن مسلم ، وفيها : ان كان جاحداً للحقّ فقل ... الخ[٣] .

وأنت خبير بأنّ في ايراد صاحب الكافي هذه الروايات في ضمن هذا الباب دلالة واضحة على أنّ الناصب عنده على نحو ما اخترناه .

ومن ذلك أيضاً ما ورد في الزكاة من أنّه يعطي ان كان مومناً ، ولا يعطي ان كان ناصباً[٤] . وان كان مستضعفاً ، فقد اختلفت فيه الأخبار ، ففي بعضها أنّه يعطى

---

(١) فروع الكافي ٣ : ١٨٧ ح ٢ و ح ٣ .

(٢) ذكرى الشيعة ١ : ٤٣٨ .

(٣) فروع الكافي ٣ : ١٨٨ - ١٨٩ .

(٤) فروع الكافي ٣ : ٥٤٧ ح ٦ .

وفي آخر لا يعطى[١].

ومن تتبّع الأخبار الواردة في الأحكام وجدها لا تخرج عن هذا النظام، الاّ أنّه ربّما اختلف التعبير فيها عن ذلك المعنى، فربّما عبّر عنه في بعضها بالناصب، وربّما عبّر عنه بالمخالف، وربّما عبّر بالمنافق أو الكافر، والمرجع الى أمر واحد، ومن ذلك سرى الوهم ووقع الخلاف، كما لا يخفى على من تأمّل بعين الانصاف.

المطلب الرابع

[في كفر الناصبين والمخالفين]

اعلم أنّه قد استفاضت الأخبار عن السادة الأبرار بكفر أُولئك الفجّار.

فروى الكليني في الكافي بسنده الى أبي جعفر عليه السلام قال: انّ الله عزّوجلّ نصب عليّاً عليه السلام علماً بينه وبين خلقه، فمن عرفه كان مؤمناً، ومن أنكره كان كافراً، ومن جهله كان ضالاً[٢].

وروى فيه أيضاً عن أبي ابراهيم عليه السلام قال: انّ عليّاً عليه السلام باب من أبواب الجنّة، فمن دخله كان مؤمناً، ومن خرج من بابه كان كافراً، ومن لم يدخل فيه ولم يخرج منه كان من الطبقة الذين لله عزّوجلّ فيهم المشيئة[٣].

وروى فيه عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من عرفنا كان مؤمناً، ومن أنكرنا كان كافراً، ومن لم يعرفنا ولم ينكرنا كان ضالاً حتّى يرجع الى الهدى الذي افترض الله عليه من طاعتنا الواجبة، فان مات[٤] على ضلالة يفعل الله به ما يشاء[٥].

---

(١) راجع: وسائل الشيعة ٩: ٢٢١ كتاب الزكاة ب ٥.

(٢) أُصول الكافي ١: ٤٣٧ ح ٧، وج ٢: ٣٨٨ ح ٢٠.

(٣) أُصول الكافي ٢: ٣٨٩ ح ٢١.

(٤) في الكافي: يمت.

وأنت خبير بما في هذه الأخبار الثلاثة من الدلالة على ما ذكرناه من تقسيم الناس بالنسبة الى الامامة الى تلك الأقسام الثلاثة .

وروى في الكتاب المذكور أيضاً ، قال : انّ عليّاً باب فتحه الله ، من دخله كان مؤمناً ، ومن خرج منه كان كافراً[٦] .

وروى في كتاب عقاب الأعمال ، قال : قال أبو جعفر عليه السلام : انّ الله جعل عليّاً علماً بينه وبين خلقه ، ليس بينهم وبينه علم غيره ، فمن تبعه كان مؤمناً ، ومن جحده كان كافراً ، ومن شرك فيه كان مشركاً[٧] .

ورواه البرقي في المحاسن أيضاً[٨] .

وروى فيه أيضاً عن الصادق عليه السلام قال : انّ عليّاً باب هدى ، من خالفه كان كافراً ، ومن أنكره دخل النار[٩] .

وروى في كتاب علل الشرائع والأحكام ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : انّ العلم الذي وضعه رسول الله صلى الله عليه وآله عند علي عليه السلام من عرفه كان مؤمناً ، ومن جحده كان كافراً[١٠] .

وروى في كتاب كمال الدين وتمام النعمة ، عن الصادق عليه السلام قال : الامام علم فيما بين الله عزّوجلّ وبين خلقه ، من عرفه كان مؤمناً ، ومن أنكره كان كافراً[١١] .

---

(٥) أُصول الكافي ١ : ١٨٧ ح ١١ .

(٦) أُصول الكافي ٢ : ٣٨٨ ح ١٦ .

(٧) عقاب الأعمال ص ٢٤٩ ح ١١ .

(٨) المحاسن للبرقي ص ١٧١ ح ٤٤ .

(٩) المحاسن ص ١٧١ ح ٤٥ .

(١٠) علل الشرائع ص ٢١٠ - ٢١١ ح ١ .

(١١) كمال الدين ص ٤١٢ ح ٩ .

وروى في كتاب المجالس بسنده فيه عن النبيّ صلى الله عليه وآله أنّه قال لحذيفة بن اليمان : ياحذيفة انّ حجّة الله عليك بعدي علي بن أبي طالب ، الكفر به كفر بالله ، والشرك به شرك بالله ، والشكّ فيه شكّ في الله والالحاد فيه[١] .

وفي الكافي بسنده الى الصحّاف ، قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قوله ﴿ فمنكم كافر ومنكم مؤمن ﴾[٢] قال : عرف الله عزّوجلّ ايمانهم بموالاتنا وكفرهم بها يوم أخذ عليهم الميثاق وهم ذرّ في صلب آدم[٣] .

وروى فيه بسنده الى أبي عبد الله عليه السلام قال : أهل الشام شرّ من أهل الروم ، وأهل المدينة شرّ من أهلّ مكّة ، وأهل مكّة يكفرون بالله جهرة[٤] .

وروى فيه بسنده عن أحدهما عليهما السلام قال : انّ أهل مكّة ليكفرون بالله جهرة ، وانّ أهل المدينة أخبث من أهل مكّة ، أخبث منهم سبعين ضعفاً[٥] .

وروى فيه عن أبي مسروق ، قال : سألني أبو عبد الله عليه السلام عن أهل البصرة ما هم ؟ فقلت : مرجئة وقدريّة وحروريّة ، قال : لعن الله تلك الملل الكافرة المشركة التي لا تعبد الله على شيء[٦] .

ويدلّ على ذلك من الآيات القرآنيّة على ما ورد بتفسيره من الأحاديث المعصوميّة ، ما رواه في الكافي بسنده فيه عن أبي جعفر عليه السلام قال : نزل جبرئيل بهذه الآية على محمّد صلى الله عليه وآله هكذا ﴿ بئسما اشتروا به أنفسهم أن يكفروا بما أنزل الله

---

(١) أمالى الصدوق ص ٧٩.
(٢) التغابن : ٣.
(٣) أُصول الكافي ١ : ٤٢٦ ح ٧٤.
(٤) أُصول الكافي ٢ : ٤٠٩ ح ٣.
(٥) أُصول الكافي ٢ : ٤١٠ ح ٤.
(٦) أُصول الكافي ٢ : ٤٠٩ ح ٢.

- في علي - بغياً ﴾[١].

وما رواه فيه بسنده الى أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى ﴿ واذا تتلى عليهم آياتنا بيّنات قال الذين كفروا للذين آمنوا أيّ الفريقين خير مقاماً وأحسن نديّاً ﴾[٢] قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله دعا قريشاً الى ولايتنا ، فنفروا وأنكروا ، فقال الذين كفروا من قريش للذين أقرّوا لأمير المؤمنين ولنا أهل البيت : أيّ الفريقين خير مقاماً وأحسن نديّاً تعييراً منهم .

الى أن قال : قلت : ﴿ فانّما يسّرناه بلسانك لتبشّر به المتّقين وتنذر به قوماً لدّاً ﴾[٣] قال : انّما يسّره الله على لسانه حين أقام أمير المؤمنين علماً ، فبشّر به المؤمنين وأنذر به الكافرين ، وهم الذين ذكرهم الله في كتابه لدّاً أي كفّاراً[٤] .

وروى فيه بسنده عن محمّد بن الفضيل ، عن أبي الحسن الماضي عليه السلام قال : سألته عن قول الله عزّوجلّ ﴿ يريدون ليطفئوا نور الله ﴾[٥] قال : يريدون ليطفئوا ولاية أمير المؤمنين عليه السلام بأفواههم ، قلت : ﴿ والله متمّ نوره ﴾ قال : والله متمّ الامامة لقوله ﴿ فآمنوا بالله ورسوله والنور الذي أنزلنا ﴾[٦] والنور هو الامام .

قلت : ﴿ هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحقّ ﴾[٧] قال : هو الذي أمر رسوله بالولاية لوصيّه ، والولاية هي دين الحقّ .

---

(١) أُصول الكافي ١ : ٤١٧ ح ٢٥ . والآية في سورة البقرة : ٩٠ .

(٢) مريم : ٧٣ .

(٣) مريم : ٩٧ .

(٤) أُصول الكافي ١ : ٤٣١ - ٤٣٢ ح ٩٠ .

(٥) الصفّ : ٨ .

(٦) التغابن : ٨ .

(٧) الصفّ : ٩ .

قلت : ﴿ ليظهره على الدين كلّه ﴾ قال : ليظهره على جميع الأديان عند قيام القائم ، قال يقول : ﴿ والله متمّ نوره ﴾ ولاية القائم ﴿ ولو كره الكافرون ﴾ بولاية علي .

قلت : هذا تنزيل ؟ قال : نعم أمّا هذا فتنزيل ، وأمّا غيره فتأويل .

قلت : ﴿ ذلك بأنّهم آمنوا ثمّ كفروا ﴾[1] قال : انّ الله تعالى سمّى من لم يتّبع رسوله في ولاية وصيّه منافقين ، وجعل من جحد وصيّه امامته كمن جحد محمّداً نبوّته ، وأنزل بذلك قرآناً ، فقال : يا محمّد ﴿ اذا جاءك المنافقون ﴾ بولاية وصيّك ﴿ قالوا نشهد انّك لرسوله ﴾ والله يعلم أنّك لرسوله ﴿ والله يشهد انّ المنافقين ﴾ بولاية علي ﴿ لكاذبون * اتّخذوا أيمانهم جنّة فصدّوا عن سبيل الله ﴾ والسبيل هو الوصيّ ﴿ انّهم ساء ما كانوا يعملون * ذلك بأنّهم آمنوا ﴾ برسالتك ﴿ ثمّ كفروا ﴾ بولاية وصيّك ﴿ فطبع ﴾ الله ﴿ على قلوبهم فهم لا يفقهون).

قلت : ما معنى لا يفقهون ؟ قال : يقول : لا يقولون بنبوّتك .

قلت : ﴿ واذا قيل لهم تعالوا يستغفر لكم رسول الله ﴾ قال : واذا قيل لهم ارجعوا الى ولاية علي يستغفر لكم النبيّ من ذنوبكم ﴿ لوّوا رؤوسهم ورأيتهم يصدّون ﴾ عن ولاية علي ﴿ وهم مستكبرون ﴾ الحديث[2] .

وروى فيه عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله ﴿ فلنذيقنّ الذين كفروا ﴾ بتركهم ولاية أمير المؤمنين ﴿ عذاباً شديداً ﴾ في الدنيا ﴿ ولنجزينّهم أسوء الذين كانوا يعملون ﴾[3] .

وروى فيه عنه عليه السلام في قوله ﴿ سأل سائل بعذاب واقع * للكافرين ﴾ بولاية

---

(١) المنافقون : ٣ .

(٢) أُصول الكافي ١ : ٤٣٢ - ٤٣٣ ح ٩١ .

(٣) أُصول الكافي ١ : ٤٢١ ح ٤٥ .

علي ﴿ ليس له دافع ﴾ ثمّ قال : هكذا والله نزل بها جبرئيل على محمّد صلى الله عليه وآله[١].

وروى فيه عن أبي جعفر عليه السلام قوله تعالى ﴿ هذان خصمان اختصموا في ربّهم فالذين كفروا ﴾ بولاية علي ﴿ قطّعت لهم ثياب من نار ﴾[٢].

وروى عنه عليه السلام أنّه قال : ﴿ يا أيّها الناس قد جاءكم الرسول بالحقّ من ربّكم ﴾ في ولاية علي ﴿ فآمنوا خير لكم وان تكفروا ﴿ بولاية علي ﴾ فانّ لله ما في السماوات وما في الأرض ﴾[٣].

وروى فيه عنه عليه السلام قال : نزل جبرئيل بهذه الآية هكذا ﴿ فأبى أكثر الناس ﴾ بولاية علي ﴿ الاّ كفورا ﴾ قال : ونزل جبرئيل عليه السلام بهذه الآية هكذا ﴿ وقل جاء الحقّ من ربّكم ﴾ في ولاية علي ﴿ فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر انّا أعتدنا للظالمين ﴾ آل محمّد ﴿ ناراً ﴾[٤].

أقول : فهذه جملة من الأخبار الواردة عن الأئمّة الأطهار عليهم السلام في هذا المضمار ، وكلّها كما ترى صريحة الدلالة واضحة المنار في كفر أُولئك الفجّار.

والمتبادر من الكفر حيث يطلق هو المعنى المقابل للاسلام بالمعنى الأعمّ ، واخراجه عمّا يقتضيه صريح لفظه يحتاج الى دليل وبرهان ساطع ، وليس فليس ، وما توهّم منه المنافاة لذلك ، فقد أوضحنا بطلانه ، بل هدمنا بنيانه وزعزعنا أركانه.

---

(١) أُصول الكافي ١ : ٤٢٢ ح ٤٧.

(٢) أُصول الكافي ١ : ٤٢٢ ح ٥١ ، والآية في سورة الحجّ : ٢٠.

(٣) أُصول الكافي ١ : ٤٢٤ ح ٥٩.

(٤) أُصول الكافي ١ : ٤٢٤ - ٤٢٥ ح ٦٤.

المطلب الخامس

[في ارتداد بعض الصحابة]

اعلم أنّه قد استفاضت الأخبار عن أهل العصمة عليهم السلام بارتداد الصحابة بعد رحلته صلى الله عليه وآله من بين أظهرهم، وهو مصداق قوله سبحانه ﴿ أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ﴾[1] ومن المعلوم أنّه ليس منشأ ذلك الارتداد الاّ العكوف على عجل السامريّ، ونقض بيعة ذلك الوصيّ.

وحينئذ فما الفرق بينهم وبين الموجودين في هذه الأزمان بعد قيام الحجّة وسطوع البرهان، وان تعامت عنه الأعين، وصمّت دونه الآذان، فكلّ من نقض منهم تلك البيعة وخلع من عنقه تلك الربقة المنيعة، خرج من الاسلام بكلّيته، فاستوجب حدّ المرتدّ بجملته، وليست تلك البيعة المؤكّدة خاصّة بأُولئك الموجودين، بل هي جارية في الأعناق الى يوم الدين.

وحينئذ فلا فرق من خلعها من عنقه في تلك الأيّام، ولا بين من قلّدهم من الأنام حتّى القيام، وكلّ ما استوجبه الأوّلون من ذلك، فهو جار في أعناقهم ممّن رضي بتلك المسالك، كما أوضحناه بما لا مزيد عليه في المطلب الثاني من مطالب الباب الأوّل.

فمن الأخبار الواردة بذلك ما رواه في الكافي بسنده الى عبد الرحيم القصير، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: انّ الناس يفزعون اذا قلنا انّ الناس ارتدّوا، فقال: يا عبد الرحيم انّ الناس عادوا بعد ما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله أهل جاهليّة، انّ الأنصار اعتزلت فلم تعتزل بخير، جعلوا يبايعون سعداً وهم يرتجزون ارتجاز الجاهليّة الحديث[2].

---

(١) آل عمران: ١٤٤.

(٢) روضة الكافي ٨: ٢٩٦ ح ٤٥٥.

وروى الطبرسي في الاحتجاج عن الباقر عليه السلام في حديث يذكر فيه عام حجّ رسول الله صلى الله عليه وآله حجّة الوداع ، قال : وبلغ من حجّ مع رسول الله صلى الله عليه وآله من أهل المدينة وأهل الأطراف والأعراب سبعين ألف انسان ، أو يزيدون على نحو عدد أصحاب موسى السبعين ألف الذين أخذ عليهم بيعة هارون عليه السلام فنكثوا واتّبعوا العجل والسامريّ ، وكذلك رسول الله صلى الله عليه وآله أخذ البيعة لعلي بن أبي طالب صلوات الله عليه بالخلافة على عدد أصحاب موسى عليه السلام فنكثوا واتّبعوا العجل سنّة بسنّة ومثلاً بمثل الحديث[١] .

وروى الكافي بسنده عن الحارث بن المغيرة ، قال : سمعت عبد الملك بن أعين يسأل أبا عبد الله عليه السلام فلم يزل يسأله حتّى قال : فهلك الناس اذاً ، قال : اي والله يابن أعين ، فهلك الناس أجمعون ، فقلت : من في المشرق ومن في المغرب ؟ فقال : انّها فتحت بضلال ، اي والله لهلكوا الاّ ثلاثة[٢] .

ورواه الكشي في رجاله وزاد فيه : ثمّ لحق أبو ساسان الأنصاري ، وعمّار ، وأبو عمرة ، وشتيرة ، وكانوا سبعة ، فلم يعرف حقّ أمير المؤمنين عليه السلام الاّ هؤلاء السبعة[٣] .

وروى فيه أيضاً بسنده الى أبي جعفر عليه السلام قال : كان الناس أهل ردّة بعد النبيّ صلى الله عليه وآله الاّ ثلاثة ، فقلت : من هم[٤] ؟ فقال : المقداد بن الأسود ، وأبوذرّ الغفاري ، وسلمان الفارسي ، رحمة الله وبركاته عليهم ، ثمّ عرف الناس بعد يسر ، وقال : هؤلاء الذين دارت عليهم الرحىٰ ، وأبوا أن يبايعوا حتّى جاؤوا أمير

---

(١) الاحتجاج ١ : ١٣٤ - ١٣٥ .

(٢) روضة الكافي ٨ : ٢٥٣ ح ٣٥٦ .

(٣) اختيار معرفة الرجال ١ : ٣٤ - ٣٥ برقم : ١٤ .

(٤) في الكافي : ومن الثلاثة ؟ .

المؤمنين عليه السلام مكرهاً فبايع ، وذلك قوله تعالى ﴿ وما محمّد الاّ رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضرّ الله شيئاً وسيجزي الله الشاكرين ﴾[١] .

وروى الكشي في رجاله بسنده الى أبي جعفر عليه السلام أنّه قال : ارتدّ الناس الاّ ثلاثة نفر : سلمان ، وأبو ذرّ ، والمقداد ، قلت : فعمّار ؟ قال : حاص حيصة[٢] .

وروي عنه عليه السلام في بعض خطبه أنّه قال : فالذي فلق الحبّة ، وبرأ النسمة ، ما أسلموا ولكن استسلموا ، وأسرّوا الكفر ، فلمّا وجدوا أعواناً عليه أظهروه[٣] .

وروى في الكافي أيضاً بسنده الى عمرو بن أبي المقدام ، قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : انّ العامّة يزعمون أنّ بيعة أبي بكر حيث اجتمع الناس كانت رضا لله تعالى ، وما كان الله ليفتن أُمّة محمّد صلى الله عليه وآله من بعده ، فقال أبو جعفر عليه السلام : أوما يقرأون كتاب الله ؟ أوليس الله يقول : ﴿ وما محمّد الاّ رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضرّ الله شيئاً وسيجزي الله الشاكرين ﴾[٤] .

قال : فقلت : انّهم يفسّرون على وجه آخر ، قال : أوليس الله قد أخبر الله عن الذين من قبلهم من الأُمم أنّهم اختلفوا من بعد ما جاءتهم البيّنات ، حيث قال : ﴿ وآتينا عيسى بن مريم البيّنات وأيّدناه بروح القدس ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البيّنات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر

---

(١) روضة الكافي ٨ : ٢٤٥ – ٢٤٦ ح ٣٤١ ، واختيار معرفة الرجال ١ : ٢٦ – ٣١ .

(٢) اختيار معرفة الرجال ١ : ٥١ برقم : ٢٤ .

(٣) نهج البلاغة ص ١٦ من كلامه لأصحابه عند الحرب .

(٤) آل عمران : ١٤٤ .

ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكنّ الله يفعل ما يريد ﴾[١] وفي هذا ما يستدلّ به على أنّ أصحاب محمّد صلى الله عليه وآله قد اختلفوا، فمنهم من آمن، ومنهم من كفر الحديث[٢].

وروى فيه أيضاً بسنده عن أبي جعفر عليه السلام في حديث سئل فيه عن حرب علي عليه السلام وحرب رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال عليه السلام: حرب علي شرّ من حرب رسول الله صلى الله عليه وآله انّ حرب رسول الله صلى الله عليه وآله لم يقرّوا بالاسلام، وانّ حرب علي أقرّوا بالاسلام ثمّ جحدوه[٣].

وروى فيه بسنده الى علي بن سويد، قال: كتبت الى أبي الحسن موسى عليه السلام وهو في الحبس كتاباً أسأله عن حاله وعن مسائل كثيرة، فاحتبس الجواب عليّ شهراً[٤]، ثمّ أجابني الجواب هذه نسخته: بسم الله الرحمٰن الرحيم، الى أن قال: وسألت عن رجلين اغتصبا رجلاً مالاً كان ينفقه على الفقراء والمساكين وأبناء السبيل وفي سبيل الله، فلمّا اغتصباه ذلك لم يرضيا حيث غصباه حتّى حملاه ايّاه كرهاً على رقبته[٥] الى منازلهما، فلمّا أحرزاه تولّيا انفاقه، أيبلغان بذلك كفراً؟ فلعمري لقد نافقا قبل ذلك، وردّا على الله عزّوجلّ كلامه وهزءا برسول الله صلى الله عليه وآله وهما الكافران، عليهما لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، والله ما دخل قلب أحد منهما شيء من الايمان منذ خروجهما من حالتيهما، وما ازدادا الاّ شكّاً، كانا خدّاعين مرتابين منافقين، حتّى توفّتهما ملائكة العذاب الى محل الخزي في دار المقام.

---

(١) البقرة: ٢٥٣.

(٢) روضة الكافي ٨: ٢٧٠ ح ٣٩٨.

(٣) روضة الكافي ٨: ٢٥٢ ح ٢٥٣.

(٤) في الكافي: أشهر.

(٥) في الكافي: فوق رقبته.

وسألت عمّن حضر ذلك الرجل وهو يغصب ماله ويوضع على رقبته ، منهم عارف ومنكر ، فأُولئك أهل الردّة الأُولى من هذه الأُمّة ، فعليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين[١] .

وروى فيه أيضاً بسنده فيه أنّه عليه السلام قال : انّ الناس لمّا صنعوا ما صنعوا ، اذ بايعوا أبابكر ، لم يمنع أمير المؤمنين عليه السلام من أن يدعو نفسه الاّ نظراً للناس وتخوّفاً عليهم أن يرتدّوا عن الاسلام ، فيعبدون الأوثان ، ولا يشهدون أن لا اله الاّ الله وأنّ محمّداً رسول الله صلى الله عليه وآله ، فكان الأحبّ اليه أن يقرّهم على ما صنعوا من أن يرتدّوا عن جميع الاسلام ، وانّما هلك الذين ركبوا ما ركبوا ، فأمّا من لم يصنع ذلك ودخل فيما دخل فيه الناس من غير[٢] علم ولا عداوة لأمير المؤمنين عليه السلام فانّ ذلك لا يكفره ولا يخرجه من الاسلام ، فلذلك كتم علي عليه السلام أمره وبايع مكرهاً حيث لم يجد أعواناً[٣] .

أقول : وقد ورد نحو هذا المضمون من طرقهم - خذلهم الله تعالى - فروى البخاري في صحيحه ، بل الأصحّ عندهم في تفسير قوله ﴿ وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم ﴾ الآية[٤] ، بسنده الى ابن عبّاس رضي الله عنه قال : خطب رسول الله صلى الله عليه وآله فقال : أيّها الناس انّكم محشورون الى الله تعالى حفاة عراة ، الى أن قال : ألا وانّه يؤتى[٥] برجال من أُمّتي فيؤخذ بهم ذات الشمال ، فأقول : يا ربّ أصيحابي ، فيقال : انّك لا تدري ما أحدثوا بعدك ، فأقول كما قال العبد الصالح : ﴿ وكنت

---

(١) روضة الكافي ٨ : ١٢٤ - ١٢٥ ح ٩٥ .

(٢) في الكافي : على غير .

(٣) روضة الكافي ٨ : ٢٩٥ - ٢٩٦ ح ٤٥٤ .

(٤) المائدة : ١١٧ .

(٥) في الصحيح : يجاء .

عليهم شهيداً ما دمت فيهم ﴾ الآية ، فيقال : انّ هؤلاء لم يـزالوا مـرتدّين عـلى أعقابهم منذ فارقتهم[١] .

ومثله رواه مسلم في صحيحه[٢]، وفي الجمع بين الصحيحين في مسند أبـي هريرة من المتّفق عليه في الصحيحين من البخاري ومسلم[٣] ، وأخرجه البخاري من حديث الزهري ، عن سعيد بن المسيّب ، أنّه كان يحدّث عن بعض أصحاب النبيّ صلى الله عليه وآله قال : يرد على الحوض رجال من اُمّتي ، فأقول : يا ربّ أصـحابي ، فيقول: انّك لا علم لك بما أحدثوا بعدك ، انّهم ارتدّوا على أدبارهم القهقرى[٤] .

وفي رواية مسلم : أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله قال : يكون بعدي أئمّة لا يهتدون بهداي ، ولا يستنّون بسنّتي ، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جـثمان انس ، قال حذيفة : قلت : كيف أصنع يا رسول الله ان أدركت ذلك ؟ قال : تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك واُخذ مالك ، فاسمع وأطع[٥] . ورواه في المشكاة .

والأحاديث بهذا المضمون من طرقهم كثيرة ، من أحبّ الوقوف عليها فليرجع الى صحاحهم ، ومن تعذّر عليه ، فكتب أصحابنا مملوّة منها ، ككتاب الطرائف[٦] وكتاب كشف الحقّ ونهج الصدق[٧] ، وكتاب احقاق الحقّ وغيرها من مصنّفات أصحابنا في هذا الباب .

---

(١) صحيح البخاري ٥ : ١٩١ – ١٩٢ ط بيروت دار الفكر .

(٢) صحيح مسلم ٤ : ٢١٩٥ كتاب الجنّة .

(٣) الطرائف ص ٣٧٧ عن الجمع بين الصحيحين .

(٤) صحيح البخاري ٧ : ٢٠٨ .

(٥) صحيح مسلم ٣ : ١٤٧٦ كتاب الامارة ح ٥٢ .

(٦) الطرائف في معرفة المذاهب ص ٣٧٤ – ٣٨٠ .

(٧) نهج الصدق وكشف الصدق ص ٣١٤ – ٣١٧ .

ثمّ العجب كلّ العجب من تصريح علمائهم بتلك الفضائح والمناكر ، وسطرهم لها في كتبهم بمرأى من كلّ ناظر .

فمن ذلك ما صرّح به علاّمتهم التفتازاني في شرحه على المقاصد ، حيث قال : ما وقع للصحابة من المحاورات والمشاجرات على الوجه المسطور في كتب التواريخ ، والمذكور على ألسنة الثقات يدلّ بظاهره على أنّ بعضهم قد حاد عن طريق الحقّ ، وبلغ حدّ الظلم والفسق ، وكان الباعث عليه الحقد والعناد وطلب الملك والرياسات ، والميل الى اللذّات والشهوات ، وليس كلّ صحابيّ معصوماً ، ولا كلّ من لقى النبيّ صلى الله عليه وآله بالخير موسوماً ، الاّ أنّ العلماء لحسن ظنّهم بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله ذكروا لها محامل وتأويلات بها تليق ، وذهبوا الى أنّهم محفوظون عمّا يوجب التظليل والتفسيق ، صوناً لعقائد المسلمين عن الزيغ والضلال في حقّ كبار الصحابة ، سيّما المهاجرين منهم والأنصار ، المبشّرين بالثواب في دار القرار انتهى .

أقول : أُنظر أيّدك الله تعالى الى هذا الكلام المضطرب غاية الاضطراب ، والمتناقض تناقضاً لا يخفى على الجهّال فضلاً عن ذوي الألباب ، وتأمّل في هذا الاعتذار الفاضح الذي زخرفه هذا النحرير ، والعثار الواضح الذي وقع في هذا التحرير ، وقد أبطل مذهبه من حيث لا يدري ، وسبّ شيوخه سبّ المجترىء ، وما كنت أظنّ أنّ مثل ذلك يقع من أجهل جهّالهم فضلاً عن أعاظم فحولهم وأكابر رجالهم ، ولكن أبى الله سبحانه الاّ اظهار خزيهم وعثارهم وابطال معتقدهم واخماد نارهم ، فأظهر ذلك في فلتات أقلامهم ، وأجرى ذلك على صفحات كلامهم .

ومن ذلك ما صرّح به أبو حامد الغزالي الملقّب عندهم بـ« حجّة الاسلام » في كتابه المسمّىٰ بسرّ العالمين وكشف الدارين ، في المقالة الرابعة التي وضعها لتحقيق

أمر الخلافة ، بعد الأبحاث وذكر الاختلافات فيها ، ما هذه عبارته : لكن أسفرت الحجّة وجهها ، وأجمع الجماهير على متن الحديث من خطبة يوم الغدير باتّفاق الجميع ، وهو يقول ﷺ : من كنت مولاه فعلي مولاه ، فقال عمر : بخّ بخّ لك يا أبا الحسن لقد أصبحت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة .

فهذا تسليم ورضاً وتحكيم ، ثمّ بعد هذا غلب الهوى لحبّ الرئاسة ، وحمل عمود الخلافة ، وعقود البنان[١] ، وخفقان الهوى في قعقعة الرايات ، واشتباك ازدحام الخيول ، وفتح الأمصار ، والأمر والنهي ، فعادوا الى الخلاف الأوّل ، فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً فبئس ما يشترون .

ولمّا مات رسول الله ﷺ قال وقت وفاته[٢] : ائتوني بدواة وبياض لأزيل عنكم مشكل[٣] الأمر ، وأذكر لكم من المستحقّ لها بعدي ، فقال عمر : دعوا الرجل فانّه ليهجر ، وقيل : يهذي الى آخر كلامه[٤] .

وقال العلاّمة التفتازاني على ما نقله عنه القاضي نور الله الشوشتري ﷺ في كتاب مصائب النواصب ، وكتاب احقاق الحقّ ، ما صورته : وكيف يتصوّر من عمر القدح في أبي بكر ، مع ما علم من مبالغته وفي تعظيمه ، وانعقاد البيعة له ، ومن صيروته خليفة باستخلافه ، وكان هذا العهد بينهم معهوداً قبل ذلك باتّفاق جمهور قريش المعاندين لعلي ، وجدّدوا هذا العهد باتّفاق أبي عبيدة الجرّاح بعد تنصيص النبيّ ﷺ بخلافة علي في غدير خمّ ، ولهذا الغرض تخلّفوا عن جيش أُسامة.

ونحن نعلم قطعاً أنّه لو لم يعلم عمر أنّ النبيّ ﷺ يريد أن يؤكّد ما صرّح به من

---

(١) في المصدر : البنود .

(٢) في المصدر : قبل وفاته .

(٣) في المصدر : اشكال .

(٤) سرّ العالمين للغزالي ص ٢١ .

خلافة علي في يوم الغدير وغيره لما منع النبيّ عن الكتابة ، ولم يأت في مقابل النبيّ بما أتى به من الكفر والهذيان[١] انتهى .

ومن ذلك ما صرّح به محمّد بن عبد الكريم الشهرستاني في كتاب الملل والنحل ، حيث قال في المقدّمات منه : المقدّمة الثالثة في بيان أوّل شبهة وقعت في الخليقة ، ومن مصدرها في الأوّل ، ومن مظهرها في الآخر : اعلم أنّ أوّل شبهة وقعت في الخليقة شبهة ابليس عليه اللعنة ، ومصدرها استبداده بالرأي في مقابل النصّ ، واختياره الهوى في معارضة الأمر ، واستكباره بالمادّة التي خلق منها وهي النار على مادّة آدم وهي الطين .

وانشعبت من هذه الشبهة سبع شبهات ، وسارت في الخليقة ، وسرت في أذهان الناس ، حتّى صارت مذاهب بدعة وضلالة ، وتلك الشبهات مسطورة في شرح الأناجيل الأربعة : انجيل لوقا ، ومارقوس ، ويوحنّا ، ومتى . ومذكورة في التوراة متفرّقة في شكل المناظرة بينه وبين الملائكة بعد الأمر بالسجود والامتناع منه ، وذكر تلك السبعة وما نشأ منها من الشبهات في سائر الأُمم .

وقال : انّها بالنسبة الى أنواع الضلالات كالبذور ، وترجع جملتها الى انكار الأمر بعد الاعتراف بالحقّ ، والى الجنوح الى الهوى في مقابل النصّ .

وختم الكلام بقوله قال عليه السلام : لتسلكنّ سبيل الأُمم قبلكم حذو القذّة بالقذّة والنعل بالنعل ، حتّى لو دخلوا جحر ضبّ لدخلتموه .

ثمّ قال : المقدّمة الرابعة ، في بيان أوّل شبهة وقعت في الملّة الاسلاميّة ، وكيفيّة انشعابها ، ومن مصدرها ، ومن مظهرها ، وكما قرّرنا أنّ الشبهات التي وقعت في آخر الزمان هي بنفسها تلك الشبهات التي وقعت في أوّل الزمان ، كذلك يمكن أن

---

(١) مصائب النواصب ، مخطوط .

نقرّر في كلّ زمان نبيّ ودور كلّ صاحب ملّة وشريعة ، أنّ شبهات أُمّته في آخر زمانه ناشئة من شبهاتِ خصماء أوّل زمانه من الكفّار والمنافقين[١] ، وأكثرها من المنافقين ، وان خفي علينا ذلك في الأُمم السالفة لتمادي الزمان .

فلم يخف من هذه الأُمّة أنّ شبهاتها كلّها نشأت من شبهات منافقي زمن النبيّ ﷺ اذ لم يرضوا بحكمه فيما كان يأمر وينهى ، وشرعوا فيما لا مسرح فيه للفكر ولا مسرى ، وسألوا عمّا منعوا من الخوض فيه والسؤال عنه ، وجادلوا بالباطل فيما لا يجوز الجدال فيه .

الى أن قال : فهذا ما كان في زمانه ﷺ وهو على شوكته وقوّته وصحّة بدنه ، والمنافقون يخادعون ، فيظهرون الاسلام ، ويبطنون النفاق[٢] ، وانّما يظهر نفاقهم في كلّ وقت بالاعتراض على حركات النبيّ وسكناته ، فصارت الاعتراضات كالبذور ، وظهرت منها الشبهات كالزروع .

وأمّا الاختلافات الواقعة في حال مرضه وبعد وفاته بين الصحابة رضي الله عنهم ، فهي اختلافات اجتهاديّة كما قيل ، كان غرضهم منها اقامة مراسم الشرع ، وادامة مناهج الدين .

فأوّل تنازع وقع في مرضه ﷺ فيما رواه الامام أبو عبد الله محمّد بن اسماعيل البخاري باسناده عن عبد الله بن عبّاس رضي الله عنهما قال : لمّا اشتدّ بالنبيّ مرضه الذي توفّي فيه ، قال : ائتوني بدواة وقرطاس أكتب لكم كتاباً لا تضلّوا بعدي ، فقال عمر : انّ رسول الله ﷺ غلب عليه الوجع ، حسبنا كتاب الله . وكثر اللغط ، فقال النبي ﷺ : قوموا عنّي لا ينبغي عندي التنازع ، قال ابن عبّاس : الرزيّة كلّ

---

(١) في الملل : والملحدين .

(٢) في الملل : الكفر .

الرزيّة ما حال بيننا وبين كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله [١] انتهى كلامه بلفظه .

ومن ذلك ما صرّح به ابن أبي الحديد المعتزلي في شرح نهج البلاغة ، نقلاً عن شيخه النقيب أبي جعفر يحيى بن محمّد بن أبي زيد ، أنّه قال بعد ذكرُ الكلام في المقام : انّ القوم لم يكونوا يذهبون الى أنّها من معالم الدين ، وأنّها جارية مجرى العبادات الشرعيّة ، كالصلاة والصوم ، ولكنّهم كانوا يجرونها مجرى الأُمور الدنيويّة ، مثل تأمير الأُمراء ، وتدبير الحروب ، وسياسة الرعيّة ، وما كانوا يبالون بمخالفة هذا الأمر وأمثاله من مخالفة نصوصه عليه السلام اذا رأوا المصلحة في الاسلام في غيرها .

ألا تراه كيف نصّ على اخراج أبي‌بكر وعمر في جيش أُسامة ولم يخرجا لمّا رأيا أنّ في مقامهما مصلحة للدولة والملّة ، وحفظاً للبيضة ، ودفعاً للفتنة ، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله يخالف في أمثال هذا وهو حيّ ، فلا ينكره ولا يرى به بأساً .

ثمّ نقل شطراً من المواضع التي خولف فيها ، الى أن قال : وقد أطبقت الصحابة اطباقاً واحداً على ترك كثير من النصوص لمّا رأوا المصلحة في ذلك ، وعملوا بمقتضى ما يغلب في ظنونهم من المصلحة ، ولم يقفوا مع موارد النصوص، حتّى اقتدى بهم الفقهاء من بعد ، فرجّح كثير منهم القياس على النصّ ، حتّى استحالت الشريعة ، وصار أصحاب القياس أصحاب شريعة جديدة ، كأنّهم كانوا يقيّدون نصوصه المطلقة بقيد غير مذكور لفظاً ، وكأنّهم كانوا يفهمونه من قرائن أحواله ، وتقدير ذلك القيد : افعلوا كذا ان رأيتموه مصلحة .

الى أن قال النقيب : وممّا جرّأ عمر على بيعة أبي بكر والعدول عن علي ، مع ما كان يسمعه من الرسول صلى الله عليه وآله في أمره ، أنّه أنكر مراراً على الرسول أُموراً اعتمدها،

---

(١) الملل والنحل ١ : ١٦ - ٢٢ .

فلم ينكر عليه رسول الله ﷺ انكاره ، بل رجع في كثير منها اليه ، وأشار عليه بأُمور نزل القرآن فيها بموافقته ، فأطمعه ذلك في الاقدام على اعتماد كثير من الأُمور التي كان يرى فيها المصلحة ممّا هي على خلاف النصّ .

وذلك نحو انكاره في الصلاة على عبد الله بن أُبيّ المنافق ، وانكاره فداء أُسارى بدر ، وانكاره عليه تبرّج نسائه للناس ، وانكاره قصّة الحديبيّة ، وانكاره أمان العبّاس لأبي سفيان بن حرب ، وانكاره أمره عليه السلام بالنداء من قال لا اله الاّ الله دخل الجنّة ، وانكاره أمره بذبح النواضح ، وانكاره على النساء بحضرة رسول الله ﷺ هيبتهنّ له دون رسول الله ﷺ ، الى غير ذلك من أُمور كثيرة تشتمل عليها كتب الحديث .

ولو لم يكن الاّ انكاره قول رسول الله ﷺ في مرضه « ائتوني بدواة وكتف أكتب لكم ما لا تضلّون بعده » وقوله ما قال ، وسكوت رسول الله ﷺ عنه .

وأعجب الأشياء أنّ قال ذلك اليوم : حسبنا كتاب الله ، فافترق الحاضرون من المسلمين في الدار ، فبعضهم يقول : القول ما قال رسول الله ﷺ ، وبعضهم يقول: القول ما قال عمر ، فقال رسول الله ﷺ وقد كثر اللغط وعلت الأصوات : قوموا عنّي ، فما ينبغي لنبيّ أن يكون عنده هذا التنازع . فهل بقي للنبوّة مزيّة أو فضل اذا كان الاختلاف قد وقع بين القولين ، فرجّح قوم هذا وقوم هذا ، أفليس ذلك دالاًّ على أنّ القوم قد ساووا بينه وبين عمر ؟ وجعلوا القولين مسألة خلاف ، ذهب كلّ فريق منهم الى نصرة واحد منهما ، كما يختلف اثنان من عرض المسلمين في بعض الأحكام ، فينصر قوم هذا وينصر ذاك آخرون .

فمن بلغت قوّته وهمّته الى هذا كيف ينكر منه أن يبايع أبابكر لمصلحة رآها ، ويَعدل عن النصّ ؟ ومن ذا الذي كان ينكر عليه ذلك ؟ وهو في القول الذي قاله للرسول ﷺ في وجهه غير خائف من الانكار ، ولا أنكر عليه لا رسول الله ﷺ

ولا غيره ، وهو أشدّ من مخالفة النصّ في الخلافة وأفظع وأشنع .

الى أن قال : وقد ذكرت في هذا الفصل خلاصة ما حفظته عن النقيب أبي جعفر رحمه الله ولم يكن اماميّ المذهب ، ولا كان يبرأ من السلف الصالح ، ولا يرتضي قول المسرفين من الشيعة ، ولكنّه كلام أجراه على لسانه البحث والجدل بيني وبينه[١] انتهى كلامه .

وفيه ما يكشف لك عن بعض تلك الشبهة التي أشار اليها كلام صاحب الملل والنحل ، وانّما أطلنا في الكلام بنقل كلام هؤلاء الأعلام ، وان كان خارجاً عمّا هو المقصود لنا والمرام ، ليتّضح لك بذلك خبث سرائرهم وقبح عقائدهم وضمائرهم ، وانّ القول بتقديم أُولئك الأوغاد بعد ما عرّفوهم بما نسبوه اليهم من الظلمة والفساد مجرّد بغض وعناد لأُولئك السادة الأمجاد .

وانظر الى اعتذارهم عن مخالفة خليفتهم للرسول في جميع فيما يأمر به ويقول ، وما صدر منه في جرأته عليه في الحياة والممات ، والتمويه بأنّه كان وأتباعه أعرف منه بوجوه المصالح والتدبيرات ، حتّى أكثروا النزاع عنده ، وعلت منهم الأصوات يوم أمر بذلك الكتاب ، ليزيل به عنهم الاشكالات ، ويرفع الاختلافات .

أرأيت أنّ الله سبحانه كان كاذباً في قوله سبحانه ﴿ وما ينطق عن الهوى * ان هو الاّ وحي يوحى ﴾[٢] حتّى يحتاج الى أن يسدّده عمر وغيره من ذوي الهوى والغوى ؟ أو أنّه سبحانه حيث نهى عن رفع الأصوات فوق صوت نبيّه ، وعن الجهر له بالأقوال حتّى توعّد عليه بحبط الأعمال ، كان قد استثنى ابن الخطّاب وأتباعه من ذلك المقال ، واستثناه أيضاً وأصحابه من لعن من آذاه ، وتهديده بالعذاب

---

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١٢ : ٨٢ - ٩٠ .

(٢) النجم : ٣ - ٤ .

المهين ، حيث يقول سبحانه ﴿ انّ الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعدّ لهم عذاباً مهيناً ﴾[١] أو أنّ الأمر لم يبلغ الى حدّ الايذاء له ، وقد نسبوه الى الهجر والهذيان ، وأساؤا لأدب في حقّه برفع الأصوات عنده ، وهو في حياض الممات ، حتّى قال لهم : قوموا عنّي ، فما ينبغي عندي هذا النزاع .

فيا معشر ذوي العقول هل يجوز في مثل هذا الوقت الضنك المجال المشرف فيه على التقوّض من بين أظهرهم والترحال أن يقابلوه بمثل هذه الفعال ؟! أليس هذا لو صدر مع سائر الرجال في مثل تلك الحال ، لعدّ نقضاً وسوء أدب عند ذوي الكمال ؟.

وليت شعري أليس هناك من يهتدي لوجوه المصالح غير ابن الخطّاب الذي ضرب على قلبه دون الأيمان القفل والحجاب ؟ أين علي بن أبي طالب عن أغلاط ابن عمّه ؟ وأين العبّاس ؟ وأين بنو هاشم الذين هم ذروة الشرف وأرباب الرئاسة دون الناس ؟ ألم يهتدوا لمصلحة من تلك المصالح التي اهتدى اليها ابن الخطّاب ؟ فتروى لنا في باب من تلك الأبواب ، ما هذا الاّكفر قد تجاوز الحدّ من هؤلاء الأفاضل . وكلّ ذلك حميّة على ابن الخطّاب وغيره من الأشقياء الأرازل ، ينسبون الجهل الى نبيّهم ، ويجوّزون عليه الغلط ليصحّحوا به جرأة ابن الخطّاب وما سلف منه وفرط ، فليتهم اتّخذوه نبيّاً دون ذلك النبيّ ، بل الأمر كذلك ان كنت تفهم ما هناك وتعي ، ولعلّك بمعونة أمثال هذا الكلام الصادر من هؤلاء الأعلام ومايجري مجراه في المقام يزول عنك الشكّ والارتياب في ردّة أُولئك الأصحاب، اذا كانت هذه سلوكهم معه في الحياة ، وجرأتهم عليه ومخالفتهم له في وجهه واساءتهم اليه .

---

(١) الأحزاب : ٥٧ .

فما ظنّك اذ كانوا من بين أظهرهم فقدوه ، وتحت أطباق الثرى ألحدوه ، وتراهم في أكثر مصنّفاتهم ينزّهونهم عن مثل هذه الأُمور أتمّ التنزيه ، ويموّهون على العامّة أتمّ التمويه ، ويقولون : انّ الصحابة من المهاجرين والأنصار والمبشّرين بالخلود في دار القرار ، الذين نزل بمدحهم القرآن ، وأثنى عليهم الرحمٰن ، لا يجوز أن ينسب اليهم مثل هذه الأفعال ، وان صحّت عنهم فلابدّ من ارتكاب جادّة التأويل فيها والاحتمال ، هذا وذيل الكلام في هذا المقام ممّا لا تفي به الأقلام ، والى الله تعالى المشتكى من أُولئك اللئام .

المطلب السادس

[وجه العذر في عدم محاربة علي عليه السلام لمن تقدّمه]

قد اختلفت الرواية في بيان وجه العذر له عليه السلام في ترك محاربة أُولئك الفجرة الذين غصبوا الخلافة ، وتقمّصوا تلك الجلافة ، فالمستفاد من الخبر الأخير من الأخبار المتقدّمة من الكافي[١] أنّ العذر له عليه السلام كان من جهة خوف الارتداد عن الدين بالكلّية ، والرجوع الى عبادة الأصنام ، وانكار كلمتي الشهادة .

ويدلّ على ذلك أيضاً ما رواه في العلل عنه عليه السلام ، قال : انّ عليّاً عليه السلام لم يمنعه من أن يدعو الى نفسه الاّ أنّهم أن يكونوا ضلاّلاً لا يرجعون عن الاسلام أحبّ اليه من أن يدعوهم ، فيأبوا عليه ، فيصيرون كفّاراً كلّهم[٢] .

وما روي أيضاً من أنّ فاطمة عليها السلام لامته على قعوده ، وأطالت تعنيفه وهو ساكت ، حتّى أذّن المؤذّن ، فلمّا بلغ الى قوله « أشهد أنّ محمّداً رسول الله » قال لها:

---

(١) روضة الكافي ٨ : ٢٩٥ – ٢٩٦ ح ٤٥٤ .

(٢) علل الشرائع ص ١٥٠ ح ١٠ .

أتحبّين أن تزول هذه الدعوة من الدنيا ؟ قالت : لا ، قال : فهو كما أقول [١] .

وفي حديث طويل في كلام له صلى الله عليه وآله قال لعلي عليه السلام : واعلم أنّك ان لم تكف يدك وتحقن دمك اذا لم تجد أعواناً ، تخوّفت عليك أن يرجع الناس الى عبادة الأصنام [٢] .

وتوجيه الحال فيما دلّت عليه هذه الأخبار أنّ المستفاد من جملة من الأخبار وعليه دلّت السير والآثار ، أنّ اظهار أُولئك الكفرة الفجرة القيام بشرائع الاسلام ، انّما كان طمعاً في طلب الدولة والرئاسة ؛ لما علموه قبل الدخول في الاسلام من احبار اليهود ، فلو أنّ أمير المؤمنين عليه السلام نازعهم ذلك وغالبهم وقاتلهم رجعوا جاهليّة ، وأظهروا ما أضمروه من عبادة الأصنام ؛ لفوات مقصودهم حينئذ من اظهار ذلك الاسلام .

وكذلك أتباعهم الذين انّما أسلموا قهراً بسيف أمير المؤمنين عليه السلام وما منهم الاّ من فجعه بجده أو أبيه أو خاله أو عمّه أو أخيه ، فأحقاد بغضه في قلوبهم كامنة ، وأغلال حسده في صدورهم ساكنة ، فهم أدعى الى الرجوع الى الطريقة الأُولى ، والعكوف على تلك اللات والعزّى .

ويؤيّد ذلك ما رواه عبد الحميد بن أبي الحديد المعتزلي في شرح نهج البلاغة عن علي عليه السلام في حديث طويل ، قال فيه : انّ العرب كرهت أمر محمّد صلى الله عليه وآله وحسدته على ما آتاه الله من فضله ، فاستطالت أيّامه ، حتّى قذفت زوجته ، ونفرت ناقته ، مع عظيم احسانه كان اليها ، وجسيم منّة عندها ، واجتمعت مذ كان حيّاً على صرف الأمر عن أهل بيته بعد موته ، ولو لا أنّ قريشاً جعلت اسمه ذريعة الى الرئاسة وسلّماً الى العزّة والامرة ، لما عبدت الله بعد موته يوماً واحداً ،

---

(١) راجع : بحار الأنوار ٢٩ : ٢٣٤ .

(٢) كتاب الغيبة للشيخ الطوسي ص ٢٠٣ .

ولأزندت في حافرتها ، وعاد قادحها جذعاً ، وبازلها بكراً الحديث .

وما رواه في العلل عن ابن فضّال ، عن أبيه ، عن الرضا عليه السلام قال : سألته عن أمير المؤمنين عليه السلام كيف مال الناس عنه الى غيره ؟ وقد عرفوا فضله وسابقته ومكانه من رسول الله صلى الله عليه وآله فقال : انّما مالوا عنه الى غيره ؛ لأنّه كان قد قتل من آبائهم وأجدادهم وأعمامهم وأخوالهم وأقربائهم المحاربين لله ولرسوله عدداً كثيراً ، فكان حقدهم عليه لذلك في قلوبهم ، فلم يحبّوا أن يتولّى عليهم[1] .

وحينئذ فنقول : متى حاربهم عليه السلام والحال على ما عرفت أظهروا الكفر جميعاً ، فإمّا أن يقتلهم كلاًّ ، أو يتركهم ويقرّهم على كفرهم ، وعلى كلا الأمرين يضمحلّ الاسلام بالتمام ، ويفوت الغرض من البعثة ؛ لأنّه لم يبق معه عليه السلام كما عرفت من تلك الأحاديث الاّ ثلاثة أو سبعة ، فرأى عليه السلام أن يقرّهم على حالهم ، ويعرض عن منازعتهم وقتالهم رجاءً لتقوّي الاسلام وعوده بعد ذلك شيئاً فشيئاً .

وشطر آخر من الأخبار قد تضمّن في بيان وجه العذر له عليه السلام أنّ ذلك لعدم المناصر له والمساعد في تلك الأيّام .

ففي العلل عن الصادق عليه السلام ما بال أمير المؤمنين عليه السلام لم يقاتلهم ؟ قال : الذي سبق في علم الله أن يكون وما كان له أن يقاتلهم ، وليس معه الاّ ثلاثة رهط من المؤمنين[2] .

وروى في الكافي عن علي عليه السلام أنّه قال في خطبة له : أما والله لو أنّ لي عدّة أصحاب طالوت ، أو عدّة أهل بدر وهم أعداؤكم لضربتكم بسيفي[3] ، حتّى

---

(١) علل الشرائع ص ١٤٦ ح ٣ .

(٢) علل الشرائع ص ١٤٨ ح ٦ .

(٣) في الكافي : بالسيف .

تؤولوا الى الحقّ ، وتنيبوا للصدق ، ثمّ خرج من المسجد ، فمرّ بصيرة[١] فيها نحو ثلاثين شاة ، فقال : والله لو أنّ لي رجالاً ينصحون لله ولرسوله بعدد هذه الشياة لأزلت ابن آكلة الذبّان عن ملكه .

قال : فلمّا أمسى بايعه ثلاثمائة وستّون رجلاً على الموت ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام : أُغدوا بنا الى أحجار الزيت محلّقين ، وحلق أمير المؤمنين عليه السلام فما وافى من القوم محلّقاً الاّ أبوذرّ ، والمقداد ، وحذيفة بن اليمان ، وعمّار بن ياسر ، وجاء سلمان في آخر القوم ، فرفع يده الى السماء .

الى أن قال في آخر الحديث : أما والبيت ... لو لا عهد عهده اليّ النبيّ الاُمّيّ صلى الله عليه وآله لأوردت المخالفين خليج المنيّة ، ولأرسلت عليهم شآبيب صواعق الموت ...[٢] .

وروى في الأمالي عن جندب بن عبد الله عنه عليه السلام وقد بويع لعثمان ، فلامه جندب على القعود ، وقال : انّك تقوم في الناس وتدعوهم الى نفسك ، فان أجابك عشرة من مائة شددت بالعشرة على المائة ، فقال : أتراه يا جندب كان يبايعني عشرة من مائة ، فقلت : أرجو ذلك ، فقال : لكنّي لا أرجو من كلّ مائة اثنين الحديث[٣] .

وروى في الكافي بسند حسن عن سدير الصيرفي ، قال : كنّا عند أبي جعفر عليه السلام فتذاكرنا[٤] ما أحدث الناس بعد نبيّهم صلى الله عليه وآله ، واستذلالهم أمير المؤمنين عليه السلام ، فقال رجل من القوم : أصلحك الله فأين كان عزّ بني هاشم وما كانوا

---

(١) الصيرة : حضيرة تتّخذ من الحجارة وأغصان الشجرة للغنم والبقر .

(٢) روضة الكافي ٨ : ٣٢ - ٣٣ .

(٣) بحار الأنوار ٢٩ : ٤٣٢ ح ١٧ .

(٤) في الكافي : فذكرنا .

فيه من العدد ؟ فقال أبو جعفر عليه السلام : ومن كان بقي من بني هاشم انّما كان جعفر وحمزة فمضيا ، وبقي معه رجلان ضعيفان ذليلان حديثا عهد بالاسلام عبّاس وعقيل ، أما والله لو أنّ حمزة وجعفراً كانا بحضرتهما ما وصلا الى ما وُصلا اليه ، ولو كانا شاهديهما لأتلفا أنفسهما[١] .

وروى في الاحتجاج في حديث طويل عنه عليه السلام ، قال : ثمّ أخذت بيد فاطمة وابنيّ الحسن والحسين ، فدرت[٢] على أهل بدر وأهل السابقة ، فناشدتهم حقّي ودعوتهم الى نصرتي ، فما أجابني منهم الاّ أربعة رهط ، منهم سلمان وعمّار والمقداد وأبوذرّ الحديث[٣] .

الى غير ذلك من الأحاديث المستفيضة . وشطر آخر من تلك الأخبار قد تضمّن في بيان وجه العذر له عليه السلام أنّ في أصلاب أُولئك الكفرة ودائع من المؤمين، وقتلهم يؤدّي الى فوات تلك الودائع .

فروى الصدوق في العلل أنّه سئل الصادق عليه السلام ما بال أمير المؤمنين عليه السلام اتّقى قتال فلان وفلان وفلان ؟ قال : لآية في كتاب الله عزّوجلّ ﴿ لو تزيّلوا لعذّبنا الذين كفروا منهم عذاباً أليماً ﴾[٤] قال : قلت : وما يعني بتزايلهم ؟ قال : ودائع قوم مؤمنين في أصلاب قوم كافرين ، وكذلك القائم عليه السلام لن يظهر أبداً حتّى تظهر ودائع الله عزّوجلّ ، فاذا خرج ظهر على من ظهر من أعداء الله فقتلهم[٥] .

وزاد في رواية أُخري : فلم يكن علي صلوات الله عليه ليقتل الآباء حتّى

---

(١) روضة الكافي ٨ : ١٨٩ - ١٩٠ ح ٢١٦ .

(٢) في الاحتجاج : ثمّ درت .

(٣) الاحتجاج ١ : ٤٥٠ ط قم .

(٤) الفتح : ٢٥ .

(٥) علل الشرائع ص ١٤٧ ح ٢ .

تخرج الودائع[١].

وفي الاكمال أيضاً عنه عليه السلام مثله[٢]. وما في معناه بأسانيد متعدّدة[٣].

وعنه عليه السلام في هذه الآية: لو أخرج الله ما في أصلاب المؤمنين من الكافرين، وما في أصلاب الكافرين من المؤمنين، لعذّب الذين كفروا[٤].

أقول: والظاهر أنّ هذه الآية هي التي يشير اليها مولانا أمير المؤمنين عليه السلام في مقام التهديد للقوم بقوله: لولا كتاب من الله سبق وعهد من رسوله تقدّم ...الخ[٥].

وأنت خبير بأنّه لا منافاة بين هذه الأخبار الواردة في وجوه هذه الأعذار عند التأمّل الحقيقيّ فيها والاعتبار.

وتوجيه ذلك أن نقول: قد دلّت الآيات والروايات على أنّه تعالت حكمته وجلّت كلمته، قد قضى في الأزل باختلاف هذه الأُمّة بعد نبيّها، وهو سنّة الله تعالى في الأُمم السابقة والقرون الخالية، قال سبحانه ﴿ وآتينا عيسى بن مريم البيّنات وأيّدناه بروح القدس ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البيّنات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكنّ الله يفعل ما يريد ﴾[٦] وقال سبحانه في خصوص هذه الأُمّة ﴿ وما محمّد الاّ رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ﴾[٧].

---

(١) علل الشرائع ص ١٤٧ ح ٣.

(٢) كمال الدين ص ٦٤١.

(٣) راجع: بحار الأنوار ٢٩: ٤٢٨.

(٤) علل الشرائع ص ١٤٧ - ١٤٨ ح ٤.

(٥) الاحتجاج ١: ٢٤٢.

(٦) البقرة: ٢٥٣.

(٧) آل عمران: ١٤٤.

وروى العيّاشي عن أحدهما عليه السلام قال : انّ الله قضى بالاختلاف على خلقه ، وكان أمراً قد قضاه في علمه ، كما قضى على الأُمم من قبلكم ، وهي السنن والأمثال تجري على الناس ، فجرت علينا كما جرت على الذين من قبلنا ، وقول الله تعالى حقّ ، قال الله تبارك وتعالى لنبيّه صلى الله عليه وآله : ﴿ سنّة من قد أرسلنا قبلك من رسلنا ولا تجد لسنّتنا تحويلاً ﴾[١] وقال : ﴿ فهل ينظرون الاّ سنّة الأوّلين فلن تجد لسنّة الله تبديلاً ولن تجد لسنّة الله تحويلاً ﴾[٢] وقال : ﴿ فهل ينظرون الاّ مثل أيّام الذين خلوا من قبلهم قل فانتظروا انّي معكم من المنتظرين ﴾[٣][٤].

وروى أيضاً عن الباقر عليه السلام قال : انّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان حريصاً على أن يكون علي عليه السلام من بعده على الناس ، وكان عند الله خلاف ما أراد رسول الله صلى الله عليه وآله فقال له : ﴿ ليس لك من الأمر شيء ﴾ يا محمّد في علي وفي غيره ، ألم أنزل اليك يا محمّد فيما أنزلت في كتابي اليك ﴿ الم * أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنّا وهم لا يفتنون ﴾[٥] قال : فوّض رسول الله صلى الله عليه وآله الأمر اليه[٦].

وروى في الأمالي أنّه قيل للصادق عليه السلام : لمن كان الأمر حين قبض رسول الله صلى الله عليه وآله ؟ قال : لنا أهل البيت ، قيل : كيف صار في تيم وعديّ ؟ قال : انّك سألت فافهم الجواب ، انّ الله تعالى لمّا كتب أن يفسد في الأرض ، وتنكح الفروج الحرام ، ويحكم بغير ما أنزل الله ، خلّى بين أعدائنا وبين مرادهم من الدنيا ، حتّى دفعونا

---

(١) الاسراء : ٧٧.

(٢) فاطر : ٤٣.

(٣) يونس : ١٠٢.

(٤) تفسير العيّاشي ٢ : ٣٠٦ - ٣٠٧ ح ١٣٤.

(٥) العنكبوت : ١ - ٢.

(٦) تفسير العيّاشي ١ : ١٩٧ - ١٩٨ ح ١٤٠.

عن حقّنا ، وجرى الظلم على أيديهم دوننا[١] .

وحينئذ فنقول : انّه لمّا علم رسول الله ﷺ أنّ الأمر قد قضي من جهة سبحانه بوقوع الخلاف بينهم ، وأنّ الأمر بنصب الوصيّ انّما كان ابتلاءً واختباراً ، والقاءً للحجّة عليهم .

كما أنّ الله سبحانه أمر موسى حين توجّه للمناجاة بنصب هارون أخيه على قومه ، مع علمه سبحانه بأنّهم يكفرون به ويخالفون أمره ، حتّى نصبوا العجل وعبدوه ، وأبعدوا هارون وطردوه ، وقالوا : ﴿ هذا الٰهكم والٰه موسى ﴾ فقال لهم هارون : ﴿ يا قوم انّما فتنتم به وانّ ربّكم الرحمٰن فاتّبعوني وأطيعوا أمري ۞ قالوا لن نبرح عليه عاكفين حتّى يرجع الينا موسى ﴾[٢] .

هذا وموسى حجّة في دار الدنيا ، ينتظرون رجوعه اليهم وقدومه عليهم ، وهو في ضمن ذلك يريهم الآيات والنذر ، فما بالك بمن فقدوه ؟ وخلّف عليهم من عداوته وحسده قد ملأ صدورهم .

أوعز ﷺ[٣] الى علي عليه السلام تلك الفتن التي انطوت عليها صدور القوم ، وأمره بالصبر والسكوت ، وكفّ اليد عن قتالهم ، لما يعلمه ممّا يؤول اليه عاقبة حالهم ، وأخبره برجوع الاسلام وتقوّيه بعد ذلك شيئاً فشيئاً ، برجوع من يرجع ، وظهور من يظهر من تلك الودائع التي في الأرحام والأصلاب .

هذا ومخالفتهم للرسول ﷺ في حياته ، بل ترصّدهم به القتل غير مرّة ، لم يخف عليه ، ولاسيّما ليلة العقبة ، حتّى قال ﷺ ضمن تألّمه من القوم ، وشكاياته من قبح أفعالهم : لولا أنّي أخشى أن تقول الناس : دعا قوماً الى الاسلام فأجابوه ،

---

(١) بحار الأنوار ٢٩ : ٤٤١ ح ٣٤ عن أمالي الشيخ الطوسي ص ٢٢٦ ح ٤٥ .

(٢) طه : ٨٨ - ٩١ .

(٣) جواب « لما » .

فلمّا ظفر بهم على عدوّه قتلهم ، لقدّمت قوماً من أصحابي فضربت أعناقهم [١].

فعلي عليه السلام لمّا علم بمصير الأمر الى ذلك الحال ، صبر على ما هو أحرّ من الجمر ، وتجرّع ما هو أمرّ من الصبر ، وكفّ اليد عن القتال ، فالعلّة الحقيقيّة في عدم المحاربة هو علمه عليه السلام بما قد قضي عليهم من الاختلاف ، وارتكاب جادّة الخلاف ، وأنّ الحرب معهم والحال ذلك لا يثمر الاّ زوال الاسلام بكلّيته ، بأن يرتدّوا كلاًّ وليس ثمّة سواهم من يمكن انتظام أمر الاسلام به الاّ تلك السبعة أو الثلاثة ، وما نسبة هذه السبعة فضلاً عن الثلاثة في أقطار هذا العالم اذا كانوا كلّهم على الكفر ، مع رجاء تقوّي الاسلام بالصبر على مضض تلك الآلام برجوع من يرجع من أُولئك الأنام ، وخروج تلك الودائع التي في الأصلاب والأرحام.

وحينئذ فما ورد في أخبار الاعذار من ترك المحاربة لقلّة الناصر ، أو لخوف الارتداد ، أو لانتظار خروج الودائع كلّه على جهة التقريب لما تقتضيه عقول المخاطبين ، كما لا يخفى على الحاذق المكين .

وما ورد في أخبار العذر الثاني من التعليل بعدم المساعد ، فالمراد به المساعد الذي يقوم به الاسلام ، ويحصل به الانتظام بعد ارتداد أُولئك الأقوام ، لا أنّه صلوات الله عليه تضعف قوّته عن حربهم وشوكتهم ، ويهوله كثرة أعدادهم وصولتهم ؛ لأنّه عليه السلام لا تهوله الصفوف ، ولا يكترث بالألوف .

فما توهّمه بعض مشائخ العصر من المحدّثين ، من أنّ تركه الحرب معهم انّما هو من حيث أنّ تلك القوّة التي كانت له في زمن الرسول صلى الله عليه وآله لم تكن له بعد وفاته صلى الله عليه وآله وقوفاً على ظواهر بعض الأخبار الواردة في هذا المضمار ، لا ينبغي أن يصغى اليه ولا يعرج عليه ، كيف ؟ وقد صرّح عليه السلام في بعض تلك الأخبار المتقدّمة

---

(١) راجع : الاحتجاج ١ : ١٢٧ .

بأنّه لولا عهد عهده اليّ النبيّ الاُمّي لأوردت المخالفين خليج المنية الخ[١].

ومثله في الأخبار غير عزيز يقف عليه المتتبّع.

وبالجملة فالأمر فيه عليه السلام مع اُولئك الفجرة المارقين كأمر رسول الله صلى الله عليه وآله يوم كان بمكّة مع اُولئك المشركين، حيث صبر صلى الله عليه وآله على ما أوقعوه به من المكروه، وتقصّدوه به من الأذى، حتّى عزموا على قتله غير مرّة، وما كان الباعث له على ذلك الاّ عدم الناصر الذي يقوم به أمر الاسلام، ويحاربهم به في تلك الأيّام، ورجاءه - عليه الصلاة والسلام - تقوّي الأمر بعد صبره على تلك الغصص والآلام، فلمّا قدمت الأنصار بمكّة وحالفوه وهاجر اليهم، فعضدوه ونصروه وقابلهم بالحرب والقتال.

وأمير المؤمنين عليه السلام أيضاً كذلك لمّا رأى في وقت خلافته من ساعده ونصره، حارب بهم من قصده وخالفه في ذلك الوقت.

ويدلّ على ذلك ما رواه الصدوق في كتاب العلل بسنده عن الهيثم بن عبد الله قال: سألت علي بن موسى الرضا عليهما السلام فقلت له: يابن رسول الله أخبرني عن علي بن أبي طالب عليه السلام لِم لم يجاهد أعداءه خمساً وعشرين سنة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وجاهد أيّام ولايته؟ فقال: لأنّه اقتدى برسول الله صلى الله عليه وآله في ترك جهاد المشركين بمكّة ثلاثة عشرة سنة بعد النبوّة، وبالمدينة تسعة عشر شهراً، وذلك لقلّة أعوانه عليهم، وكذلك علي عليه السلام ترك مجاهدة أعدائه لقلّة أعوانه عليهم، فلمّا لم تبطل نبوّة رسول الله صلى الله عليه وآله مع ترك الجهاد ثلاثة عشر سنة وتسعة عشر شهراً، كذلك لم تبطل امامة علي عليه السلام مع ترك الجهاد خمساً وعشرين سنة، اذ كانت العلّة لهما من الجهاد واحدة[٢].

---

(١) روضة الكافي: ٣٢ - ٣٣.

(٢) علل الشرائع ص ١٤٨ ح ٥.

تتميم:

وممّا يؤيّد ما حقّقناه في المقام، ويدخل في سلك هذا النظام، ما أفاده النقيب ذو الكرامات والمقامات، رضي الدين علي بن طاووس رضي الله عنه في وصاياه لابنه، حيث قال: انّ الذي جرى يوم السقيفة من تركهم النبيّ صلى الله عليه وآله على فراش الممات، واشتغالهم بالولايات وما جرى من ترك المشاورة لذوي البصائر، وانفرادهم بتلك الفضائح في الموارد والمصادر، كاد أن يزيل حكم النبوّة، ويوجب ذهاب الاسلام بالكلّية؛ لأنّ العرب لمّا سمعوا من أهل السقيفة اشتغالهم بالأُمور الدنيويّة واستخفافهم بالحرمة النبويّة، لم يستبعدوا أنّهم خرجوا من اعتقاد نبوّته، وعن وصيّته بمن أوصى اليه بامامته، وأنّه قد صار الأمر مغالبة لمن قدر[1] عليه، فارتدّت قبائل العرب، واختار كلّ منهم رأياً اعتمدوا عليه.

فحكى جماعة من أصحاب التواريخ، منهم العبّاس بن عبد الرحيم المروزي، فقال ما هذا لفظه: ولم يثبت على الاسلام بعد موت النبيّ صلى الله عليه وآله من طوائف العرب الاّ أهل المدينة وأهل مكّة وأهل الطائف، وارتدّ سائر الناس.

ثمّ شرح المروزي كيفيّة ارتداد الخلائق بعد النبيّ صلى الله عليه وآله، فقال: ارتدّت بنو تميم والزيات[2] واجتمعوا على مالك بن نويرة اليربوعي[3]، وارتدّت ربيعة كلّها،

---

(١) في المصدر: غلب.

(٢) في المصدر: وغيرهم.

(٣) لم يرتدّ مالك بن نويرة، وانّما امتنع من اعطاء الزكاة لأبي بكر بأمر رسول الله صلى الله عليه وآله له بموالاة أمير المؤمنين عليه السلام من بعده، فاتّهم بالردّة، وقتله خالد بن الوليد، وزنا بزوجته ليلة مقتله في قصّة مشهورة ذكرها المؤرّخون، راجع: تاريخ ابن جرير الطبري ٢: ٥٠٢، والاصابة لابن حجر ٢: ٩٩، وتاريخ أبي الفداء ١: ١٥٨، وتاريخ ابن الأثير ٣: ١٤٩، وتاريخ ابن العساكر ٥: ١٠٥ - ١١٢، وتاريخ ابن كثير ٦: ٣٢١، وتاريخ الخميس ٢: ٢٣٣، وأُسد الغابة ٤: ٢٩٥، وخزانة الأدب ١: ٢٣٧ وغيرها.

وكانت لهم ثلاثة عساكر : عسكر باليمامة مع مسيلمة الكذّاب ، وعسكر مع معرور الشيباني ، وفيه بنو شيبان وعامّة بكر بن وائل ، وعسكر مع الحطم العبدي .

قال المروزي : وارتدّ أهل اليمن ، وارتدّ الأشعث بن قيس في كندة ، وارتدّ أهل مأرب مع الأسود العنسي ، وارتدّت بنو عامر الاّ علقمة بن علافة .

فكان هذا الارتداد يا ولدي محمّد من جملة موانع أبيك أمير المؤمنين عليه السلام من منازعة أبي بكر وعمر ، ومن رغب في نيل الدنيا بطريقهما ممّن يرجو أن يحصل له منهما اذا حصل له ولاية من الحطام ما لا يرجوه بولاية أبيك علي عليه السلام ؛ لأنّهم عرفوا منه عليه السلام أنّه ما يعمل بغير الحقّ الذي لا تصبر عليه النفوس .

فلو أنّ أباك أمير المؤمنين عليه السلام نازع أبابكر منازعة للمغالبة والمقاهرة ، لأدّى ذلك الى أن يصير أهل المدينة حرباً وأهل ردّة ظاهراً ، وكان أهل مكّة الذي ذكر أنّهم ما ارتدّوا وقد أسلموا لمّا هجم النبيّ صلى الله عليه وآله بالعساكر التي عجزوا عنها ، وملكهم قهراً وبغتة على صفة ما كانوا يقدرون على التخلّص منها ، فكان اسلامهم اسلام المقهور ، فمتى وجد من يساعدهم على زوال القهر عنه ، ما يؤمن منه ارتدادهم عمّا قهروا عليه من الاسلام المذكور .

فما كان بقي على ما ذكره المروزي وغيره ، ممّن ارتدّ من سائر أهل تلك البلاد الاّ الطائف ، وأيّ مقدار للطائف مع ارتداد سائر الطوائف .

فلو لا تسكين أبيك أمير المؤمنين عليه السلام لذلك البغي والعدوان بترك المحاربة لأبي بكر ، ومساعدته لأهل المدينة على الذين ارتدّوا عن الاسلام والايمان واطفاء تلك النيران ، كان قد ذهب ذلك الوقت الاسلام بالكلّية ، أو كاد يذهب ما يمكن ذهابه منه بتلك الاختلافات الرديئة .

وهذه مصائب وعجائب أوجبها مسارعة أبي بكر وعمر ومن اجتمع في

السقيفة لطلب الدنيا السخيفة ، والتوصّل فيها بالمغالبة والحيلة[١] انتهى كلام السيّد المشار اليه ، أفاض الله تعالى رواشح القدس عليه .

المطلب السابع

[في كفر الغاصبين والمحاربين لعلي عليه السلام]

قد ظهر ممّا ذكرنا في هذا المقام ، وكشفنا عنه نقاب الابهام ، أنّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يعط بيده لبيعة أُولئك الكفرة اللئام الاّ حياطة على الاسلام ، وخوف اضمحلاله وتلاشيه على التمام ؛ لعدم المساعدة في تلك الأيّام ، ولمّا رأى المساعد في تلك الحروب المتأخّرة لم يأل جهداً في حرب أُولئك الغدرة المكرة .

وحينئذ فلا فرق في الحقيقة بين المحاربين له عليه السلام ولا بين الغاصبين للخلافة ، بل الغاصبون أشدّ كفراً وزندقة ؛ لأنّهم الأصل لكلّ فتنة متطرّقة ، ولولا غصب الخلافة يوم السقيفة ، وفعلهم بأهل البيت عليهم السلام تلك الأفعال المخيفة ، لما طمع فيها طامع من الناس ، ولا تقحّمها أحد من أُولئك الأرجاس من بني أُميّة أو بني العبّاس .

وبذلك يظهر لك ما في كلام جملة من علمائنا الأعلام من القصور التامّ في هذا المقام ، منهم الخواجه نصير الملّة والحقّ والدين في متن التجريد ، حيث قال ، بأنّ المحاربين لعلي عليه السلام كفرة ، والمخالفين له فسقة[٢] .

وقد صرّح الفاضل ابن أبي جمهور الأحسائي في شرح الباب الحادي عشر بأنّهم أرادوا بمحاربيه الفرق الثلاث ، أعني : الناكثين والقاسطين والمارقين ، ومخالفيه هم الذين لم يأخذوا بأحكامه ، ولم يعتقدوا امامته وعصمته ، بل جعلوه

---

(١) كشف المحجّة لثمرة المهجة ص ٦٩ - ٧٠ .

(٢) تجريد الاعتقاد ص ٢٩٥ .

من سائر الخلفاء ، قالوا : فهؤلاء فسقة ولم يخرجوا عن أحكام الاسلام في الأُمور الدنيويّة ؛ لكونهم حقنوا دماءهم بالشهادتين[١] انتهى .

وأنت خبير بأنّه لا يخفى على ذي ذوق سليم بعد ذلك عن مقتضى الأخبار الاماميّة ؛ اذ الاتّفاق قائم من الأُمّة على أنّ مجرّد التلفّظ بكلمتي الشهادة مع انكار شيء من الضروريّات لا يوجب الدخول في الاسلام ، ولا اجراء شيء عليه من تلك الأحكام ، وأيّ ضرورة من الضروريّات أضرّ من الولاية ؟ كما حقّقناه سابقاً على وجه لا مزيد عليه ولا نهاية .

على أنّ صريح هذا الكلام يعطي أنّ أُولئك الطواغيت الثلاثة المتقدّمين على ذلك الامام ، وكلّ من تابعهم على ذلك الظلم الشنيع في تلك الإيّام ، ممّن يستحقّ أن يجري عليه اسم الاسلام ؛ لعدم دخولهم في تلك الفرق الثلاث التي صرّحت بها أُولئك الأعلام ، وهذا من الشناعة على حال لا يلتزمه من له أدنى فكر ورويّة فضلاً عمّن له أدنى أُنس بأخبار الاماميّة .

وهكذا من حارب الحسن والحسين عليهما السلام من أُولئك اللئام ، وقتل الأئمّة المعصومين عليهم السلام وأولادهم ، من أرجاس بني أُميّة وبني العبّاس ، كلّهم ينبغي أن يجري عليهم اسم الاسلام وأحكامه على التمام ، ما هذه الاّ غفلة من أُولئك الأجلاّء الأعلام .

على أنّهم قد صرّحوا في الكتب الفروعيّة بكفر النواصب والخوارج ، وكلّ من أنكر شيئاً من ضروريّات الدين ، أو سبّ بلسانه أحداً من الأئمّة المعصومين ، وان لم يكن عن إعتقاد منه ويقين ، وأنّهم يكونون بذلك من الكفرة والمرتدّين .

فكيف يحكم بكفر هؤلاء ولا يحكم بكفر من غصب الامامة ؟ بعد سماعه لتلك

---

(١) شرح الباب الحادي عشر لأبي جمهور الأحسائي ، مخطوط .

النصوص المستفيضة التي قد طبّقت الآفاق والأقطار ، وصارت أشهر من الشمس في دائرة النهار ، حتّى لقد روتها الخصوم من بعد في أصحّتها ، ودوّنوا الكتب فيها لتواترها وشهرتها .

بل وأدار الحطب على بيت الزهراء عليها السلام ليحرقها وهي فيه والعبّاس وعلي وجمع من أصحابه وبنيه ، وصار ذلك أيضاً على غاية من الاشتهار ، حتّى لقد روته الخصوم من غير انكار ، واخراج أمير المؤمنين عليه السلام ملبّباً مقاداً ، كما يقاد البعير المخشوش هناك ، وقال له : ان لم تبايع لنضربنّ الذي فيه عيناك .

فروى العلاّمة قدس سره في كتاب كشف الحقّ ونهج الصدق عن الطبري في تاريخه ، وهو من أعيان المخالفين ، قال : أتى عمر بن الخطّاب منزل علي ، فقال : والله لأحرقنّه عليكم أولتخرجنّ الى البيعة[١] .

ونقل أيضاً في الكتاب المذكور عن الواقدي من أعيانهم : أنّ عمر جاء الى علي في عصابة ، منهم أُسيد بن الحصين[٢] ، وسلمة بن أسلم الأشهلي ، فقال : اخرجوا أو لنحرقنّها عليكم[٣] .

ونقل عن ابن خيزرانة في غرره ، أنّه قال : قال زيد بن أسلم : كنت ممّن حمل الحطب مع عمر الى باب فاطمة ، حين امتنع علي وأصحابه عن البيعة أن يبايعوا ، فقال عمر لفاطمة : أُخرجي من البيت أو لأحرقنّه[٤] ومن فيه ، قال : وفي البيت علي وفاطمة والحسن والحسين ، وجماعة من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وآله ، فقالت

---

(١) نهج الحقّ وكشف الصدق ص ٢٧١ .

(٢) في المصدر : الحضير .

(٣) نهج الحقّ وكشف الصدق ص ٢٧١ .

(٤) في المصدر : والاّ أحرقته .

فاطمة: أتحرقه[١] على ولدي ؟ قال : اي والله أو ليخرجنّ وليبايعنّ[٢] .

وقال ابن عبد ربّه ، وهو من أعيان السنّة : فأمّا علي والعبّاس ، فقعدا في بيت فاطمة، وقال له أبو بكر : ان أبيا فقاتلهما ، فأقبل بقبس من نار على أن يضرم عليهما الدار ، فلقيته فاطمة ، فقالت : يابن الخطّاب جئت لتحرق دارنا ؟ قال : نعم[٣] .

ورواه مصنّف كتاب المحاسن وأنفاس الجواهر ، الى هنا نقل العلاّمة قدّس سرّه في ذلك الكتاب المذكور[٤] .

ونقل في كتاب الملل والنحل عن النظّام من أجلاّء علمائهم ، أنّه قال : انّ عمر ضرب بطن فاطمة يوم البيعة ، حتّى ألقت المحسن[٥] من بطنها ، وكان يصيح : أحرقوا الدار بمن فيها ، وما كان فيها غير علي وفاطمة والحسن والحسين[٦] انتهى .

وقال شيخنا العلاّمة أبو الحسن سليمان بن عبد الله البحراني – قدّس الله لطيفه وأجزل تشريفه – في كتاب الأربعين ما هذا لفظه : روى جماعة من مشاهير رواة الفريقين : أنّ عليّاً عليه السلام لمّا امتنع من المبايعة لأبي بكر ، جلس هو وعمر وجماعة من أصحابهما يديرون الفكر في أمره عليه السلام وما يكيدونه به ، فقال لهم خالد بن الوليد : ان شئتم قتلته ، فقال أبو بكر : أو تفعل ذلك يا خالد ؟ قال : نعم ، قال :

---

(١) في المصدر : تحرق .

(٢) نهج الحقّ وكشف الصدق ص ٢٧١ .

(٣) نهج الحقّ وكشف الصدق ص ٢٧١ عن العقد الفريد ٢ : ٢٥٠ و ج ٣ : ٦٣ .

(٤) نهج الحق وكشف الصدق ص ٢٧٢ .

(٥) في الملل : الجنين .

(٦) الملل والنحل ١ : ٥٧ ط بيروت دار المعرفة .

اصنع[١] ذلك اذا كان وقت الصبح ، صلّ الى جانبه وسيفك تحت ثيابك ، فاذا جلس للتشهّد فاقتله ، والعلامة بيني وبينك عند التسليم بعد التشهّد .

فأتى خالد وقام الى جنب علي عليه السلام وسيفه معه ، وكان الرجل يتفكّر في صلاته في عاقبة أمره ، فخطر بباله ثوران الفتنة ، وأنّ بني هاشم يقتلونه ، فلمّا فرغ من التشهّد التفت ، وقال : لا يفعلنّ خالد ما أمرته به ، ثمّ سلّم .

الى أن قال شيخنا المشار اليه : وهذا الخبر مرويّ عند الكلّ حتّى أنّ بعض الشافعيّة استدلّ بهذه الواقعة على جواز الكلام قبل التسليم في الصلاة للضرورة ، اعتماداً على فعل أبي بكر لعنه الله ، ونهيه خالداً عمّا واطأه عليه من قتله لمولانا علي عليه السلام ، وقال آخرون : لا يجوز ذلك ، فانّ أبابكر قال ذلك بعد أن سلّم في نفسه[٢] انتهى كلام شيخنا برّد مضجعه .

فانظر رحمك الله تعالى هل يجوز مع هذه الأحوال عدّ أُولئك الرجال ، وكلّ من ساعدهم على تلك الفعال ، من الفسّاق دون الكفّار ، ما هذه الاّ غفلة من أُولئك الفضلاء الأبرار ، سامحهم الله بجوده المدرار .

الباب الثالث

في أحكام النصّاب والمخالفين

اعلم أنّا لمّا قرّرنا فيما تقدّم نصب أُولئك المخذولين وكفرهم على وجه واضح مبين ، أردنا الاشارة الى بعض الأحكام المتفرّعة على ذلك ممّا يدلّ على ما قدّمنا ويؤيّدنا هنالك ، ولنقتصر في الكلام هنا على أبحاث ثلاثة :

---

(١) في الأربعين : افعل .

(٢) الأربعون حديثاً للشيخ سليمان البحراني ص ٢٦٧ – ٢٦٨ المطبوع بتحقيقنا .

البحث الأوّل

في نجاسة النصّاب والمخالفين

اعلم أنّ جماعة من الأصحاب - رضوان الله عليهم - كالمرتضى[١] والشيخ[٢] وابن زهرة[٣] والعلاّمة[٤]، ادّعوا الاجماع على نجاسة كلّ كافر، لكن المحقّق في المعتبر أشار الى نوع خلاف في ذلك، فقال: الكفّار على قسمين يهوديّ ونصرانيّ، ومن عداهما، أمّا القسم الثاني فالأصحاب متّفقون على نجاستهم ... الخ[٥].

وقد فسّروا الكافر في هذا المقام بمن أنكر الالٰهيّة، أو الرسالة، أو بعض ما علم ثبوته من الدين ضرورة، وان انتحل الاسلام وأظهر الشهادتين، وعباراتهم في هذا المقام كلّها على وجه متّفق النظام، ولا أراك ترتاب بعد النظر فيما قدّمناه، والتدبّر فيما تلوناه، من أدلّة نصب أُولئك المخذولين، وعداوتهم وبغضهم للأئمّة المعصومين، وكفرهم بالمعنى الذي يخرجون به عن سبيل المسلمين في أنّهم من النصّاب المرتدّين، وبذلك يكونون بلا شكّ نجسين.

كما يدلّ عليه ما رواه الصدوق - طاب ثراه - في كتاب العلل في الموثّق، عن عبد الله بن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال فيه بعد أن ذكر

---

(١) الانتصار ص ٨٨، قال: وممّا انفردت به الاماميّة القول بنجاسة سؤر اليهودي والنصراني وكلّ كافر، ثمّ قال: ويدلّ على صحّة ذلك مضافاً الى اجماع الشيعة عليه الخ.

(٢) الخلاف ١: ٧٠، قال: لا يجوز استعمال أواني المشركين من أهل الذمّة وغيرهم، ثمّ قال: دليلنا قوله تعالى «انّما المشركون نجس» ... وعليه اجماع الفرقة الخ.

(٣) غنية النزوع لابن زهرة ص ٤٤، قال: والكافر نجس بدليل الاجماع أيضاً.

(٤) تذكرة الفقهاء للعلاّمة الحلّي ١: ٦٧، قال: الكافر عندنا نجس الخ.

(٥) المعتبر ١: ٩٥ - ٩٦.

اليهودي والنصراني والمجوسي ، قال : والناصب لنا أهل البيت وهو شرّهم ، فانّ الله لم يخلق خلقاً أنجس من الكلب ، وأنّ الناصب لنا أهل البيت لأنجس منه[١] .

وما رواه في الكافي بسنده فيه عنه عليه السلام قال : لا تغتسل من البئر التي تجتمع فيها غسالة الحمّام ، الى أن قال : وفيها غسالة الناصب وهو شرّهما ، انّ الله لم يخلق خلقاً شرّاً من الكلب ، وانّ الناصب أهون عند الله من الكلب[٢] .

وما رواه فيه أيضاً بسنده فيه عنه عليه السلام حيث سئل ألقى الذمّي فيصافحني ، الى أن قال : قلت : فالناصب ، قال : اغسلها[٣] .

وبالجملة فانّه لا خلاف بينهم ولا اشكال في العمل بمضمون هذه الأخبار ، والقول بنجاسة الناصب ، وانّما الاشكال عندهم في صدق الناصب على كلّ مقدّم ممّن ذكرنا سابقاً ، وحينئذ فمتى ثبت النصب لأحد أُجريت عليه أحكامه ، ونحن بحمد الله سبحانه ومزيد توفيقه قد أوضحنا لك نصب أُولئك المخذولين ، فيكونون من النجسين على اليقين .

وأنت خبير بأنّ مقتضى كلام أُولئك الأعلام الذين نقلنا كلامهم وعباراتهم في الفائدة الرابعة من فوائد المقدّمة ، ممّن صرّح بانكار هؤلاء للامامة التي هي من أضرّ الضروريّات الدينيّة ، وعدّهم من الكافرين ، هو القول بالنجاسة ، ولكن لم أر لأحد منهم كلاماً في المقام سوى المرتضى رحمه الله وابن ادريس .

أمّا ابن ادريس ، فانّه نقل عنه القول[٤] بنجاسة من لم يعتقد الحقّ عدا

---

(١) علل الشرائع ص ٢٩٢ ح ١ .

(٢) فروع الكافي ٣ : ١٤ ح ١ .

(٣) أُصول الكافي ٢ : ٦٥٠ ح ١١ .

(٤) الناقل هو العلاّمة في التذكرة ١ : ٦٨ .

المستضعف[١].

وأمّا المرتضى، فنقل عنه القول بنجاسة غير المؤمن[٢]، وقد تقدّم أيضاً في المطلب الأوّل من الباب الأوّل تصريح شيخنا الشهيد الثاني في روض الجنان[٣]، وجماعة ممّن تبعه في ذلك بالنجاسة، تفريعاً على النصب الثابت لهؤلاء، كما تقدّم بيانه.

وأمّا المشهور بين متأخّري أصحابنا، فهو نجاسة الناصب بالمعنى الذي ذكروه، وهو من أظهر العداوة لأهل البيت عليهم السلام وطهارة ماعداه من المخالفين.

وممّن صرّح بذلك المحقّق قدس سره في المعتبر، حيث قال: أسآر المسلمين طاهرة، وان اختلفت آراءهم، عدا الخوارج والغلاة. وقال الشيخ في المبسوط بنجاسة المجبّرة والمجسّمة، وخرّج بعض المتأخّرين نجاسة من لم يعتقد الحقّ عدا المستضعف.

لنا: أنّ النبي صلى الله عليه وآله لم يكن يجتنب سؤر أحدهم، وكان يشرب من المواضع التي تشرب منها عائشة، وبعده لم يجتنب علي عليه السلام سؤر أحد من الصحابة مع مباينتهم له. ولا يقال: انّ ذلك كان تقيّة؛ لأنّه لا يصار اليها الاّ مع الدلالة، وعنه عليه السلام أنّه سئل أيتوضّأ من فضل جماعة المسلمين أحبّ اليك أو يتوضّأ من ركو أبيض مخمّر؟ فقال: بل من فضل وضوء جماعة المسلمين، فانّ أحبّ دينكم الى الله الحنفيّة السمحة، ذكره أبو جعفر بن بابويه في كتابه، وعن عيص بن القاسم عن أبي عبد الله عليه السلام انّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان يغتسل هو وعائشة من اناء واحد.

ولأنّ النجاسة حكم مستفاد من الشرع، فيقف على الدلالة.

---

(١) السرائر ١: ٨٤.

(٢) الانتصار ص ٨٨.

(٣) روض الجنان ص ١٥٧ - ١٥٨.

أمّا الخوارج ، فيقدحون في علي عليه السلام ، وقد علم من الدين تحريم ذلك ، فهم بهذا الاعتبار داخلون في الكفر ؛ لخروجهم عن الاجماع ، وهم المعنيّون بالنصّاب[١] انتهى كلامه زيد اكرامه .

وقال الفاضل ملاّ محمّد باقر الخراساني في الذخيرة بعد نقل ذلك عنه : ولا يخفى أنّه يمكن النظر في بعض تلك الوجوه ، لكنّه بمجموعها توجب الظنّ القويّ بالمطلوب[٢] الى آخر كلامه .

أقول : وفيه نظر من وجوه :

أمّا أوّلاً ، فلأنّ مراد ذلك القائل ، وهو ابن ادريس كما أشرنا اليه ، بمن لم يعتقد الحقّ أي الولاية ، كما عرفت تحقيقه في الباب الثاني ، ودلّت عليه تلك الأخبار الصريحة المعاني ، وهو اطلاق شائع ، ويؤيّد ذلك استثناء المستضعف ، كما صرّحت به تلك الأخبار ، والولاية انّما نزلت في آخر عمره صلى الله عليه وآله في غدير خمّ ، والمخالفة فيها المستلزمة لكفر المخالف انّما وقع بعد موته صلى الله عليه وآله ، كما عرفت فيما تقدّم .

وحينئذ فلا يتوجّه الايراد بحديث عائشة ، والغسل معها من اناء واحد ، ومساورتها في اناء واحد ، كما لا يخفى .

على أنّا لا تسلّم أنّها في حياته صلى الله عليه وآله كانت من المنافقين ؛ لجواز كونها مؤمنة في ذلك الوقت ، وان ارتدّت بعد موته صلى الله عليه وآله ، كما ارتدّ ذلك الجمّ الغفير المجزوم بايمانهم سابقاً .

وان سلّمنا كونها من المنافقين ، فالفرق ظاهر بين حال وجوده صلى الله عليه وآله وبعد موته ، حيث أنّهم كانوا في مدّة حياته صلى الله عليه وآله كانوا على ظاهر الاسلام منقادين له

---

(١) المعتبر ١ : ٩٧ - ٩٨ .

(٢) الذخيرة ، مبحث الأسآر ، الطبع الحجري ، صفحاته غير مرقّمة .

في أوامره ونواهيه ظاهراً ، ولم يحدث منهم في ذلك الوقت ما يوجب الارتداد بانكار شيء من ضروريّات دينه ، ومقابلته فيه بالمكابرة والعناد .

وأمّا بعد موته ﷺ فحيث أبدوا تلك الضغائن البدريّة ، وأظهروا تلك الأحقاد الجاهليّة ، ونقضوا تلك البيعة الغديريّة التي في ضروريّتها أظهر من الشمس المضيّة ، فقد كشفوا ما كان بالأمس مستوراً من الداء الدفين ، وارتدّوا جهاراً غير منكرين ولا مستخفين ، كما قد استفاضت به الرواية عن الأئمّة الطاهرين[١] .

فشتّان ما بين الحالتين ، وما أبعد ما بين الوقتين ، فأيّ عاقل يزعم أنّ أُولئك الكفرة اللئام قد بقوا على ظاهر الاسلام ؟ حتّى يستدلّ بهم في مثل هذا المقام ، والحال أنّه قد ورد عنهم – عليهم الصلاة والسلام – ثلاثة لا يكلّمهم الله يوم القيامة ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم : من ادّعى امامة من الله ليست له ، ومن جحد اماماً من الله ، ومن زعم أنّ لهما في الاسلام نصيباً[٢] . نعوذ بالله من زلاّت الأفهام وطغيان الأقلام .

وأمّا ثانياً ، فمن العجب الذي يضحك الثكلى ، والبيّن البطلان حتّى صار من الشمس أجلىٰ ، أن يحكم بنجاسة من أظهر انكار ضروريّ من سائر ضروريّات الدين ، وان لم يعلم أنّ ذلك منه من اعتقاد ويقين ، ولا يحكم بنجاسة من لبّب أمير المؤمنين ، وأخرجه قهراً مقاداً بين جملة العالمين ، بل وأدار الحطب على بيته ليحرقه عليه ، كما تقدّمت منّا سابقاً الاشارة اليه ، وضرب الزهراء عليها السلام حتّى أسقطها جنينها ، ولطمها حتّى خرّت لوجهها وجنبها ، مضافاً الى غصب الخلافة الذي هو أصل هذه المصائب ، وسبب هذه الفجائع والنوائب ، ما هذا الاّ سهو زائد من النحرير ، وغفلة عظيمة في هذا التحرير .

---

(١) راجع : علل الشرائع ص ١٤٦ ح ٣ ، وعيون أخبار الرضا عليه السلام ٢ : ٨١ ح ١٥ .
(٢) أُصول الكافي ١ : ٣٧٣ ح ٤ .

فيا سبحان الله كأنّه لم يراجع الأخبار الواردة في المقام الدالّة على ارتدادهم عن الاسلام ، واستحقاقهم القتل منه عليه السلام لولا الوحدة وعدم المساعد من الأنام ، وهل يجوز يا ذوي العقول والأحلام أن يستوجبوا القتل وهم طاهروا الأجسام ؟

وأمّا ثالثاً ، فلأنّ العلّة التي لأجلها حكم بنجاسة الخوارج الناصبين هي مخالفتهم لبعض ضروريّات الدين ، وذلك هو القدح في سيّدنا ومولانا أمير المؤمنين عليه السلام وهل يكون ذلك أبلغ وأشنع ممّا ارتكبه منه جملة أُولئك المتمرّدين الذي قد علا شراره واضطرمت ناره الى يوم الدين ؟

وأمّا رابعاً ، فأيّ دليل دلّ على نجاسة ابن زياد ويزيد ومن تابعهم في ذلك الفعل الشنيع الشديد ؟ بل وأيّ دليل دلّ على نجاسة بني أُميّة الأرجاس وكلّ من حذا حذوهم في ذلك من بني العبّاس الذين قد أبادوا تلك الذرّية العلويّة وجرّعوهم علانية غصص المنيّة ؟ وأيّ حديث صرّح بنجاستهم حتّى يصرّح بنجاسة أئمّتهم ؟ وأيّ ناظر وسامع خفي عليه ما بلغ بهم عليهم السلام من أئمّة الضلالة ؟ حتّى أنّه لا يصار اليه الاّ مع الدلالة .

و لعلّه قدس سره أيضاً يمنع من نجاسة يزيد وأمثاله من خنازير بني أُميّة وكلاب بني العبّاس ؛ لعدم الدليل على كون التقيّة هي المانعة من اجتناب أُولئك الأرجاس .

وأمّا خامساً ، فما أورده من الاستدلال بحديث أفضليّة الوضوء من سؤر المسلمين ، فهو مسلّم بعد ثبوت الاسلام .

على أنّا لا نسلّم أنّ المراد بالاسلام هنا هو المعنى العامّ ، كما استند اليه المستدلّ ، بل المراد المعنى المرادف للايمان ، كما فسّره به بعض علمائنا الأعيان ، حيث قال : والوجه في التعليل كون الوضوء بفضل جماعة المسلمين أسهل حصولاً ، الى أن قال : مع ما فيه من التبرّك بسؤر المؤمن وتحصيل الألفة بذلك .

وأمّا سادساً ، فما فسّر به النصّاب من أنّهم هم الخوارج ممّا يقتضي منه العجب

العجاب ؛ لخروجه عن مقتضى النصوص المستفيضة في هذا الباب ، وأيضاً فلم يدّع ذلك أحد قبله ولا بعده من الأصحاب .

وبالجملة فكلامه ﷺ في هذا المقام لا أعرف له وجهاً من أخبار أهل الذكر عليهم السلام بل هي في ردّه وبطلانه أظهر من البدر في ليالي التمام .

والظاهر أنّ منشأ ذلك اعجال الأقلام من غير تأمّل ولا مراجعة لأخبار أهل الذكر عليهم السلام .

وقد وقع لهم – رضوان الله عليهم – نظير ذلك في مواضع عديدة :

منها : لهذا المحقّق بعينه في مسألة جواز النيابة في الحجّ عن المخالف وعدمه ، حيث قال في المعتبر ما صورته : قال الشيخان : لا ينوب عن مخالف في الاعتقاد الاّ أن يكون أباه ، وربّما كان التفاتهم الى تكفير من خالف الحقّ ، فلا تصحّ النيابة عمّن اتّصف بذلك ، ونحن نقول : ليس كلّ مخالف للحقّ لا تصحّ منه العبادة ، ونطالبهم بالدليل عليه ، ونقول : اتّفقوا على أنّه لا يعيد عبادته التي فعلها مع استقامته سوى الزكاة .

والأقرب أن يقال : لا تصحّ النيابة عن الناصب ، ويعني به من يظهر العداوة والشنئان لأهل البيت عليهم السلام وينسبهم الى ما يقدح في العدالة ، كالخوارج ومن ماثلهم[1] انتهى .

فانظر الى هذا الكلام وما هو عليه من البعد التامّ عن ذوق أحاديث الأئمّة عليهم السلام حيث أنّه قد استفاضت الأخبار عنهم عليهم السلام بأنّه لا يقبل شيء من الأعمال الاّ بولاية الآل ، ولو أردنا بسط ذلك لأدّى الى غاية الملال ، لكن نذكر بعضاً من تلك الأخبار الواردة في هذا المجال ، ليعلم الناظر المطّلع على حقيقة الحال ، انّ

---

(١) المعتبر ٢ : ٧٦٦ .

الواجب هو معرفة الرجال بالحقّ لا الحقّ بالرجال .

فروى الكليني في الصحيح عن محمّد بن مسلم ، قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : من دان الله تعالى بعبادة يجهد فيها نفسه وليس له امام من الله ، فسعيه غير مقبول ، وهو ضالّ متحيّر . الى أن قال : وان مات على هذه الحال مات ميتة كفر ونفاق[١] .

وفيه أيضاً في الصحيح عن أبي جعفر عليه السلام قال : أما لو أنّ رجلاً قام ليله ، وصام نهاره ، وتصدّق بجميع ماله ، وحجّ جميع دهره ، ولم يعرف ولاية ولي الله فيواليه ، ويكون جميع أعماله بدلالته اليه ، ما كان له على الله حقّ في ثوابه الحديث[٢] .

وبالجملة فالذي حضرني من الأحاديث الواردة بهذا المضمون في هذا الوقت ستّة عشر حديثاً بأسانيد عديدة[٣] ، فأيّ دليل يريد بعد ذلك الدليل في هذا المجال ؟ ولكنّهم كما ذكرنا يجرون القلم عن طريق الاستعجال .

وانظر أيضاً الى قوله « اتّفقوا على أنّه لا يعيد عبادته التي صلاّها » الى آخره ، فانّه توهّم أنّ عدم اعادة المخالف عبادته متى استبصر انّما هو لصحّتها ، والحال أنّ الذي دلّت عليه الأخبار[٤] – وبه صرّح أيضاً جملة من علمائنا الأبرار – أنّ ذلك انّما هو على سبيل التفضّل .

وأنت خبير بأنّه قد خصّ في كلامه السابق النواصب والخوارج خاصّة وهنا جعلهم أعمّ ، وجعل الخوارج بعض أفرادهم ، وعرّفهم بمن أظهر العداوة .

---

(١) أُصول الكافي ١ : ١٨٣ – ١٨٤ ح ٨ و ص ٣٧٥ ح ٢ .

(٢) أُصول الكافي ٢ : ١٩ ذيل ح ٥ .

(٣) راجع أُصول الكافي ٢ : ١٨ – ٢٣ .

(٤) راجع وسائل الشيعة ١ : ١٢٥ ب ٣١ باب عدم وجوب قضاء المخالف عبادته اذا استبصر سوى الزكاة اذا دفعها الى غير المستحقّ والحجّ اذا ترك ركناً منه .

ومثل ذلك وقع له في كتاب النكاح من الشرائع ، حيث فسّره فيه بالمعلن بالعداوة[١] ، واعترضه في المسالك بأنّه لا يشترط في المنع من الناصب اعلانه بالعداوة كما ذكره المصنّف ، بل متى عرف منه البغض لأهل البيت فهو ناصبيّ وان لم يعلن به ، كما نبّه عليه في خبر عبد الله بن سنان[٢] انتهى .

وقال شيخنا العلاّمة أبو الحسن الشيخ سليمان بن عبد الله البحراني - نوّر الله ضريحه - في بعض أجوبته ، وقد سئل عن المخالف هل هو كافر أم لا ؟ وعلى الأوّل هل هو نجس أم لا ؟

فأجاب بما صورته : استفاضت الأخبار بكفرهم ونصبهم وشركهم ، وأنّهم شرّ من اليهود والنصارى ، وأنّهم يكفرون بالله جهرة ، وأنّ من اعتقد أنّ لهم في الاسلام نصيباً فهو كافر ، وقد بسطنا الكلام في هذه المسألة في رسالتنا فصل الخطاب وفي المعراج والأربعين بسطاً لا مزيد عليه ، فبيّنا أنّ العمل بالأخبار المذكورة قريب جدّاً ، وأنّ تأويلها مع بعده ممّا لا داعي له .

الى أن قال : وأمّا النجاسة ، فالظاهر عدمها ، وما يقال من أنّ الكفر علّة للنجاسة، فيتحقّق بتحقّقه ؛ لعدم جواز تخلّف المعلول عن علّته ، محلّ بحث ؛ لأنّ الكفر من حيث هو هو ، أي : من حيث ماهيّته وطبيعته ليس علّة للنجاسة ؛ لعدم نهوض الدليل على ذلك[٣]، الى آخر كلامه أفاض الله تعالى عليه فيوض اكرامه .

وقال في موضع آخر ، وقد سئل هل مطلق المخالف نجس أم لا ؟ فكتب في الجواب : الظاهر طهارته ما لم يكن ناصباً ، وقد كنت أُرجّح نجاسته فيما مضى من الزمان ، وكتبت فيه رسالة ، والذي يقوى في نفسي الآن الطهارة وفاقاً للأكثر ، وان

---

(١) شرائع الاسلام ٢ : ٢٩٩ .

(٢) مسالك الأفهام ٧ : ٤٠٤ .

(٣) لم أظفر على هذه الرسالة ، وهي مخطوطة .

كانوا كفّاراً؛ اذ لم يقم لنا دليل على نجاسة الكافر مطلقا[١] انتهى كلامه زيد اكرامه.

أقول: والرسالة التي أشار اليها، وهي المسمّاة بفصل الخطاب، كما ذكره في أوّل كلاميه، لم نر منها في قالب الوجود الاّ ما يقرب من كرّاس بحجم الثمن، مشتمل على بعض من مقدّمة قد وضعها لتلك الرسالة، ولم تصل الى المقصود، وكثيراً ما يحيل ﷺ على رسائل يريد تصنيفها، فيعوّقه عن ذلك عوائق الزمان، وقصده عمّا هنالك طوارق الحدثان، ويمكن أن يكون قد أتمّها، ولكن لم نطّلع منها الاّ على هذا المقدار.

الاّ أنّه قال في خطبة هذه الرسالة ما صورته: وبعد فهذه فوائد لطيفة ونكات شريفة حرّرت فيها نجاسة أهل الكتاب، وكشفت فيها نقاب الاحتجاب عن وجه الصواب، واستطردت فيها الحكم بكفر المخالفين ونجاستهم، وكونهم من النصّاب، وان كان ذلك مخالفاً لما عليه أكثر أصحابنا المتأخّرين وفقهائنا المعاصرين الى آخر كلامه[٢].

وأنت خبير بما في كلامه ﷺ، حيث أنّه صرّح في أوّل كلامه الأوّل بأنّ الأخبار استفاضت بكفر المخالفين ونصبهم وشركهم، ثمّ قال في آخره: وأمّا النجاسة فالظاهر عدمها. ومفهوم هذا الكلام أنّ جميع المخالفين نصّاب، كما استفاضت به الأخبار، وأنّه مع الحكم بنصبهم فالظاهر عدم نجاستهم.

ومفهوم كلامه في جواب السؤال الثاني طهارة ماعدا الناصبي، فهو يعطي أنّ جميع المخالفين عنده ليسوا نصّاباً، وهو كما ترى خلاف ما ادّعاه في كلامه الأوّل من استفاضة الأخبار بنصب جميع المخالفين.

ولا يخفى عليك أنّه متى قام الدليل على نصبهم، فلا مجال للتوقّف في

---

(١) نفس المصدر.

(٢) كنه الصواب وفصل الخطاب في أحكام أهل الكتاب والنصّاب، مخطوط.

نجاستهم ، وليس القول بالنجاسة من حيث الكفر واقتضاء ماهيّة الكفر ذلك ؛ لعدم ثبوت ذلك كما ذكره ﷺ، ولا للاجماع الذي ادّعوه على نجاسة الكافر ، كما نقلناه عنهم في أوّل الباب ؛ لأنّ مثل هذا الاجماع المتناقل بينهم ليس بدليل شرعيّ يعتمد عليه ، ولا برهاناً جدّياً يجب الرجوع اليه ؛ لما حقّقناه في محلّ أليق ، بل الأخبار الكثيرة الدالّة على نجاسة الناصب ، وأنّه أنجس من الكلب ، مع أنّ الله تعالى لم يخلق خلقاً أنجس من الكلب ، ولا معارض لتلك الأخبار ، فيجب العمل بمضمونها حينئذ .

لا يقال : يمكن أن يجاب بأنّ مراده بالنصب الذي استفاضت به الأخبار في أوّل كلاميه أحد معاني النصب الغير المنافية للحكم بالاسلام ، كما ذهب اليه بعضهم ممّن تقدّم نقله عنه ، وبالنصب في الكلام الثاني هو المستلزم للكفر باطناً وظاهراً المنافي للاسلام ، وهو المعنى الذي عليه المشهور .

لأنّا نقول : فيه أنّ ما ذكره في الكلام الأوّل من أنّهم شرّ من اليهود والنصارى ، وأنّهم يكفرون بالله جهرة ، وأنّ من اعتقد أنّ لهم في الاسلام نصيباً فهو كافر ، يعطي الخروج عن جادّة الاسلام بكلا معنييه .

ويؤيّده منعه النجاسة بعدم اقتضاء الكفر ذلك ، ردّاً على من استند في القول بالنجاسة الى وجود الكفر ، كما هو المشهور ، فانّ الكفر الذي ادّعوه مقتضياً للنجاسة انّما هو الكفر باطناً وظاهراً ، ولو كان مراده بالنصب ما ذكر في كلامه انّما أراد به الكفر الباطني الغير المنافي شيء منه الاسلام ظاهراً ، لكان له أن يتمسّك في عدم النجاسة بثبوت الاسلام الظاهري ، كما يقوله أُولئك الحاكمون به .

بل مراده – كما هو مذهبه المشهور عنه ، وهو الذي صرّح به في رسالة الصلاة – أنّ كفرهم من قبيل كفر سائر هؤلاء الكفّار والمشركين ، ولكن حيث لم

يقم الدليل عنده على نجاسة الكافر ، كما صرّح به قبله السيّد السند في المدارك[١] منع من النجاسة هنا لذلك ، وحينئذ فيرد عليه ما ذكرنا من أنّ النجاسة انّما لزمت من قبل النصب ، كما عرفت من تلك الأخبار لا من جهة الكفر ؛ لخلوّه عن الدليل في ذلك المضمار .

وبالجملة فشيخنا - طاب ثراه - غفل عن جهة النصب وايجابها النجاسة ، ولم يلتفت الاّ الى جهة الكفر ، وهي غير مقتضية لذلك كما ذكره ﷺ .

فان قلت : انّ تلك الأخبار قد اشتملت على نجاسة ولد الزنا ، والأصحاب لا يقولون به ، فلعلّ ذلك ممّا يبطل العمل بمضمونها ، كما طعن به بعضهم في غير موضع ؛ لما يلزم منه من استعمال اللفظ المشترك في كلا معنييه .

قلت : قد صرّح المحقّق والعلاّمة والشهيد في مواضع من كتبهم الاستدلاليّة بأنّ طرح بعض الخبر لمعارض أقوى وانعقاد اجماع على خلافه ، لا يستلزم طرح ما لا معارض له ، بل يعمل به فيه لوجود المقتضي وعدم المعارض ، وما هو الاّ كالعامّ المخصوص .

على أنّه قد حكي أيضاً عن ابن ادريس القول بنجاسة ولد الزنا مدّعياً عليه الاجماع ، وعلّله بأنّه كافر[٢] . ونقل في المختلف أنّ القول بكفره منقول عن السيّد المرتضى[٣] وابن ادريس ، ثمّ قال : وباقي علمائنا حكموا باسلامه وهو الحقّ[٤] .

وربّما نسب الى الصدوق القول بالنجاسة لتصريحه بنجاسة سؤره ، حيث قال : لا يجوز الوضوء بسؤر اليهودي والنصراني وولد الزنا والمشرك وكلّ من خالف

---

(١) مدارك الأحكام ٢ : ٢٩٤ .

(٢) السرائر ١ : ٣٥٧ .

(٣) الانتصار ص ٢٧٣ .

(٤) مختلف الشيعة ١ : ٢٣١ ط مؤسّسة النشر الاسلامي .

الاسلام[١]. وذكره مع المشرك ونحوه قرينة دالّة على النجاسة.

وما تمسّكوا به من لزوم استعمال المشترك في كلا معنييه، وأنّه غير جارٍ، ممنوع؛ لشيوع استعماله في الأخبار، كما لا يخفى على من جاس خلال تلك الديار، ومع وجوده فيها فلا يلتفت الى منع الأُصوليّين، وحينئذ فنجاسة أُولئك المخالفين النصّاب ذوي الأذناب لا شبهة فيه ولا ارتياب، كيف؟ وقد رتّب على نجاسة الكلاب.

وما أورده بعض الفضلاء المعاصرين من لزوم الحرج بالحكم بالنجاسة، فقد تقدّم الجواب عنه مفصّلاً.

البحث الثاني

في بيان أحكام مناكحة النصّاب والمخالفين

قد استفاضت الأخبار بالمنع من مناكحة النصّاب على وجه لا شبهة فيه ولا ارتياب.

فمن ذلك صحيحة عبد الله بن سنان، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الناصب الذي قد عرف نصبه وعداوته، هل يزوّجه المؤمنة وهو قادر على ردّه وهو لا يعلم بردّه؟ قال: لا يزوّج المؤمن الناصبة، ولا يتزوّج الناصب المؤمنة، ولا يتزوّج المستضعف مؤمنة[٢].

بل صرّح بعض الأخبار كهذه الصحيحة بالمنع من تزويج المؤمنة من لم يكن مؤمناً وان كان مستضعفاً[٣].

---

(١) كتاب الهداية ص ١٤ ط سنة ١٣٧٧.

(٢) فروع الكافي ٥: ٣٤٩ ح ٨.

(٣) راجع: فروع الكافي ٥: ٣٤٨.

ومثله ما رواه في الفقيه في الصحيح عن زرارة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : تزوّجوا في الشكّاك ولا تزوّجوهم ؛ لأنّ المرأة تأخذ من أدب زوجها ويقهرها على دينه[١] .

وجمهور متأخّري أصحابنا - رضوان الله عليهم - حيث خصّوا الناصب بفرد خاصّ من أفراد المخالفين ، وقع الخلاف بينهم ، فمن عداه ممّن يعدّونه من أقسام المسلمين هل يكفي في جواز نكاحهم مجرّد الاسلام الذي هم عليه أم يشترط فيهم الايمان ؟ فالمشهور بينهم اشتراط الايمان الاّ فيما اذا كانت المرأة مخالفة ، وذهب جماعة منهم المحقّق في كتابيه[٢] ، والشهيد الثاني في المسالك[٣] ، وتبعهم الفاضل ملاّ محسن الكاشاني في المفاتيح[٤] ، الى الاكتفاء بمجرّد الاسلام.

واستدلّوا على ذلك بصحيحة عبد الله بن سنان ، قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام بم يكون الرجل مسلماً تحلّ مناكحته وموارثته ؟ وبم يحرم دمه ؟ قال : يحرم دمه بالاسلام اذا أظهر ، وتحلّ مناكحته وموارثته[٥] .

وما رواه الفضيل بن يسار ، قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن المرأة العارفة هل أُزوّجها الناصب ؟ قال : لا ؛ لأنّ الناصب كافر ، قال : فأُزوّجها الرجل غير الناصب ولا العارف ؟ فقال : غيره أحبّ اليّ[٦] .

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٣ : ٤٠٨ برقم : ٤٤٢٦ .

(٢) شرائع الاسلام ٢ : ٢٩٩ ، المختصر النافع ص ٢٠٤ .

(٣) مسالك الأفهام ٧ : ٤٠٠ .

(٤) مفاتيح الشرائع ٢ : ٢٥٣ المطبوع بتحقيقنا .

(٥) تهذيب الأحكام ٧ : ٣٠٣ ح ٢٣ .

(٦) تهذيب الأحكام ٧ : ٣٠٣ ح ٢١ .

وأجاب السيّد السند صاحب المدارك في شرح النافع عن الصحيحة المذكورة بمنع الدلالة ، قال : الظاهر أنّ المراد من فعل المناكحة والموارثة الحكم بصحّة نكاحهم وموارثتهم ، لا جواز تزويجهم[١] انتهى .

وأنت خبير بما فيه من البعد ، ولكنّه لا مندوحة له عن ارتكابه ، حيث أنّه ممّن يحكم باسلام أُولئك المخالفين . وأمّا على ما اخترناه من كفرهم المانع من جواز مناكحتهم ، فالجواب ظاهر عن الصحيحة المذكورة .

وأمّا عن رواية الفضيل ، فيحمل أفعل التفضيل فيها على غير بابه ، كما هو شائع ذائع ، ومنه قوله سبحانه ﴿ ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة ﴾[٢] وروده في الأخبار غير عزيز . وعلى أيّ حال فهي لا تبلغ قوّة المعارضة لتلك الأخبار الواردة في ذلك المضمار .

وممّا يدلّ على المنع من مناكحة المخالفين المعدودين عندهم من جملة المسلمين ، الأخبار الدالّة على كفرهم ونصبهم وخروجهم عن الاسلام بكلّيته ، كما قدّمناه .

ويدلّ على ذلك أيضاً حسنة الحلبي بابراهيم بن هاشم الذي لا يقصر حديثه عن الصحيح ، بل وصفه بالصحّة جماعة من أصحابنا ، منهم شيخنا المجلسي ، ووالده ، وشيخنا البهائي ووالده ، نوّر الله ضرائحهم ، وهو الأظهر عندي ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه أتاه قوم من أهل خراسان من ماوراء النهر ، فقال لهم : تصافحون أهل بلادكم وتناكحونهم ، أما أنّهم اذا صافحتموهم انقطعت عروة من عرى الاسلام ، واذا ناكحتموهم انتهك الحجاب فيما بينكم وبين الله عزّوجلّ[٣] .

---

(١) شرح مختصر النافع ، مخطوط .

(٢) الجمعة : ١١ .

(٣) فروع الكافي ٥ : ٣٥٢ ح ١٧ .

ورواية الفضل بن يسار ، قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : انّ لامرأتي أُختاً عارفة على رأينا ، وليس على رأينا بالبصرة الاّ قليل ، فأُزوّجها ممّن لا يرى رأيها ؟ فقال : لا ولا نعمة ولا كرامة ، انّ الله عزّوجلّ يقول : ﴿ فلا ترجعوهنّ الى الكفّار لا هنّ حلّ لهم ولا هم يحلّون لهنّ ﴾[١] .

وموثّقة زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : كانت تحته امرأة من ثقيف وله منها ابن يقال له : ابراهيم ، فدخلت عليها مولاه لثقيف ، فقالت لها : من زوجك هذا ؟ قالت : محمّد بن علي ، قالت : فانّ لذلك أصحاباً بالكوفة قوم يشتمون السلف ويقولون ... قال : فخلّى سبيلها ، فرأيته بعد ذلك قد استبان عليه وتضعضع من جسمه شيء الحديث[٢] .

ويدلّ على ذلك أيضاً بأوضح دلالة الأخبار المستفيضة التي قدّمناها في المطلب الثاني من مطالب الباب الثاني الدالّة على أنّ غير المؤمنة والمستضعفة لا يجوز تزويجها .

وبالجملة فلا اشكال عندي في عدم جواز مناكحة أُولئك المخالفين الذين قد اتّضح نصبهم ، وتحقّق كفرهم على اليقين ، فالقول بما عليه البعض من أصحابنا – رضوان الله عليهم – من جواز التزويج بالمخالفة الغير المستضعفة بناءً على أنّها مسلمة ، ردّ لتلك الأخبار المستفيضة الصحيحة ، ومقابلة للنصوص بالاجتهادات الصريحة .

نعم يبقى الكلام في المستضعفين ، ومنهم الشكّاك ، فانّه بمقتضى الحكم باسلامهم يجوز تزويجهم والتزويج فيهم ، كما دلّت عليه أخبار الاسلام ، من أنّه متى حكم باسلام شخص جازت مناكحته ومواريثه ، وحقن دمه وماله ، وظاهر

---

(١) فروع الكافي ٥ : ٣٤٩ ح ٦ ، والآية في سورة الممتحنة : ١٠ .
(٢) فروع الكافي ٥ : ٣٥١ ح ١٣ .

الروايات أيضاً الاتّفاق على جواز التزويج فيهم كذلك ، وانّما اختلفت في جواز تزويجهم بالمؤمنة .

وقد دلّت صحيحة عبد الله بن سنان[١] وهي الأُولى من روايتيه على المنع من ذلك، وصحيحة زرارة[٢] أيضاً ، وقد صرّحتا بالنهي الذي مفاده التحريم .

وقد روى الفضيل أيضاً عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت : جعلت فداك ما تقول في نكاحهم والمرأة عارفة ؟ فقال : انّ العارفة لا توضع الاّ عند عارف[٣] .

والمسألة عندي لا تخلو من اشكال ، حيث أنّ قضيّة الحكم بالاسلام كما استفاضت به أحاديثهم عليهم السلام يقتضي الجواز ، وهذه الأخبار الصحاح قد صرّحت بالمنع ، وحمل النهي فيها على الكراهة جمعاً وان أمكن ، لكنّه بعيد من مساق مقامها وحاقّ نظامها ، والاحتياط لا يخفى .

بحث مع أصحابنا :

وأنت خبير بأنّ ما عليه الجمهور من متأخّري أصحابنا - رضوان الله عليهم - في هذه المسألة من القول باسلام المخالفين ، والمنع من مناكحتهم ، لا يخلو من تناقض وتدافع .

أمّا أوّلاً ، فلأنّ المستفاد من الأدلّة أنّه متى حكم باسلام أحد وجب اجراء أحكام الاسلام عليه كلاًّ من حقن دمه وماله وطهارته ومناكحته وموارثته ونحو ذلك ، ولم يقم لنا دليل على التفصيل باجراء بعض منها دون بعض ، فالقول به من غير دليل ، بل قيام الدليل على خلافه مشكل ، وورود هذه الأخبار المانعة من

---

(١) فروع الكافي ٥ : ٣٤٩ ح ٨ .

(٢) من لا يحضره الفقيه ٣ : ٤٠٨ .

(٣) فروع الكافي ٥ : ٣٥٠ ح ١١ .

مناكحة المخالفين لا تصلح لأن يكون دليلاً على ذلك ؛ لأنّ ذلك فرع ثبوت الاسلام لهم ، وهو أوّل المسألة .

وأمّا ثانياً ، فلأنّه من المعلوم في زمنه صلى الله عليه وآله جواز مناكحة أُولئك المنافقين ، وقد نكح صلى الله عليه وآله وأنكح بناته على ذلك ، وليس الاّ باعتبار الاكتفاء في صحّة النكاح بظاهر الاسلام ، لعلمه صلى الله عليه وآله بعدم ايمان أُولئك ، فكيف يتمّ ما قالوه من اشتراط الايمان في جواز المناكحة ؟

وأمّا ثالثاً ، فلأنّه يلزم على ما ذكروه ترجيح مرتبة الامامة على مرتبة النبوّة ؛ لأنّه اذا جاز مناكحة مظهر الاسلام وان جحد النبوّة وامتنع مناكحته لجحده الولاية لزم ذلك ، والحال أنّه متى جاز الأوّل ينبغي أن يجوز الثاني بطريق أولى .

لايقال : انّ الايمان المعتبر هنا غير الايمان المعتبر في زمنه صلى الله عليه وآله ؛ لأنّ المراد به هنا ما هو عبارة عن زيادة اعتقاد امامة الأئمّة الاثني عشر عليهم السلام وهذا غير مطلوب منهم في ذلك الوقت .

لانّا نقول : هذا كلام من لا أُنس له بالأخبار ، ولا تحقيق له في ذلك المضمار ، وذلك لأنّ الايمان سابقاً ولاحقاً أمر واحد ، وهو على ما أمر به الشارع عبارة عن التصديق بالله ورسوله وبجميع ما جاء به صلى الله عليه وآله .

نعم هذا التصديق تزايد بتزايد الفروض المأمور بها منه صلى الله عليه وآله ، فمن مات في أوّل البعثة قبل الأمر بالفرائض مصدّقاً بالله سبحانه ورسوله مات مؤمناً بلا خلاف ، ومن مات في وسط الاسلام قبل تكامل الفرائض مصدّقاً بتلك مات مؤمناً ، وهكذا من مات بعد تكامل الفرائض ، فالايمان لا فرق بين أوّله ولا آخره حتّى يحصل الاقرار بالامامة نوعاً منه على حدّه ، بل الامامة من جملة تلك الفروض .

على أنّه لو كان مناط الفرق ما ذكر ، فانّا نقول أيضاً بعد نصّه صلى الله عليه وآله على الامامة وأمره بها في غدير خمّ ، على وجه صارت من أضرّ ضروريّات دينه ، فمن لم

يصدّق بها يومئذ كسائر أُولئك المنافقين ، ومنهم عائشة وحفصة اللتان كانتا تحته صلى الله عليه وآله هل يحلّ نكاحه أم لا ؟ لا سبيل الى الثاني قطعاً ، فيتعيّن الأوّل .

ولو جاز ذلك في حياته وامتنع بعد وفاته من غير سبب آخر يوجب ذلك ، للزم الاحداث في دينه صلى الله عليه وآله وتحريم ما أحلّه ، وقد ثبت أنّ حلاله حلال وحرامه حرام الى يوم القيامة .

وبالجملة فالقول بالاسلام والمنع من المناكحة ممّا لا وجه له ، فالقائل باسلامهم يتحتّم عليه القول بجواز مناكحتهم ، كما هو أحد القولين ، والقائل بالمنع من مناكحتهم لا يتمّ له الاّ بالقول بكفرهم وخروجهم عن جادّة الاسلام بكلّيته ، كما هو القول الفصل والمذهب الجزل ، المؤيّد بتطابق الآيات والروايات ، وعليه تجتمع الأخبار الواردة في ذلك المضمار ، فانّ تلك الأخبار الدالّة على المنع من مناكحتهم ممّا خرجت عنهم عليهم السلام من حيث قولهم بكفرهم المانع من ذلك ، كما دريته من أخبار الباب الثاني .

وروى الصدوق – عطّر الله مرقده – في الصحيح عن العلاء بن رزين أنّه سأل أبا جعفر عليه السلام عن جمهور الناس ، فقال : هم اليوم أهل هدنة ، تردّ ضالّتهم ، وتؤدّى أمانتهم ، وتجوز مناكحتهم وموارثتهم في هذه الحال[1] .

وهذه الرواية بحسب ظاهرها منافية لما ذكر من الأحكام .

والجواب عنها بالحمل على التقيّة ، كما يلوح من ظاهر لفظها ، واختار هذا الحمل المحدّث الشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العاملي قدس سره في كتاب وسائل الشيعة ، فانّه قال في باب جواز مناكحة الناصب عند الضرورة والتقيّة ، ثمّ أورد الرواية المذكورة ، وأورد بعدها رواية تزويج عمر لعنه الله بأُمّ كلثوم[2] .

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٣ : ٤٧٢ ح ٤٦٤٦ .

(٢) وسائل الشيعة ٢٠ : ٥٦١ ، كتاب النكاح باب ١٢ من أبواب ما يحرم بالكفر ونحوه .

وظاهر السيّد السند في شرح النافع حمل الرواية المذكورة على أنّ المراد من جواز المناكحة والموارثة فيها ، يعني مناكحة بعضهم في بعض ، وموارثة بعضهم بعضاً ، لا جواز تزويجهم ، فانّه قال ﷺ بعد أن أورد صحيحة عبد الله بن سنان السالفة المستدلّ بها على جواز المناكحة ما صورته : الظاهر أنّ المراد من حلّ المناكحة والموارثة الحكم بصحّة نكاحهم وموارثتهم لا جواز تزويجهم ، وأوضح منها دلالة على هذا المعنى ما رواه ابن بابويه في الصحيح عن العلاء بن رزين ، ثمّ ساق الرواية الى آخرها[١] . والأقرب فيها هو الحمل على التقيّة ، كما تقدّم .

كلام مع شيخنا الشهيد :

وحيث اختار شيخنا الشهيد الثاني في شرح المسالك الاكتفاء بمجرّد الاسلام ، أجاب عن تلك الروايات المنافية في المقام . أمّا عن صحيحة عبد الله بن سنان الأُولى من روايتيه ، فقال : انّ المستضعف يطلق على معان ، منها ما هو أسوء حالاً من المخالف العارف ، فلا يلزم من النهي عن نكاح المستضعف النهي عن نكاح غير المؤمن مطلقا ، وان كان في أفراده ما هو أحسن حالاً من المخالف[٢] .

وأجاب عن غيرها بضعف الاسناد ، وجعل من ذلك صحيحة زرارة السابقة ، فانّه نقلها من الكافي ، وهي ضعيفة بسهل بن زياد ، وعبد الكريم بن عمرو ، عن أبي بصير عنه عليه السلام ، ثمّ طعن فيها بضعف الاسناد ، وانّها لا تدلّ على المطلوب ، قال : فانّ النهي عن الشكّاك لا يستلزم النهي عن غيرهم[٣] .

أقول : وكلامه ﷺ منظور فيه من وجوه :

---

(١) شرح مختصر النافع ، مخطوط .

(٢) مسالك الأفهام ٧ : ٤٠٣ .

(٣) مسالك الأفهام ٧ : ٤٠٢ - ٤٠٣ .

الأوّل : ما حقّقناه من كفر أُولئك المخالفين ونصبهم ، المانع من جواز نكاحهم .

الثاني : أنّ ما ذكره من معنى المستضعف لم ينقله ناقل من علمائنا ، ولا ورد به خبر من أخبارنا . وقد فسّره ابن ادريس - طاب ثراه - بمن لا يعرف اختلاف الناس في الآراء والمذاهب ، ولا يبغض أهل الحقّ على اعتقادهم[١] .

وعرّفه في الذكرى بأنّه الذي لا يعرف الحقّ ، فلا يعاند عليه ولا يوالي أحداً بعينه[٢] . وعرّفه المفيد في المسائل الغريّة بأنّه الذي لا يعرف بالولاء ، ويتوقّف عن البراءة[٣] .

وهذه التعاريف كلّها متقاربة المؤدّى ، وتعاريف أصحابنا كلّها على نحو ذلك ، كما صرّحوا به في بحث الصلاة على الأموات[٤] .

وأمّا الروايات في تفسيره ، فكلّها من ذلك القبيل ، وقد عقد له في الكافي باب وسمّاه باب المستضعف[٥] ، وأخباره كلّها على ذلك المنوال ، ففي جملة منها أنّه عبارة عمّن لا يستطيع أن يؤمن ولا يستطيع أن يكفر[٦] ، وفي بعضها هم النساء والأولاد[٧] ، وفي بعضها من لم يعرف اختلاف الناس[٨] ، وفي بعضها من لم ترفع له حجّة[٩] .

---

(١) السرائر ١ : ٨٤ .

(٢) الذكرى ١ : ١٠٩ .

(٣) المسائل الغريّة ، لم أعثر عليها .

(٤) راجع : ذكرى الشيعة ١ : ٤٠٢ .

(٥) أُصول الكافي ٢ : ٤٠٤ .

(٦) أُصول الكافي ٢ : ٤٠٤ ح ١ .

(٧) أُصول الكافي ٢ : ٤٠٤ ح ٢ و ٣ .

(٨) أُصول الكافي ٢ : ٤٠٥ ح ٧ و ١٠

(٩) أُصول الكافي ٢ : ٤٠٦ ح ١١ .

الثالث : انّا وان سلّمنا ثبوت المعنى الذي ادّعاه ، فهو هنا غير ممكن الحمل عليه ، حيث أنّ ما فسّر به المستضعف وجعله أحد معانيه من أنّه الأسوء حالاً من المخالف العارف ، فمعناه أنّه الأشدّ عناداً في مذهبه الباطل ، وتعصّباً في دينه العاطل ، وليس ذلك الاّ بعداوة أهل البيت عليهم السلام وعداوة شيعتهم لأجلهم ، لانّا لا نعقل من المخالف متى أُطلق الاّ المخالف في الامامة والمقدّم فيها ، سيّما مع وصفه بالعارف . وحينئذ فالأسوء حالاً منه انّما هو الناصب العدوّ كما ذكرنا ، بناءً على ما يرونه من الفرق ، وقد عرفت أنّ الرواية تضمّنت أوّلاً حكم الناصب ، فلا معنى حينئذ لذكر ذلك الفرق الراجع اليه بطريق الآخرة .

على أنّا لا نعرف لمعنى أحسنيّة الحال من المخالف وجهاً سوى الحمل على المستضعف ، وهو ليس بمحلّ النزاع عنده ، كما يشعر به كلامه ؛ لأنّ حاصل كلامه أنّ النهي عن هذا الفرد الخاصّ لا يستلزم النهي عن غير المؤمن الذي هو محلّ النزاع ؛ لأنّ من جملة أفراده ما هو صريح المباينة لذلك الفرد الخاصّ ، وهو الأحسن حالاً من المخالف .

الرابع : أنّ ما طعن به على صحيحة زرارة التي رواها عن الكافي عن أبي بصير كما أشرنا اليه غير متّجه . أمّا عن ضعف الاسناد ، ففيه ما عرفت من أنّها في الفقيه صحيحة ، فانّه رواها عن زرارة[1] ، وطريقه اليه في المشيخة صحيح[2] ، كما لا يخفى على من رجع اليه .

وأمّا من جهة متنها من أنّ النهي عن الشكّاك لا يستلزم النهي عن غيرهم ، فهو غير مسلّم ، كيف ؟ وتعليله عليه السلام ذلك بأنّ المرأة تأخذ من أدب زوجها ويقهرها على دينه ، ينادي باستلزام النهي عن تزويج الشكّاك النهيَ عن تزويج المخالفين

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٣ : ٤٠٨ ح ٤٤٢٦ .

(٢) من لا يحضره الفقيه ٤ : ٤٢٥ .

الذين هم أسوء حالاً وعقيدة من الشكّاك ، كما لا يخفى على من له أدنى رويّة وفكر .

قال السيّد في شرح النافع بعد نقله الصحيحة المذكورة : وجه الدلالة أنّ المنع من تزويج الشكّاك يقتضي المنع من تزويج غيرهم من المعتقدين لمذهب أهل الخلاف بطريق أولى ، ويؤيّده التعليل المستفاد من قوله عليه السلام : لأنّ المرأة تأخذ من أدب زوجها ويقهرها على دينه[١] انتهى كلامه زيد مقامه .

البحث الثالث

في اباحة دمائهم وحلّ أموالهم

اعلم أنّ المفهوم من كلام الأصحاب - رضوان الله عليهم - بناءً على حكمهم باسلام المخالفين ، وجوب القود على المؤمن بقتله المخالف ، فيقتل به عندهم اذا قتله عمداً ، فانّهم جعلوا من شروط القصاص التساوي في الدين ، وفرّعوا عليه أنّه لا يقتل المسلم بالكافر ، وأرادوا بالمسلم هو المقرّ بالشهادتين ، كما سلف نقله عنهم ، وبالكافر هو المنكر للتوحيد أو النبوّة ، والمفهوم من النصوص أنّ موضع القود بالنسبة الى هذا الشرط انّما هو الايمان .

فروى الكليني في الكافي في الصحيح ، والشيخ في التهذيب ، عن يونس ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من قتل مؤمناً متعمّداً ، فانّه يقاد به الاّ أن يرضى أولياء المقتول أن يقبلوا الدية الحديث[٢] .

وروى الشيخ في الصحيح ، عن عبد الله سنان ، قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من قتل مؤمناً متعمّداً قيد به ، الاّ أن يرضى أولياء المقتول أن يقبلوا

---

(١) شرخ مختصر النافع ، مخطوط .

(٢) فروع الكافي ٧ : ٢٨٢ ح ٩ ، تهذيب الأحكام ١٠ : ١٦٠ ح ٢٠ .

الدية[١].

هذا ما وقفت عليه من النصوص بالنسبة الى ذلك، وهو كما ترى صريح الدلالة على ما ادّعيناه، فما ذكروه من أنّ موضع الشرط هنا هو الاسلام لم نعرف له دليلاً في هذا المقام سوى حكمهم باسلام المخالفين.

نعم روى الشيخ في التهذيب عن ابن فضّال، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كلّ من قتل شيئاً صغيراً أو كبيراً بعد أن يتعمّد، فعليه القود[٢].

وهو على اطلاقه غير معمول عليه اتّفاقاً، فيكون مقيّداً بتلك الروايتين، على أنّه لو ورد ما ادّعوه من أنّ موضع الشرط هو الاسلام، لأمكن الجواب عنه بقيام الدليل حسبما قدّمنا على كفرهم وعدم اسلامهم، وحينئذ فلا يدخلون في هذا الحكم.

قال شيخنا أبو الحسن[٣] - أفاض الله تعالى عليه سوانح المنن - في بعض أجوبته، وقد سئل هل يقتل المؤمن بالمخالف قصاصاً، فأجاب بما صورته: ظاهر الجماعة القصاص حيث لم يشترطوا سوى التساوي في الاسلام، مع اعتقادهم اسلام المخالف الغير المستضعف. وعلى ما حقّقنا من أنّ ظاهر الأخبار كفر المخالف الغير المستضعف يشكل الحكم، ولو قيل بعدم القود كان قويّاً ﴿ ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً ﴾[٤] والعجب من الأصحاب نقلوا عن المرتضى القول بنجاسة سؤر المخالف والحكم بكفره، ولم ينقلوا مذهبه هنا، ولا

---

(١) تهذيب الأحكام ١٠: ١٥٩ ح ١٧.

(٢) تهذيب الأحكام ١٠: ١٦٢ ح ٢٧.

(٣) هو العلاّمة الشيخ سليمان الماحوزي البحراني.

(٤) النساء: ١٤١.

ريب أنّ اللائق بمذهبه عدم القود، وفي الأخبار ما يرشد الى ذلك[١] انتهى كلامه.

وممّن صرّح بذلك وذهب اليه المحدّث الفاضل الشيخ محمّد بن الحسن الحرّالعاملي في كتاب وسائل الشيعة، فانّه قال: باب عدم ثبوت القصاص على المؤمن بقتل الناصب وتفسيره[٢]، ثمّ نقل في الباب دليلاً على الحكم الأوّل صحيحة بريد بن معاوية العجلي الآتية، ونقل على الحكم الثاني روايتي الصدوق في العلل وابن ادريس في السرائر، الدالّتين على أنّ الناصب هو من نصب للشيعة، أو من قدّم الجبت والطاغوت، وقد تقدّمتا.

ومال الى ذلك العلاّمة المحدّث السيّد نعمة الله الجزائري، على ما رأيته من كلامه في كتاب الأنوار النعمانيّة، وسيأتي عبارته بعينها.

حلّ دم الناصب وماله:

فاعلم أنّه قد استفاضت الأخبار عنهم - سلام الله عليهم - بحلّ دماء أُولئك المخالفين وحلّ أموالهم، مع أمن الفاعل على نفسه أو ماله واخوانه من الضرر.

فروى الشيخ في الصحيح عن حفص بن البختري، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: خذ مال الناصب حيثما وجدته وادفع الينا الخمس[٣].

وروى أيضاً بسنده الى اسحاق بن عمّار، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: مال الناصب وكلّ شيء يملكه حلال لك الاّ امرأته، فانّ نكاح أهل الشرك جائز، وذلك أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: لا تسبّوا أهل الشرك، فانّ لكلّ قوم نكاحاً، ولولا أنّا نخاف عليكم أن يقتل الرجل منكم برجل منهم، والرجل منكم خير من ألف

---

(١) أجوبة المسائل ... للشيخ سليمان البحراني، مخطوط.

(٢) وسائل الشيعة ٢٩: ١٣٢ ب ٦٨.

(٣) تهذيب الأحكام ٤: ١٢٢ ح ٣٥٠.

رجل منهم لأمرناكم بالقتل لهم ، ولكن ذلك الى الامام[١] .

وروى الكليني في الكافي ، والشيخ في التهذيب في الصحيح ، عن بريد بن معاويد العجلي قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن مومن قتل ناصباً معروفاً بالنصب على دينه غضباً لله ورسوله صلى الله عليه وآله أيقتل به ؟ فقال : أمّا هؤلاء فيقتلونه به ، ولو رفع الى امام عادل ظاهر لم يقتله به ، قلت : فيبطل دمه ؟ قال : لا ولكن ان كان له ورثة فعلى الامام أن يعطيهم الدية من بيت المال ؛ لأنّ قاتله انّما قتله غضباً لله وللامام ولدين المسلمين[٢] .

وروى الصدوق رحمه الله في كتاب العلل في الصحيح ، عن داود بن فرقد ، قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : ما تقول في قتل الناصب ؟ قال : حلال الدم ولكنّي أتّقى عليك ، فان قدرت أن تقلب عليه حائطاً ، أو تغرقه في ماء ، لكيلا يشهد به عليك فافعل ، قلت : فما ترى في ماله ؟ قال : توه ما قدرت عليه[٣] .

وروى في كتاب عيون أخبار الرضا عليه السلام باسناده عن الفضل بن شاذان ، عن الرضا عليه السلام فيما كتبه للمأمون قال عليه السلام : لا يحلّ[٤] قتل أحد من النصّاب والكفّار في دار التقيّة ، الاّ قاتل أو ساع في فساد ، وذلك ان لم تخف على نفسك وعلى أصحابك[٥] .

وروى أيضاً في الفقيه في الصحيح ، عن محمّد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قلت له : أرأيت من جحد الامام منكم ما حاله ؟ فقال : من جحد اماماً برأ من

---

(١) تهذيب الأحكام ٦ : ٣٨٧ ح ٢٧٥ .

(٢) فروع الكافي ٧ : ٣٧٤ ح ١٤ ، تهذيب الأحكام ١٠ : ٢١٣ ح ٤٨ .

(٣) علل الشرائع ص ٦٠١ ح ٥٨ .

(٤) في العيون : لا يجوز .

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢ : ١٢٤ .

الله وبرأ منه ومن دينه ، فهو كافر مرتدّ عن الاسلام ؛ لأنّ الامام من الله ، ودينه دين الله ، ومن برأ من دينَ الله فهو كافر مرتدّ عن الاسلام ، ودمه مباح في تلك الحال ، الاّ أن يرجع ويتوب الى الله عزّوجلّ[١] .

وروى الكليني في الكافي بسنده عن معمّر بن وشيكة ، قال ، سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : لا يصلح الناس في الطلاق الاّ بالسيف ، ولو ولّيتهم لرددتهم الى كتاب الله عزّوجلّ[٢] .

وروى فيه أيضاً عن أبي بصير ، قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : لا والله لو ملكت من أمر الناس شيئاً لأقمتهم بالسيف والسوط حتّى يطلقوا للعدّة كما أمر الله عزّوجلّ[٣] .

ومن المعلوم أنّ المراد بالناس هم العامّة - خذلهم الله تعالى - ومن الظاهر البيّن أنّ مخالفتهم في الامامة التي هي الأصل أعظم من المخالفة في الطلاق الذي هو أحد فروعها ، فاستحقاقهم القتل بمجرّد المخالفة فيه مستلزم لاستحقاقهم ذلك بالمخالفة في الأصل بالطريق الأولى ألبتّة .

وروى الصدوق رحمه الله أيضاً في كتاب العلل بسنده عن الفضل الهاشمي ، عن الصادق عليه السلام في حديث طويل قال في آخره : يابن عمّ من زعم أنّ الحسين عليه السلام لم يقتل ، فقد كذّب رسول الله صلى الله عليه وآله وعليّاً ، وكذّب الأئمّة عليهم السلام من بعده في اخبارهم بقتله ، ومن كذّبهم فهو كافر بالله العظيم ، ودمه مباح لكلّ من سمع ذلك منه[٤] .

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٤ : ١٠٤ ح ٥١٩٢ .

(٢) فروع الكافي ٦ : ٥٦ - ٥٧ ح ١ .

(٣) فروع الكافي ٦ : ٥٧ ح ٥ .

(٤) علل الشرائع ص ٢٢٧ .

وروى الثقة الجليل محمّد بن عبد العزيز الكشي في كتاب الرجال ، بسنده فيه الى علي بن حديد ، قال : سمعت من سأل أبا الحسن الأوّل عليه السلام ، فقال : انّي سمعت محمّد بن بشير يقول : انّك لست موسى بن جعفر الذي أنت امامنا وحجّتنا فيما بيننا وبين الله تعالى .

قال : فقال : لعنه الله ثلاثاً ، أذاقه الله حرّ الحديد ، قتله الله أخبث ما يكون من قتلة ، فقلت له : جعلت فداك اذا أنا سمعت ذلك منه أو ليس حلال لي دمه مباح ، كما أُبيح دم السابّ لرسول الله صلى الله عليه وآله وللامام عليه السلام ؟ فقال : نعم حلّ والله دمه واباحه لك ولمن سمع ذلك منه .

قلت : أو ليس هذا بسابّ لك ؟ قال : هذا سابّ لله وسابّ لرسول الله صلى الله عليه وآله وسابّ لآبائي وسابّي ، وأيّ سبّ ليس يقصر عن هذا ولا يفوقه هذا القول .

فقلت : أرأيت اذا أتاني لم أخف أن أغمز بذلك بريئاً ثمّ لم أفعل ولم أقتله ما عليّ من الوزر ؟ فقال : يكون عليك وزره أضعافاً مضاعفة من غير أن ينتقص من وزره شيء ، أما علمت أنّ أفضل الشهداء درجة يوم القيامة من نصر الله ورسوله بظهر الغيب ، وردّ عن الله وعن رسوله صلى الله عليه وآله (١)

أقول : فهذه جملة وافرة من الأخبار الواردة عن العترة الأطهار ، وكلّها متّفقة النظام في الدلالة على ذلك المرام ، جارية في جميع المخالفين ، ماعدا المستضعفين والجاهلين .

ان قيل : المفهوم من صحيحة بريد بن معاوية العجلي (٢) وجوب الدية في بيت المال ، وهو مناف لما ادّعيتموه من اباحة قتلهم وحلّ دمائهم وأنّها تكون هدراً .

قلنا : المفهوم من الأخبار الواردة ثمّة أنّ الأمر عظيم من حيث شدّة أمر التقيّة

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢ : ٧٧٨ برقم : ٩٠٨ .

(٢) فروع الكافي ٧ : ٣٧٤ ح ١٤ .

وشيوع أمر المخالفين ، وقوّة شوكتهم ، فكان الأمر في ذلك الى الامام عليه السلام لعلمه بالمصلحة ، وذلك من تعقّبه للضرر وعدمه ، كما يدلّ عليه قوله عليه السلام في رواية اسحاق بن عمّار « ولكن ذلك الى الامام »[1] ولعلّ الحكم بالدية هنا من حيث المخالفة وعدم الاستئذان ، ولكن حيث أنّ القتل انّما وقع غضباً لله ولرسوله صلى الله عليه وآله ولدين المسلمين ، جعلت الدية في بيت مال المسلمين .

ويؤيّد ذلك ما رواه في الكافي والتهذيب ، عن ابراهيم بن هاشم ، رفعه عن بعض أصحاب أبي عبد الله عليه السلام - أظنّه أبا عاصم السجستاني - قال زاملت عبد الله بن النجاشي ، وكان يرى رأي الزيديّة ، فلمّا كنّا بالمدينة ذهب الى عبد الله بن الحسن ، وذهبت الى أبي عبد الله عليه السلام . فلمّا انصرف رأيته مغتمّاً ، فلمّا أصبح قال لي : استأذن لي على أبي عبد الله عليه السلام فدخلت على أبي عبد الله عليه السلام وقلت : انّ عبد الله بن النجاشي يرى رأي الزيديّة ، وانّه ذهب الى عبد الله بن الحسن ، وقد سألني أن أستأذن له عليك ، فقال : ائذن له ، فدخل عليه وسلّم ، فقال : يابن رسول الله انّي رجل أتولاّكم وأقول : انّ الحقّ فيكم ، وقد قتلت سبعة نفر ممّن سمعته يشتم أمير المؤمنين عليّاً عليه السلام ، فسألت عن ذلك عبد الله بن الحسن ، فقال لي : أنت مأخوذ بدمائهم في الدنيا والآخرة ، فقلت : فعلى م نعادي الناس اذا كنت مأخوذاً بدماء من سمعته يشتم علي بن أبي طالب عليه السلام ؟

فقال لي أبو عبد الله عليه السلام : وكيف قتلتهم ؟ قال : منهم من كنت أصعد سطحه بسلّم حتّى أقتله ، ومنهم من جمع بيني وبينه الطريق فقتلته ، ومنهم من دخلت عليه بيته فقتلته ، وقد خفي عليّ ذلك كلّه ، قال : فقال أبو عبد الله عليه السلام : يا أبا خداش عليك بكلّ رجل منهم قتلته كبش تذبحه بمنى ؛ لأنّك قتلته بغير اذن الامام ، ولو

---

(١) تهذيب الأحكام ٦ : ٣٨٧ ح ٢٧٥ .

أنّك قتلتهم باذن الامام لم يكن عليك شيء في الدنيا والآخرة[١].

وأنت خبير بأنّه لا خلاف عندنا في كفر السابّ لأمير المؤمنين عليه السلام واستحقاقه القتل، مع أنّه قد أوجب على القاتل الدية المذكورة، والظاهر أنّ هذا الحكم مخصوص بوقت وجودهم عليهم السلام للتمكّن من الاستئذان منهم في ذلك، وقوفاً على ظواهر هذه الأخبار.

والمفهوم من كلام أصحابنا وجوب قتل السابّ من غير تعرّض للدية بالكلّية، وبما ذكرنا صرّح الشيخ المحدّث محمّد بن الحسن الحرّ العاملي قدس سره في كتاب الوسائل، حيث قال: باب دية الناصب اذا قتل بغير اذن الامام[٢]، ثمّ ذكر حديث ابن النجاشي المذكور[٣].

هذا ولم أطّلع لأحد من علمائنا على كلام فيما تضمّنته هذه الأخبار بنفي ولا اثبات، وكأنّ السبب في ذلك هو عدم الاعتناء بالبحث عن هذه المسألة وتنقيحها وجمودهم على تقليد كلّ لاحق لسابقه، وأيّد ذلك تفرّق هذه الأخبار في الكتب في مواضع متعدّدة، والذي يدور منها عندهم حديث «خذ مال الناصب حيثما وجدته»[٤] وحملهم الناصب على ما هو المشهور بينهم.

والعجب كلّ العجب هنا من ابن ادريس قدس سره حيث قال في كتاب السرائر، بعد ذكر هذا الحديث: المراد بالناصب الكافر الناصب الحرب مع المسلمين دون ناصب العداوة لأهل البيت عليهم السلام للاتّفاق على عصمة مال مظهر الشهادتين انتهى.

وفيه من الضعف ما لا يخفى؛ اذ المتبادر من لفظ الناصب حيثما أُطلق لغة

---

(١) فروع الكافي ٧: ٣٧٦ ح ١٧، تهذيب الأحكام ١٠: ٢١٣ - ٢١٤ ح ٤٩.

(٢) وسائل الشيعة ٢٩: ٢٢٩ ب ٢٢ من أبواب ديات النفس.

(٣) وسائل الشيعة ٢٩: ٢٣٠ ح ٢.

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ١٢٢ ح ٧.

وشرعاً وعرفاً - كما أسلفنا تحقيقه - هو مبغض علي عليه السلام أو أحد من أهل البيت عليهم السلام. وأمّا اطلاقه على الكافر الناصب الحرب مع المسلمين، فلا يكاد يشمّ له رائحة من اللغة ولا من الأخبار، بل ولا من كلام أحد من العلماء الأبرار، وتعليله ذلك بعصمة مال مظهر الشهادتين عليل؛ لما حقّقناه سابقاً من أنّ الاسلام ليس هو اظهار الشهادتين خاصّة، بل لابدّ معه من اظهار القيام بجميع ما علم ثبوته من دينه صلى الله عليه وآله ضرورة، فمن جحد شيئاً من ذلك فقد جحد الجميع.

والنافي لأحكام الاسلام عن النواصب والخوارج لم يفصّل فيها بين المال وغيره من تلك الأحكام؛ لأنّه متى ثبت الاسلام ترتّب عليه جميع أحكامه من الطهارة وحلّ المناكحة وحرمة المال والدم ونحوها، ومتى انتفى انتفت كلاً، وهو عزّ وجلّ ممّن قد نفى الاسلام عن المخالف، فقال بكفره ونجاسته، فيلزمه نفي حرمة الدم والمال أيضاً، فتعليله كما عرفت عليل.

وممّن ذهب الى ما رجّحناه ومال في هذه المسألة الى ما اخترناه الفاضل المحدّث السيّد نعمة الله الجزائري في كتاب الأنوار النعمانيّة، حيث قال بعد ما أسلفنا نقله في المطلب الأوّل من مطالب الباب الأوّل ما هذا لفظه: الثاني في جواز قتلهم واستباحة أموالهم، وقد عرفت أنّ أكثر الأصحاب ذكروا للناصبي ذلك المعنى الخاصّ في باب الطهارات والنجاسات، وحكمه عندهم كالكافر الحربي في أكثر الأحكام، وأمّا على ما ذكرناه له من التفسير، فيكون الحكم شاملاً لما عرفت.

روى الصدوق - طاب ثراه - في العلل مسنداً الى داود بن فرقد، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما تقول في قتل الناصب؟ ثمّ ساق الرواية على نحو ما قدّمنا، ثمّ نقل بعدها رواية «خذ مال الناصب» بطريقين حسن وصحيح، ثمّ نقل كلام ابن ادريس الذي نقلناه عنه هنا.

وقال بعد ما لفظه : للنظر فيه مجال . أمّا أوّلاً ، فلأنّ الناصبي قد صار في الاطلاقات حقيقة عرفيّة في غير أهل الحرب ، ولو كانوا هم المراد لكان الأولى التعبير عنهم بلفظهم من جهة ملاحظة التقيّة ، لكن لمّا أراد عليه السلام بيان الحكم الواقعي عبّر بما ترى .

وأمّا قوله « لا يجوز أخذ مال مسلم ولا ذمّي » فهو مسلم ، ولكن أين لهم الاسلام ؟ وقد هجروا أهل بيت نبيّهم المأمور بودادهم في محكم الكتاب بقوله تعالى ﴿ قل لا أسألكم عليه أجراً الاّ المودّة في القربى ﴾[1] وهم أنكروا ما علم من الدين ضرورة .

وأمّا اطلاق الاسلام عليهم في بعض الأخبار ، فلضرب من التشبيه والمجاز ، والتفاتاً الى جانب التقيّة التي هي مناط هذه الأحكام .

وفي الروايات أنّ علي بن يقطين - وهو وزير الرشيد - قد اجتمع في مجلسه جماعة من المخالفين ، وكان من خواصّ الشيعة ، فأمر غلمانه وهدموا سقف المجلس على المحبوسين ، فماتوا كلّهم ، وكانوا خمسمائة رجل تقريباً ، فأراد الخلاص من تبعات دمائهم ، فأرسل الى الامام مولانا الكاظم عليه السلام ، فكتب اليه جواب كتابه : بأنّك لو كنت تقدّمت اليّ قبل قتلهم لما كان عليك شيء من دمائهم ، وحيث أنّك لم تتقدّم اليّ ، فكفّر عن كلّ رجل قتلته منهم بتيس ، والتيس خير منه .

فانظر الى هذه الدية الجزيلة التي لا تعادل دية أخيهم الأصغر ، وهو كلب الصيد ، فانّ ديته عشرون درهماً ، ولا دية أخيهم الأكبر ، وهو اليهودي أو المجوسي ، فانّها ثمانمائة درهم ، وحالهم في الآخرة أخسّ وأبخس[2] انتهى كلامه زيد مقامه .

---

(١) الشورى : ٢٣ .

(٢) الأنوار النعمانيّة ٢ : ٣٠٨ .

وقد أوضحنا سابقاً أنّ حكم هؤلاء المخالفين كحكم أسلافهم الغاصبين من الغاصبين والناكثين والقاسطين والمارقين حذو النعل بالنعل والقذّة بالقذّة، وأمير المؤمنين - صلوات الله عليه - قد قاتل أُولئك، واستباح أموالهم ودماءهم، ولكن شريعة التقيّة بعده عليه السلام لخمود نور الحقّ، وقيام دولة الشرك، حظرت ذلك ومنعته.

ألا ترى أنّه بعد قيام القائم - صلوات الله عليه - يستبيح أموالهم ودماءهم، فلولا أنّهم مباحوا الدم والمال في هذا الحال لولا شريعة التقيّة لما استباحه عليه السلام بعد خروجه. فيصير حكمهم من قبيل حكم الكافر الحربي، كأسلافهم الماضين، ضاعف الله تعالى عليهم جميعاً العذاب المهين.

وقد روى الشيخ قدس سره في التهذيب عن أبي البختري، عن جعفر، عن أبيه، قال: قال علي عليه السلام: القتال قتالان: قتال لأهل الشرك لا ينفر عنهم حتّى يسلموا، أو يؤدّوا الجزية عن يد وهم صاغرون، وقتال لأهل الزيغ لا ينفر عنهم حتّى يفيؤوا الى أمر الله أو يقتلوا[1]. والمراد من أهل الزيغ ما يشملهم.

لا يقال: انّ أمير المؤمنين عليه السلام قد كفّ القتل عن أهل البصرة بعد أن ظهر عليهم، ورجّع عليهم أموالهم، كما قد صرّحت به الأخبار.

لأنّا نقول: كفّه عليه السلام عنهم وارجاعه ما أُخذ منهم ليس لاستحقاقهم ذلك، بل ربّما كان ذلك لمصلحة رآها عليه السلام من جهة التقيّة، وقد صرّحت بهذا الأخبار الواردة عن ذرّيته الأبرار.

فروى الشيخ في التهذيب عن الحسن بن هارون بيّاع الأنماط، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام جالساً، فسأله معلّى بن خنيس أيسير القائم بخلاف سيرة علي عليه السلام؟ قال: نعم وذلك أنّ عليّاً عليه السلام سار بالمنّ والكفّ؛ لأنّه علم أنّ شيعته

---

(١) تهذيب الأحكام ٦: ١٤٤ ح ٢.

سيظهر عليهم ، وأنّ القائم عليه السلام اذا قام سار فيهم بالسيف والسبي ، وذلك أنّه يعلم أنّ شيعته لم يُظهر عليهم من بعده أبداً[١] .

وروى فيه والكليني في الكافي ، عن أبي بكر الحضرمي ، قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : لسيرة علي عليه السلام في أهل البصرة كانت خيراً لشيعته ممّا طلعت عليه الشمس ، انّه علم أنّ للقوم دولة ، فلو سباهم لسبيت شيعته ، قلت : فأخبرني عن القائم عليه السلام أيسير بسيرته ؟ قال : لا انّ عليّاً عليه السلام سار فيهم بالمنّ لما علم من دولتهم ، وانّ القائم عليه السلام يسير فيهم بخلاف تلك السيرة لأنّه لا دولة لهم[٢] .

وروى الشيخ أيضاً بسنده الى الصادق عليه السلام في حديث أهل البصرة ، قال : انّ عليّاً عليه السلام انّما منّ عليهم كما منّ رسول الله صلى الله عليه وآله على أهل مكّة ، وانّما ترك علي عليه السلام لأنّه كان يعلم أنّه سيكون له شيعة ، وانّ دولة الباطل ستظهر عليهم ، فأراد أن يفتدي به في شيعته ، وقد رأيتم آثار ذلك ، هو ذا يسار في الناس بسيرة علي عليه السلام ولو قتل علي عليه السلام أهل البصرة جميعاً واتّخذ أموالهم لكان ذلك له حلالاً ، لكنّه منّ عليهم ليمنّ على شيعته من بعده[٣] .

وفي الصحيح عن أبي جعفر عليه السلام قال : لو لا أنّ عليّاً عليه السلام سار في أهل حربه بالكفّ عن السبي والغنيمة للقيت شيعته من الناس بلاءً عظيماً ، ثمّ قال : والله لسيرته كانت خيراً لكم ممّا طلعت عليه الشمس[٤] .

وحينئذ فبموجب ما دلّت عليه هذه الأخبار وصرّحت به أُولئك العلماء الأبرار لو أمكن لأحد اغتيال شيء من نفوس هؤلاء وأموالهم من غير استلزامه لضرر

---

(١) تهذيب الأحكام ٦ : ١٥٤ ح ٢ .

(٢) تهذيب الأحكام ٦ : ١٥٥ ح ٦ ، فروع الكافي ٥ : ٣٣ ح ٤ .

(٣) علل الشرائع ص ١٥٤ ، وسائل الشيعة ١٥ : ٧٩ كتاب الجهاد ، باب ٢٥ ح ٦ .

(٤) علل الشرائع ص ١٥٠ ح ١٠ .

عليه أو على أحد من اخوانه ، جاز له فيما بينه وبين الله تعالى .

والتقييد في بعض تلك الأخبار باذن الامام عليه السلام لعلّه محمول على زمن وجوده، كما عرفت أيضاً بالنسبة الى الخبر الدالّ على طلب الاذن في قتله السابّ لمولانا أمير المؤمنين عليه السلام، مع أنّه لا خلاف بين أصحابنا - رضوان الله عليهم - في وجوب قتل السابّ له أو لأحد الأئمّة عليهم السلام مع أمن الضرر .

ولعلّك ترجع وتقول : انّ ما أوردتموه من الأخبار في هذه الرسالة للدلالة على هذه الأحكام أكثرها لا يخلو من ضعف في الاسناد ، أو النقل من سائر كتب الأخبار التي ليس لها مزيد شهرة واعتبار ؛ لأنّ الذي صار عليه عمل الطائفة المحقّة من بين كتب الأخبار هو هذه الكتب الأربعة ، وهي الكافي والفقيه والتهذيب والاستبصار ، وهي التي وقع الاتّفاق عليها ، والاعتناء بشأنها درساً وتصحيحاً وشرحاً ، وعليها عكفت فضلاء الطائفة قرناً بعد قرن ، وعصراً بعد عصر من وقت مؤلّفيها - رضوان الله عليهم - الى يومنا هذا .

ومن ثَمّ فلا يوردون في مقام الاستدلال على أحكام الفروع شيئاً من غير هذه الكتب الأربعة ، مع اشتمالها على ذلك أيضاً ، وبذلك صرّح شيخنا الشهيد الثاني في شرح الدراية[1] .

وأيضاً فانّ علماءنا - رضوان الله عليهم - قد قسّموا الحديث الى أقسام أربعة : صحيح وحسن وموثّق وضعيف ، وقد منعوا من العمل بالقسم الأخير، واختلفوا فيماعدا الأوّل ، وجلّ هذه الأحاديث التي أوردتموها وان كانت من الكتب الأربعة لا يخلو من ضعف في أسنادها ، والحال أنّ المسألة من المسائل المشكلة التي يجب التثبّت فيها ، وطلب الأدلّة الصحيحة والصريحة عليها، والاحتياط وراء

---

(١) الرعاية في علم الدراية للشهيد الثاني ص ٧٣ .

ذلك أمر مطلوب ، سيّما في الدماء ، فالقول بما أنتم عليه مع مخالفة جمهور الأصحاب جرأة عظمىٰ .

فنقول في الجواب بتوفيق الملك الوهّاب : انّ البحث في هذا المقام الذي ذكرت واسع المجال عزيز المنال ، قد زلّت فيه أقدام الرجال ، وزاغت فيه أبصار بصائر ذوي الكمال ، الاّ أنّا نتلو عليك ما ثبت عندنا من التحقيق الذي ليس عليه من مزيد فضح لذلك وأنصف ، وكن ممّن ألقى السمع وهو شهيد .

فنقول : الذي ثبت عندنا وبه صرّح أيضاً جملة من أصحابنا -كما سيأتيك شطر من كلامهم - أنّ جميع أخبارنا المنقولة عن أئمّتنا صلوات الله عليهم في هذه الكتب التي بأيدينا من الكتب الأربعة وغيرها كلّها معلومة الانتساب اليهم عليهم السلام مقطوع على صحّتها ، الاّ ما شذّ ممّا نبّهوا عليه وأوضحوه ، وقد شهد بذلك جمّ غفير من أصحابنا ممّن صنّف منهم ، وقد أوضحنا ذلك بمزيد بسطاً وتحقيقاً في المقام ، وأحطنا بأطراف الكلام بما لا يحوم حوله نقض ولا ابرام في كتاب المسائل الشيرازيّة ، وها نحن نورد ذلك هنا شطراً من عباراتهم :

فمن ذلك كلام شيخنا الصدوق في كتاب من لا يحضره الفقيه ، حيث قال : ولم أقصد فيه قصد المصنّفين في ايراد جميع ما رووه ، بل قصدت الى ايراد ما أفتي به وأحكم بصحّته ، وأعتقد فيه أنّه حجّة بيني وبين ربّي جلّ ذكره ، وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة عليها المعوّل واليها المرجع ، مثل كتاب حريز الى آخر كلامه[1] .

وقال السيّد المرتضى علم الهدى رحمه الله على ما نقله عنه في المعالم : انّ أكثر أحاديثنا المرويّة من كتبنا معلومة مقطوعة على صحّتها :إمّا بالتواتر من طرق

---

(١) من لا يحضره الفقيه ١ : ٢ - ٣ .

الاشاعة والاذاعة ، وإمّا بعلامة وامارة دلّت على صحّتها وصدق رواتها ، فهي موجبة للعلم ومقتضية للقطع ، وان وجدناها مودعة في الكتب بسند معيّن مخصوص من طريق الآحاد[١] .

وقال أيضاً على ما نقله عنه في المعالم : انّ معظم الفقه يعلم مذاهب أئمّتنا عليهم السلام فيه بالضرورة والأخبار المتواترة ... الخ[٢] .

وقال ثقة الاسلام محمّد بن يعقوب الكليني في كتابه الكافي ، مخاطباً لمن شكى اليه الحيرة في أمر دينه : وقلت انّك تحبّ أن يكون عندك كتاب كاف ، يجمع من جميع فنون علم الدين ما يكتفي به المتعلّم ، ويرجع اليه المسترشد ، ويأخذ منه من يريد علم الدين والعمل به بالآثار الصحيحة عن الصادقين عليهم السلام والسنن القائمة التي عليها العمل ، وبها تؤدّي فرائض[٣] الله وسنّة نبيّه صلى الله عليه وآله .

الى أن قال : وقد يسّر الله - وله الحمد - تأليف ما سألت ، وأرجو أن يكون بحيث توخّيت الى آخر ما هناك[٤] .

أقول : وهذا الشيخ قدس سره كان على غاية من الوثاقة والضبط والجلالة وعلوّ المنزلة في هذه الفرقة الناجية .

قال السيّد الزاهد العابد رضي الدين بن طاووس رحمه الله في كتاب كشف المحجّة لثمرة المهجة : روى الشيخ المتّفق على ثقته وأمانته محمّد بن يعقوب الكليني ، وهذا الشيخ كان حياته في زمان وكلاء مولانا المهدي عليه السلام عثمان بن سعيد العمري ، وولده أبي جعفر ، وأبي القاسم الحسين بن روح ، وعلى بن محمّد

---

(١) معالم الدين ص ٣٥٠ .

(٢) معالم الدين ص ٣٤٩ - ٣٥٠ .

(٣) في الكافي : فرض .

(٤) أُصول الكافي ١ : ٨ - ٩ .

السمري ، وقد توفّي محمّد بن يعقوب قبل وفاة علي بن محمّد السمري ، فتصانيف هذا الشيخ ورواياته في زمان الوكلاء[١] انتهى .

وقال شيخنا البهائي في الوجيزة : انّه ألّف الكافي في مدّة عشرين سنة ، قال : ولجلالة قدره عدّه جماعة من علماء العامّة ، كابن الأثير في جامع الأُصول من المجدّدين لمذهب الاماميّة على رأس المائة الثالثة ، بعد ما ذكر أنّ سيّدنا وامامنا علي بن موسى عليه السلام هو المجدّد لذلك المذهب على رأس المائة الثانية[٢] انتهى .

وهذا كما ترى قرينة واضحة وحجّة لائحة على صحّة كتابه ، وصدق وصفه له بذلك في أوّله ، ولو كان عنده شكّ أو شبهة في صحّة شيء من أحاديثه لرجع فيها الى وكلاء الحضرة الصاحبة ؛ لكونه معهم في عصر واحد ، بل في بلد واحد على ما نقلوا ، أو أنّه لم يصفه بذلك في أوّله ، كما لا يخفى على المتأمّل المنصف .

ولبعضهم على هذه العبائر المتقدّمة مناقشات قد أبطلناها في كتاب المسائل الشيرازيّة[٣] .

وقال شيخ الطائفة المحقّة قدس سره في كتاب العدّة والاستبصار ما ملخّصه : انّ أحاديث كتب أصحابنا المشهورة بينهم ثلاثة أقسام : منها ما يكون الخبر متواتراً ، ومنها ما يكون مقترناً بقرينة موجبة للقطع بمضمون الخبر ، ومنها ما لا يوجد فيه هذا ولا ذاك ، ولكن دلّت القرائن على وجوب العمل به . الى أن قال : وكلّ ما أعمل به في كتابي الأخبار وغيرهما لا يخلو من الأقسام الأربعة ... الخ[٤] .

وقال الشيخ أبو الصلاح في كتاب الكافي بعد كلامه في أنّ الأئمّة عليهم السلام حفظة

---

(١) كشف المحجّة لثمرة المهجة ص ١٥٨ - ١٥٩ .

(٢) الوجيزة ص ١٧ ط قم .

(٣) المسائل الشيرازيّة للمؤلّف ، مخطوط لم نعثر عليها .

(٤) عدّة الأُصول ١ : ١٢٦ ، والاستبصار ١ : ٣ .

الشريعة ماصورته : وطريق العلم بفتياهم سماعه شفاهاً منهم : إمّا بالتواتر عنهم ، أو قول من نصّوا على صدقه ؛ لكون كلّ واحد من هذه طريقاً للعلم .

الى أن قال : وطريق العلم الآن وما قبله من أزمنة الغيبة بفتياهم تواتر شيعتهم عنهم ، أو اجماع علمائهم ؛ اذ كان التواتر طريقاً للقطع بغير اشكال بصحّة المنقول .

الى أن قال أيضاً : فانّه متى يسلك مكلّف العمل بالشريعة طريق العلم بها من الوجه الذي أُمر به ، يعلم تواتر الامامية بمعظم أحكام المسألة عن أئمّتهم الصادقين عن الله سبحانه ، واجماع العلماء على ما تواتروا به وما لا تواتر فيه من أحكام الملّة فيعمل به ، ويجد ما تضمّنه كتابنا هذا وأمثاله من تصانيف علمائنا رضي الله عنهم من الفتيا السمعي مستنداً الى الحفظة المعصومين ، ويعلم اختصاصه بهم ، كما يعلم اختصاص ما تضمّنه كتاب المزني بمذهب الشافعي ، وما تضمّنه الطحاوي بمذهب أبي حنيفة ، فيلزم العمل بمقتضاها أمناً من زلل مصنّفيها وخطائهم في ذلك ، لتعلّقه بفتيا المأمونين من آل محمّد عليهم السلام لاختصاصه بالتواتر عنهم ، والاجماع الذي قد بيّنا كونهما طريقين الى فتياهم عليهم السلام .

ثمّ أطال في ذلك الى أن قال : واذا كان طريق العلم بفتيا الصادقين عليهم السلام واضحاً ، لم يجز لأحد أن يعمل بما لا يعلم من فتياهم بخبر واحد ، أو تقليد عالم ؛ لأنّه لا حكم للظنّ مع امكان العلم ، والعلم هاهنا ممكن[1] ، الى آخر كلامه أفاض الله تعالى عليه رواشح اكرامه .

وقال شيخنا البهائي في وجيزته التي في دراية الحديث : جميع أحاديثنا الاّ ما ندر ينتهي الى أئمّتنا الاثني عشر عليهم السلام وهم ينتهون فيها الى النبيّ صلى الله عليه وآله .

الى أن قال : وقد كان جميع قدماء محدّثينا وصل اليهم من كلام أئمّتنا عليهم السلام في

---

(١) الكافي لأبي الصباح الحلبي ص ٥٠٦ - ٥١١ .

أربعمائة كتاب تسمّىٰ الأُصول ، ثمّ تصدى جماعة من المتأخّرين شكر الله سعيهم لجمع تلك الكتب وترتيبها ، تقليلاً للانتشار ، وتسهيلاً على طالبي تلك الأخبار ، فألّفوا كتباً مبسوطة مبوّبة ، وأُصولاً مضبوطة مهذّبة ، مشتملة على الأسانيد المتّصلة بأصحاب العصمة عليهم السلام كالكافي ، ومن لا يحضره الفقيه ، والتهذيب ، والاستبصار ، ومدينة العلم ، والأمالي ، وعيون الأخبار وغيرها[١] انتهى.

وقال شيخنا الشهيد الثاني قدس سره في شرح الدراية : قد كان استقرار الاماميّة[٢] على أربعمائة مصنّف سمّوها أُصولاً ، وكان عليها اعتمادهم ، ثمّ تداعت الحال الى ذهاب معظم تلك الأُصول ، ولخّصها جماعة في كتب خاصّة تقريباً على المتناول ، وأحسن ما جمع منها الكافي ، والتهذيب ، والاستبصار ، ومدينة العلم ، والخصال ، والأمالي ، وعيون الأخبار وغيرها[٣] انتهى .

وقال الشيخ حسن في المعالم والمنتقى بأنّ أحاديث الكتب الأربعة وأمثالها محفوفة بالقرائن ، منقولة من الأُصول والكتب المجمع عليها بغير تغيّر[٤] .

ومن المواضع التي صرّح فيها بذلك أيضاً في بحث الاجازة من المعالم ، فانّه قال : انّ أثر الاجازة بالنسبة الى العمل انّما يظهر حيث لا يكون متعلّقها معلوماً بالتواتر ونحوه ، ككتب أخبارنا الأربعة فانّها متواترة اجمالاً ، ويعلم بصحّة متونها[٥] تفصيلاً ، ويستفاد من قرائن الأحوال ، ولا مدخل للاجازة فيه غالباً[٦]

---

(١) الوجيزة في الدراية للشيخ البهائي ص ١٥ - ١٦ خاتمة الرسالة .

(٢) في الرعاية : وكان قد استقرّ أمر المتقدّمين .

(٣) الرعاية في علم الدراية ص ٧٢ - ٧٣ .

(٤) معالم الدين ص ٣٥٠ ، منتقى الجمان ١ : ٢

(٥) في المعالم : مضامينها .

(٦) معالم الدين ص ٣٦٣ .

انتهى .

وقال شيخنا الشهيد في كتاب الذكرى في الاستدلال على وجوب اتّباع مذهب الاماميّة ما حاصله : أنّه كتب من أجوبة مسائل أبي عبد الله الصادق عليه السلام أربعمائة مصنَّف لأربعمائة مصنِّف ، ودوّن من رجاله المعروفين أربعة آلاف رجل من أهل العراق والحجاز وخراسان والشام ، وكذلك عن مولانا الباقر عليه السلام ، فالانصاف يقتضي الجزم بنسبة ما نقل عنهم عليهم السلام اليهم ، وكتاب الكافي ، وكتاب مدينة العلم ، ومن لا يحضره الفقيه ، وكتاب التهذيب والاستبصار ، وغيرها ممّا يطول تعداده بالأسانيد الصحيحة المتّصلة المنتقدة والحسان والقويّة ، والانكار بعد ذلك مكابرة محضة ، وتعصّب صرف .

ثمّ قال : لا يقال من أين وقع الاختلاف العظيم بين فقهاء الاماميّة اذا كان نقلهم عن المعصومين وفتواهم عن المطهّرين ؟

لأنّا نقول : محلّ الخلاف : إمّا من المسائل المنصوصة ، أو ممّا فرّعه العلماء ، والسبب في الثاني اختلاف الأنظار ومبادئها ، كما هو بين سائر علماء الأُمّة .

وأمّا الأوّل ، فسببه اختلاف الرواة ظاهراً ، وقلّ ما يوجد فيها التناقض بجميع شروطه ، وقد كانت الأئمّة في زمن تقيّة واستتار من مخالفيهم ، فكثيراً ما يجيبون السائل على وفق معتقده ، أو معتقد بعض الحاضرين ، أو بعض من عساه يصل اليه من المناوئين ، أو يكون عامّاً مقصوراً على سببه ، أوقضيّة في واقعة مختصّة بها ، أو اشتباهاً على بعض النقلة عنهم ، أو عن بعض الوسائط بيننا وبينهم ، كما وقع في الاخبار عن النبيّ صلى الله عليه وآله [1] انتهى .

فانظر الى حكمه وجزمه بصحّة تلك الروايات التي تضمّنتها هذه الكتب التي

---

(١) ذكرى الشيعة ١ : ٥٩ - ٦٠ الطبعة المحقّقة .

بأيدينا ، وتصريحه بوجه العذر عن الاختلاف الذي تضمّنته في الأحكام الشرعيّة على وجه لا يبقى تطرّق احتمال الأحاديث المزوّرة .

وقال المحقّق في المعتبر بعد تقدّم كلام في المقام نحو من هذا الكَلام[١] ، وكذا في كتابه الذي في الأُصول[٢] .

وقال شيخنا البهائي في صدر كتاب مشرق الشمسين ما حاصله : انّ الصحيح في الصدر السابق ما اقترن بما يوجب الوثوق به والركون اليه ، كوجوده في كثير من الأُصول الأربعمائة التي نقلوها عن مشائخهم بطرقهم المتّصلة بأصحاب العصمة ، وكانت متداولة لديهم في تلك الأعصار ، مشتهرة فيما بينهم اشتهار الشمس في رابعة النهار .

الى أن قال : وقد جرى رئيس المحدّثين على متعارف القدماء ، فحكم بصحّة جميع أحاديثه ، فقد سلك ذلك المنوال جماعة من أعلام علماء الرجال ، لما لاح لهم من القرائن الموجبة للوثوق والاعتماد ، ثمّ ذكر فيه أنّ أوّل من قرّر هذا الاصطلاح العلاّمة قدس سره وأنّه مع ذلك كثيراً ما يسلك مسلك المتقدّمين هو وغيره من المتأخّرين الى آخر كلامه[٣] .

وقد شهد جماعة من مصنّفي علمائنا في مصنّفاتهم بصحّة أدلّتها ، وجزموا باتّصالها بأصحاب العصمة سلام الله عليهم ، منهم الشيخ علي بن ابراهيم القمّي في تفسيره[٤] ، وأحمد بن أبي طالب الطبرسي في احتجاجه[٥] ، وابن قولويه في

---

(١) المعتبر ١ : ٣٣ .

(٢) معارج الأُصول ص ١٤٨ .

(٣) مشرق الشمسين ص ٢٦ - ٣٢ المطبوع بتحقيقنا .

(٤) تفسير علي بن ابراهيم القمّي ص ٤ .

(٥) الاحتجاج ١ : ٤ .

مزاره[١]، وغيرهم في غيرها.

وهذه جملة وافية من عبائر القوم دالّة على شهادتهم بصحّة هذه الأخبار، فانّها معلومة النسبة الى العترة الأطهار.

على أنّ هذا الاصطلاح الذي قرّروه، والوضع الذي مهّدوه، من تقسيم الأخبار الى تلك الأنواع الأربعة، غير منضبط القواعد والأركان، ولا مشيّد الجوانب والبنيان، ويدلّ على ضعف هذا الاصطلاح المذكور وجوه عديدة، قد أتينا عليها في كتاب المسائل الشيرازيّة، الاّ أنّا نذكر هاهنا شيئاً منها:

فمنها: ابتناء هذا الاصطلاح على أُمور تخمينيّة ومقدّمات وهميّة، لا تشفي عليلاً، ولا تبرد غليلاً، فانّ مدارهم في التمييز بين أسماء الرواة المشتركة على الأوصاف والنسب، وقرينة القبليّة والبعديّة ونحوها، ولم لا يجوز اشتراكها؟ بل هي مشتركة قطعاً، فانّ الرواة عنهم عليهم السلام قد تجاوزوا الحصر والعدّ لا تأتي الأوصاف والقرائن لهم على نهاية ولا حدود.

وقد نقل شيخنا المفيد - طاب ثراه - في ارشاده أنّ الذين رووا عن الصادق عليه السلام وحده من الثقات على اختلافهم في الآراء والمقالات كانوا أربعة آلاف رجل[٢].

وقال ابن شهر آشوب في كتاب معالم العلماء: انّ الذين رووا عن الصادق عليه السلام من الثقات كانوا أربعة آلاف رجل، وانّ ابن عقدة ذكرهم في كتاب الرجال[٣].

وقال الطبرسي في كتاب أعلام الورى: روي عن الصادق عليه السلام من مشهوري أهل العلم أربعة آلاف انسان، وصنّف من جواباته في المسائل أربعمائة كتاب

---

(١) كامل الزيارات ص ٤.

(٢) الارشاد ٢: ١٧٩.

(٣) لم أعثر على نصّ العبارة فيه، راجع: معالم العلماء ص ٢ - ٣.

تسمّى الأُصول[١] . ونحوهم قال في المعتبر[٢] والذكرى[٣] .

فهؤلاء الرواة عن الصادق عليه السلام وحده ، فما بالك بالرواة عنهم عليهم السلام كلاًّ ، فأين تأثير القرائن في هذه الأعداد ؟ وأين الوصول الى تشخيص المطلوب منها والمراد ؟ والمذكور في كتب الرجال مطلقا لا نسبة له الى هذه الأعداد .

ومنها : أنّه مع القول به يلزم فساد الشريعة وابطالها بالكلّية ؛ لأنّه متى اقتصر في العمل على هذا القسم الذي يسمّونه صحيحاً باصطلاحهم ، أو مع الحسن ، أو الموثّق ، ورمي بقسم الضعيف باصطلاحهم من البين ، والحال أنّ جلّ الأخبار كلّها من هذا القسم . كما لا يخفى على من طالع كتاب الكافي أُصولاً وفروعاً ، وغيره من الكتب الباقية ، وسائر الكتب الخالية من الأسانيد ، كتفسير علي بن ابراهيم ، وكتاب الاحتجاج ، ومجمع البيان ، ونحوها ، لزم ما ذكرنا ، وتوجّه ما طعن به العامّة علينا، من أنّ جلّ أحاديث شريعتنا مكذوبة مزوّرة ، ولذا ترى شيخنا الشهيد في الذكرى كيف تخلّص من ذلك بما قدّمناه نقله عنه ، دفعاً لما قالوه وشنعوا به خذلهم الله تعالى .

ومنها : أنّك تراهم يعتمدون على هذه الأخبار في كثير من الموارد ، كما تقدّم في كلام شيخنا البهائي في مشرق الشمسين ، بل يفردونها بالتصنيف في مصنّفاتهم، ويدوّنوها في كتبهم ، وينسون هذا الاصطلاح هناك ، وربّما اعتمدوا عليها في بعض الأحكام الشرعيّة ، وتستّروا من ذلك بشبهات واهية ، كقولهم بجبر الضعيف بالشهرة ، ولله درّ شيخنا البهائي حيث قال : والضعيف المجبور بالشهرة ضعيف مجبور بالشهرة .

---

(١) أعلام الورى ص ٢٧٦ – ٢٧٧ .

(٢) المعتبر ١ : ٢٦ .

(٣) ذكرى الشيعة ١ : ٥٩ .

ومنها : أنّه من المعلوم عند من أمعن النظر في الأخبار وجاس خلال تلك الديار ، وتصفّح كتب السير والآثار ، وغاص لجج تلك البحار ، أنّ قدماء أصحابنا - رضوان الله عليهم - لم يألوا جهداً في تنقية الأخبار ممّا يوجب التدليس والكذب في جملة تلك الأعصار ، وكانت هممهم مقصورة على ذلك ، وأوقاتهم مصروفة فيما هنالك ، وانّما وصلت الينا بعد أن سهرت العيون في تصحيحها ، وذابت الأبدان في تنقيحها ، وقطعوا في تحصيلها من معادنها البلدان ، وهجروا في طلبها من مظانّها الأولاد والنسوان ، وقد أوردنا شطراً من الأخبار الدالّة على ذلك في كتاب المسائل الشيرازيّة .

ومنها : أنّك قد عرفت من شهادة أُولئك الأجلاّء الذين هم أساطين المذهب والمرجع في كلّ مراد ومطلب ، أنّ كتبهم كلّها مأخوذة بالآثار الصحيحة والطرق الصريحة عنهم صلوات الله عليهم ، ونسبة أُولئك الأجلاّء الى الاخبار بخلاف الواقع أمر لا يرتكبه من يشمّ رائحة الايمان .

على أنّه قد اعتمدوا على أقوالهم في الجرح والتعديل الذي هو الأساس لهذا الاصطلاح ، فالفرق تحكّم ظاهر ، بل العلم العادّي والنظر الواقعي أعدل شاهد على صحّة ما ذكروه ، فانّ جميع الأُصول الأربعمائة وغيرها كانت موجودة في زمانهم قطعاً ، والعهد قريب بمصنّفيها ، بل المنقولة عنهم .

فكما أنّا نجد من أنفسنا العلم اليقيني بأنّ هذه الكتب المنسوبة للشيخ الطوسي وأمثاله مع طول المدّة وبعد العهد ، لنقلها لنا خلفاً عن سلف بيد الثقات الأجلاّء ، فبطريق الأولى حال أُولئك الفضلاء مع تلك الأُصول التي نقلوا عنها .

وكذلك اذا نقل بعض فقهائنا في هذه الكتب قولاً عن بعضهم ، أو عن العامّة مثلاً ، فانّا نجد من أنفسنا جزماً عادّياً واذعاناً يقينيّاً بصدق ما نقله ، كالعلم أنّ مكّة في موضعها ، وأنّ البحر لم يتحوّل ذهباً ، والعلم اليقيني لا ينحصر في حدّ ، ولا

يتقيّد بفرد ، بل هو ممّا يقبل الشدّة والضعف .

ألا ترى أنّ علمنا بوجود النبيّ صلى الله عليه وآله والأئمّة عليهم السلام أشدّ وأقوى من العلم بالصفات المنسوبة اليهم ، والحروب والوقائع الواقعة عليهم ، فاذا كان الحال كذلك، فكيف لا يقطع المشائخ الثلاثة وأمثالهم بصحّة ما وصل اليهم من تلك الأخبار ، والتمييز بين صحيحها وسقيمها وغثّها وسمينها ؟ وكيف لا يقطع بصحّة اخبارهم لنا فيما أخبروا به من صحّة كتبهم التي وصفوها ؟.

وبذلك يظهر لك ضعف ما ذكره شيخنا البهائي في مشرق الشمسين من الاعتذار لأصحاب الاصطلاح الجديد ، بأنّه طالت المدّة بينهم وبين أصحاب الأُصول ، ولم يتمكّنوا من الرجوع الى القرائن التي عوّل عليها المتقدّمون ، واندرست تلك الأُصول التي اعتمدها المتقدّمون ، فالتبست الأحاديث المأخوذة من الأُصول بغيرها ، عمدوا الى هذا الاصطلاح الجديد فقرّوه[١] انتهى ملخّصاً .

وليت شعري كيف حصل هذا الاشتباه والالتباس وخفاء القرائن السابقة ، والاندراس في اختلاط الأخبار غثّها بسمينها وصحيحهابسقيمها في وقت العلاّمة أو أحمد بن طاووس رضي الله عنهما المؤسّسين لهذا الاصطلاح ؟ كما نقله في المنتقى[٢] ، ولم يحصل ذلك لأحد من الفضلاء الذين قبلهم بلا فصل ، فيكون ذلك كلّه قد وقع في وقت واحد بل ساعة واحدة ، وهي ساعة تقرير هذا الاصطلاح ، على أنّه قد صرّح في المعتبر[٣] بوجود كثير منها في زمانه .

وكلام ابن ادريس أيضاً شاهد بوجود كثير منها عنده ، حيث نقل ما استطرفه منها في آخر كتاب السرائر ، فقال باب الزيادات ممّا استنزعته واستطرفته من

---

(١) مشرق الشمسين ص ٣٠ - ٣١.

(٢) منتقى الجمان ١ : ١٤.

(٣) المعتبر ١ : ٢٩ - ٣٠.

كتب المشيخة المصنّفين والرواة المخلصين ، فمن ذلك ما رواه موسى بن بكر في كتابه ، ثمّ ذكر الكتب وروّاياته[١] .

وقد ذكر أيضاً رضي الدين بن طاووس أنّ أكثر الكتب المذكورة كانت عنده ونقل منها كثيراً[٢] .

قال بعض أصحابنا : والظاهر أنّها انّما اضمحلّت بسبب الاستغناء عنها بهذه الكتب المدوّنة ؛ لكونها أحسن جمعاً منها ، وأحسن تناولاً .

وبالجملة فالتتبّع الصادق في مضامين الأخبار ، والتطلّع في كتب السير والآثار ، أقوى شاهد على ابطال هذا الاعتذار ، وقد حقّقنا حقيقة الحال في هذا المجال بما لا يخوم حوله اشكال في كتاب المسائل المشار اليه سابقاً .

وبذلك يظهر لك صحّة ما اعتمدنا عليه من الأخبار في هذه الرسالة ، ورجّحناه واخترناه في هذه العحالة .

ولنختم الكلام بحمد الله الملك العلاّم على ما وفّقنا له في جميع المهامّ ، ولاسيّما الفوز بسعادة الاختتام ، والصلاة على خيرته من الأنام محمّد وآله مصابيح الظلام ومفاتيح دار السلام .

وقد اشتملت هذه الرسالة - بحمد الله ومنّه - على جواهر تحقيقات قد زلّت فيها أقدام ، وزواهر تدقيقات قد دحضت فيها أذهان أفهام .

والمأمول من الناظر فيها المسامحة فيما يجده من الزلل والنقصان ، ويعثر عليه من السهو والنسيان ، فانّه كالطبيعة الثانية للانسان ، ولاسيّما في هذه الأزمان المملوءة بأنواع الابتلاء والامتحان ، والمشحونة بضروب القوادح والأشجان من المحن والغارات والتفرّق والشتات ، والتغرّب عن الديار والأوطان .

---

(١) السرائر ٣ : ٥٤٩ .

(٢) كشف المحجّة لثمرة المهجة ص ١٢٧ .

وأن يقابلها بعين القبول والانصاف ، ويمعن النظر في أدلّتها ، مجانباً طريق التعصّب والاعتساف ، غير مقلّد للمشهورات ، وان زخرفت بالاجماعات ، ولا مقتصراً على ظواهر العبارات، وان تعدّدت في المصنّفات .

بل عليه بالمراعاة لما دلّت عليه الروايات الواردة عن السادات القادات ، وأن يصونها الاّ عن أهلها من خلّص العلماء الأعيان ، وكمّل أهل المعرفة والايمان ، ممّن يكون حرزاً للأسرار ، ومأموناً من الاذاعة والاخبار .

فانّ رسوم الايمان قد انطمست ، وآثاره قد عفت واندرست ، ونار التقيّة قد علا شرارها ، وعظم في الفرقة الناجية انتشارها ، وقد ورد الأمر في الشريعة المحمّديّة أن احجبوا دينكم بالتقيّة . ولعلّ هذا هو السرّ في تصريح علمائنا المتأخّرين باسلام أُولئك المخالفين ، كما قد نقل فضلاؤنا المتأخّرين عن الشيخ رحمه الله من أنّه أظهر تلك في بعض مصنّفاته تقيّة لقوله بكفرهم ، كما نقله عنه غير واحد من الأصحاب . وبالجمة فالخطب عظيم ، والداء جسيم ، عجّل الله سبحانه بخروج من على يده الفرج ، وازالة هذه الرتج .

وجاء في آخر النسخة بخطّ مؤلّفها : بسم الله الرحمن الرحيم ، بلغ تصحيحاً الاّ ما زاغ عنه البصر ، وانحسر عنه النظر ، على يد مؤلّفها ، الراجي الى ربّه الكريم ، يوسف بن ابراهيم البحراني ، وهبه الله تعالى مواهب الأماني ، في مجالس عديدة ، آخرها ثاني شعبان ختم بالمغفرة والرضوان ، سنة ١١٨١ هـ ، والحمد لله وحده ، وصلّى الله على من لا نبيّ بعده ، وعلى آله الطاهرين وخلفائه المنتجبين ، آمين آمين آمين .

وتمّ استنساخ هذه الرسالة تصحيحاً وتحقيقاً وتعليقاً عليها في اليوم الخامس عشر من شهر جمادي الأوّل سنة (١٤١٩) هـ ق على يد العبد الفقير السيّد مهدي الرجائي عفي عنه في بلدة قم المقدّسة حرم أهل البيت وعشّ آل محمّد عليهم السلام .

فهرس الكتاب

مقدّمة المحقّق ٣
الأساس في الخلاف ٤
الأسباب والدوافع ٧
أسباب النصب والبغض لعلي وبنيه عليهم السلام وشيعته ، الانحراف الذاتي ١٠
الحسد ١٣
الحقد الدفين ١٤
الطمع في الحطام ١٧
الجهل ١٨
الإعلام المضادّ ١٩
مظلوميّة الشيعة ٢٢
علماء الشيعة ٢٣
هذا الكتاب ٢٥
حياة المؤلّف ، اسمه ونسبه ٢٦
الاطراء عليه ٢٧
ملامح من حياته ٢٩
مشايخه ومن روى عنهم ٣٤
تلامذته ومن يروي عنه ٣٥

مكانته العلميّة ٣٦
تآليفه القيّمة ٣٧
شاعريّته ٤٣
رسالته الى ابنه الشيخ محمّد ٤٤
ولادته ووفاته ٤٧
كرامات باهرة للمؤلّف ٤٩
في طريق التحقيق ٥٠
مصادر المقدّمة ٥٢
الصفحة الأُولى من النسخة المخطوطة ٥٣
الصفحة الأخيرة من النسخة المخطوطة ٥٤
كتاب الشهاب الثاقب ٥٥
مقدّمة المؤلّف ٥٧
حقيقة الاسلام في زمن الرسول صلى الله عليه وآله ٥٨
دلالة حديث الغدير ٦٧
تقسيم الضروري الى ضروري المذهب والدين ٧٦
وجوه النظر في كلام المعاصر ٧٧
الامامة من ضروريّات الدين ٨٠
حكم المخالفين في الامامة ٨٤
محبّة أهل البيت عليهم السلام من ضروريّات الدين ٨٧
معنى الايمان والاسلام ٩١
بيان معنى النصب ٩٨
دفع اشكالين في المقام ١٠١

كلمات العلماء في معنى الناصب ١٠٦
كلام الشهيد الثاني في شرح الارشاد ١٠٨
كلام المحدّث الكاشاني في الوافي ١١٠
كلام المحدّث الشيخ عبد الله البحراني ١١٢
اختيار كلام الشهيد في معنى الناصب ١١٤
تزييف استدلال الشيخ عبد الله البحراني ١١٦
الأدلّة الدالّة على نصب المخالفين ١٢٣
كلام المحقّق الكركي في النفحات ١٢٦
اطلاق المرجئة على معنيين ١٣٤
علّة منعهم عن لعن يزيد بن معاوية ١٣٧
عدم اجتماع حبّ أهل البيت عليهم السلام مع حبّ أعدائهم ١٤١
مسائل الشيخ صالح الجزائري عن الشيخ البهائي وجوابه ١٤٦
الاخبار الدالّة على بغض المخالفين لأهل البيت عليهم السلام ١٤٧
جملة من الأخبار المشتملة على ذكر الناصب ١٥٣
في بيان معنى الكفر ١٦٧
اطلاق الكفر بمعنى كفر الجحود على المخالفين ١٦٨
استدلال الشيخ عبد الله البحراني بعدم اطلاق الكفر الحقيقي على المخالفين ١٦٨
تزييف استدلال الشيخ عبد الله البحراني ١٧٣
تقسيم الناس باعتبار الامامة ١٨١
ما يستفاد من أخبار الباب ١٨٨
كلام صاحب الوافي في تقسيم الناس باعتبار الايمان والكفر ١٩٢
تفسير الايمان ١٩٤

الأخبار الدالّة على كفر الناصبين ١٩٦
ارتداد بعض الصحابة ٢٠٢
الأخبار الواردة عن طريق أهل السنّة في ارتداد بعض الصحابة ٢٠٦
كلمات علماء أهل السنّة في شأن الصحابة ٢٠٨
وجه العذر في عدم محاربة علي عليه السلام لمن تقدّمه ٢١٦
كلام السيّد ابن طاووس في كشف المحجّة ٢٢٦
كفر الغاصبين والمحاربين لعلي عليه السلام ٢٢٨
أحكام النصّاب والمخالفين ٢٣٢
في نجاسة النصّاب والمخالفين ٢٣٣
كلام المحقّق الحلّي في نجاستهم ٢٣٥
وجوه النظر في كلام المحقّق الحلّي ٢٣٦
كلام الشيخ سليمان البحراني في نجاستهم ٢٤١
بيان أحكام مناكحة النصّاب والمخالفين ٢٤٥
بحث مع أصحابنا ٢٤٩
كلام مع شيخنا الشهيد الثاني ٢٥٢
اباحة دمائهم وحلّ أموالهم ٢٥٥
حلّ دم الناصب وماله ٢٥٧
تحقيق في قطعيّة صدور أحاديث الكتب الأربعة ٢٦٨
خاتمة الكتاب ٢٧٩
فهرس الكتاب ٢٨٠

الآثار المطبوعة للمحقّق

قد طلب منّي جماعة من الاخوة الأفاضل أن أذكر آثاري المطبوعة ، واجابة لطلبهم أذكر ما طبع من الآثار على حسب تاريخ طبعها ونشرها الى الآن ، وبما أنّ بعض المجلّدات منها تحتوي على عدّة آثار ، فعليه أجعل لكلّ عنوان رقمان : رقم لعنوان المجلّد من الكتاب الكامل ، ورقم لعنوان الأثر ، وهي :

١ / ١ – الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف ، للسيّد بن طاووس ، ط ١٣٩٩ هـ ق .

٢ / ٤ – مفاتيح الشرائع ، للفيض الكاشاني ، ٣ ج ، ط ١٤٠١ هـ ق .

٣ / ٥ – التعليقة على أُصول الكافي ، للسيّد الداماد ، ط ١٤٠٣ هـ ق .

٤ / ٧ – التعليقة على اختيار معرفة الرجال ، للسيّد الداماد ، ط ١٤٠٤ هـ ق .

٥ / ٨ – ارشاد الطالبين الى نهج المسترشدين ، للفاضل المقداد ، ط ١٤٠٥ هـ ق .

٦ / ٩ – هداية المحدّثين الى طريقة المحمّدين ، للفاضل الكاظمي ، ط ١٤٠٥ هـ ق .

٦ / ١٠ – رسائل الشريف المرتضى ، المجموعة الأُولى ، ط ١٤٠٥ هـ ق ، وهي :

٧ / ١٠ – جوابات المسائل التبّانيّات .

٨ / ١٠ – جوابات المسائل الرازيّة .

٩ / ١٠ – جوابات المسائل الطبريّة .

١٠ / ١٠ – جوابات المسائل الموصليّات الثانية .

١١ / ١٠ – جوابات المسائل الموصليّات الثالثة .

١٠ / ١٢ - جوابات المسائل الميّافارقيّات .

١٠ / ١٣ - جوابات المسائل الطرابلسيّات الثانية .

١٠ / ١٣ - جوابات المسائل الطرابلسيّات الثالثة .

١١ / ١٣ - رسائل الشريف المرتضى ، المجموعة الثانية ، ط ١٤٠٥ هـ ق ، وهي :

١١ / ١٤ - مسألة في منامات .

١١ / ١٥ - رسالة في الردّ على أصحاب العدد .

١١ / ١٦ - مسألة في حكم الباء في قوله تعالى ﴿ وامسحوا برؤوسكم ﴾ .

١١ / ١٧ - مسألة في وجه التكرار في الآيتين .

١١ / ١٨ - مسألة في الاستثناء .

١١ / ١٩ - مسألة في وجه العلم بتناول الوعيد كافّة الكفّار .

١١ / ٢٠ - مسألة في العمل مع السلطان .

١١ / ٢١ - مسألة في نفي الحكم بعدم الدليل عليه .

١١ / ٢٢ - شرح الخطبة الشقشقيّة .

١١ / ٢٣ - مناظرة الخصوم وكيفيّة الاستدلال عليهم .

١١ / ٢٤ - مسألة في أحكام أهل الآخرة .

١١ / ٢٥ - مسألة في توارد الأدلّة .

١١ / ٢٦ - مسألة في تفضيل الأنبياء عليهم السلام على الملائكة .

١١ / ٢٧ - مسألة في المنع عن تفضيل الملائكة على الأنبياء عليهم السلام .

١١ / ٢٨ - انقاذ البشر من الجبر والقدر .

١١ / ٢٩ - الرسالة الباهرة في العترة الطاهرة .

١١ / ٣٠ - الحدود والحقائق .

١١ / ٣١ - رسالة في غيبة الحجّة .

١١ / ٣٢ - مسألة في الردّ على المنجّمين .

١١ / ٣٣ - جوابات المسائل الرسّية الأُولى .

١١ / ٣٤ - جوابات المسائل الرسّية الثانية .

١٢ / ٣٥ - رسائل الشريف المرتضى ، المجموعة الثالثة ، ط ١٤٠٥ هـ ق ، وهي :

١٢ / ٣٥ - جمل العلم والعمل

١٢ / ٣٦ - أجوبة المسائل القرآنيّة .

١٢ / ٣٧ ـ أجوبة مسائل متفرّقة من الحديث وغيره .

١٢ / ٣٨ ـ مسألة في من يتولّى غسل الامام .

١٢ / ٣٩ ـ رسالة فى عدم وجوب غسل الرجلين في الطهارة .

١٢ / ٤٠ ـ مسألة في الحسن والقبح العقلي .

١٢ / ٤١ ـ مسألة في المسح على الخفّين .

١٢ / ٤٢ ـ مسألة في خلق الأفعال .

١٢ / ٤٣ ـ مسألة في الاجماع .

١٢ / ٤٤ ـ مسألة في علّة خذلان أهل البيت عليهم السلام وعدم نصرتهم .

١٢ / ٤٥ ـ أقاويل العرب في الجاهليّة .

١٢ / ٤٦ ـ مسألة في قول النبيّ صلى الله عليه وآله نيّة المؤمن خير من عمله .

١٢ / ٤٧ ـ مسألة في علّة مبايعة أمير المؤمنين عليه السلام أبا بكر .

١٢ / ٤٨ ـ مسألة في الجواب عن الشبهات الواردة لخبر الغدير .

١٢ / ٤٩ ـ مسألة في ارث الأولاد .

١٢ / ٥٠ ـ مسألة في عدم تخطئة العامل بخبر الواحد .

١٢ / ٥١ ـ مسألة في استلام الحجر .

١٢ / ٥٢ ـ مسألة في نفي الرؤية .

١٢ / ٥٣ ـ تفسير الآيات المتشابهة ، تفسير سورة الحمد .

١٢ / ٥٤ ـ مسألة في ابطال العمل بأخبار الآحاد .

١٢ / ٥٥ ـ مسألة في علّة امتناع علي عليه السلام عن محاربة الغاصبين لحقّه .

١٢ / ٥٦ – مسألة في العصمة .

١٢ / ٥٧ – مسألة في الاعتراض على من يثبت حدوث الأجسام من الجواهر .

١٤ / ٥٨ – نهاية الإحكام ، للعلاّمة الحلّي ، ٢ ج ، ١٤٠٦ ط هـ ق .

٣٠ / ٥٩ ـ ملاذ الأحكام ، للعلاّمة المجلسي ، ١٦ ج ، ط ١٤٠٦ .

٣١ / ٦٠ – الفرائد الطريفة في شرح الصحيفة ، للعلاّمة المجلسي ، ط ١٤٠٧ هـ ق .

٣٢ / ٦١ – رسالة في الاعتقادات ، للعلاّمة المجلسي ، ط ١٤٠٩ هـ ق ، ومعها :

٣٢ / ٦٢ – رسالة في حلّ حديث مذكور في العلل والعيون ، للعلاّمة المجلسي .

٣٣ / ٦٣ – شرح الصحيفة السجّاديّة ، للسيّد الداماد ، ط ١٤٠٦ هـ ق .

٣٤ / ٦٤ – العدد القويّة لدفع المخاوف اليوميّة ، لأخ العلاّمة الحلّي ، ط ١٤٠٨ .

٣٥ / ٦٥ – ايضاح تردّدات الشرائع ، للزهدري الحلّي ، ط ١٤٠٨ .

٣٨ / ٦٦ – تلخيص الخلاف ، للصيمري ، ٣ ج ، ط ١٤٠٨ .

٤٠ / ٦٧ – المنتخب من تفسير القرآن ، لابن ادريس الحلّي ، ٢ ج ، ط ١٤٠٩ .

٤١ / ٦٧ – الرسائل العشر ، لابن فهد الحلّي ، ط ١٤٠٩ ، وهي :

٤١ / ٦٨ – الموجز الحاوي لتحرير الفتاوي .

٤١ / ٦٩ – المحرّر في الفتوى .

٤١ / ٧٠ – اللمعة الجليّة في معرفة النيّة .

٤١ / ٧١ – مصباح المبتدي وهداية المقتدي .

٤١ / ٧٢ – غاية الايجاز لخائف الاعواز .

٤١ / ٧٣ – كفاية المحتاج الى مناسك الحاجّ .

٤١ / ٧٤ – رسالة وجيزة في واجبات الحجّ .

٤١ / ٧٥ – جوابات المسائل الشاميّة الأُولى .

٤١ / ٧٦ – جوابات المسائل البحرانيّة .

٤١ / ٧٧ – نبذة الباغي فيما لابدّ منه من آداب الداعي .

٤٢ / ٧٨ – حقائق الايمان ، للشهيد الثاني ، ط ١٤٠٩ ، ومعه له :

٤٢ / ٧٩ – الاقتصاد والارشاد الى طريقة الاجتهاد في معرفة الهداية والمعاد .

٤٢ / ٨٠ – رسالة في العدالة .

٤٢ / ٨١ – جوابات مسائل الشيخ أحمد العاملي المعروف بالأسألة الماحوزيّة .

٤٢ / ٨٢ – اجازة الحديث .

٤٣ / ٨٣ – الفخري في أنساب الطالبيّين ، للأزورقاني ، ط ١٤٠٩ .

٤٤ / ٨٤ – الشجرة المباركة في أنساب الطالبيّة ، للفخر الرازي ، ١٤٠٩ .

٤٥ / ٨٥ – سراج الأنساب ، لابن كيا الكيلاني ، ط ١٤٠٩ .

٤٧ / ٨٦ – تحفة الأبرار ، للسيّد حجّة الاسلام الشفتي ، ٢ ج ، ط ١٤٠٩ .

٥٠ / ٨٧ – الشرح الصغير ، لصاحب الرياض ، ٣ ج ، ١٤٠٩ .

٥٢ / ٨٨ – المؤتلف من المختلف ، للطبرسي ، ٢ ج ، ١٤١٠ .

٥٣ / ٨٩ – المقتصر من شرح المختصر ، لابن فهد الحلّي ، ط ١٤١٠ .

٥٤ / ٩٠ – مفاتح الغيب في الاستخارة ، للعلاّمة المجلسي ، ومعه له :

٥٤ / ٩١ – رسالة آداب نماز شب .

٥٥ / ٩١ – مجموعة رسائل اعتقادي ، للعلاّمة المجلسي ، وهي :

٥٥ / ٩٢ – رسالة فرق ميان صفات فعل وذات .

٥٥ / ٩٣ – رسالة تحقيق مسألة بداء .

٥٥ / ٩٤ – رسالة جبر وتفويض .

٥٥ / ٩٥ – رسالة دفع شبهة حديث جهل ومعرفت .

٥٥ / ٩٦ – ترجمة چهارده حديث راجع به امام عصر وعلائم ظهور ورجعت .

٥٥ / ٩٧ – رسالة بهشت ودوزخ .

٥٥ / ٩٨ – رسالة حكمت وفلسفة شهادت امام حسين عليه السلام .

٥٧ / ٩٩ – طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال ، للجابلقي ، ٢ ج ، ط ١٤١٠ .

٥٩ / ١٠٠ – لباب الأنساب والألقاب والأعقاب ، للبيهقي ، ٢ ج ، ط ١٤١٠ .

٦٠ / ١٠١ – غرر الحكم ودرر الكلم ، للآمدي ، ط ١٤١١ .

٦١ / ١٠٢ – نظم اللئالي معروف بسؤال وجواب از علاّمة مجلسي ، ط ١٤١١ .

٦٢ / ١٠٢ – الرسائل الاعتقاديّة، للخواجوئي، المجموعة الأُولى،ط ١٤١١،وهي:

٦٢ / ١٠٣ – بشارات الشيعة .

٦٢ / ١٠٤ – ذريعة النجاة من مهالك تتوجّه بعد الممات .

٦٢ / ١٠٥ – الفوائد في فضل تعظيم الفاطميّين .

٦٢ / ١٠٦ – رسالة ميزة الفرقة الناجية عن غيرهم .

٦٢ / ١٠٧ – رسالة في تحقيق وتفسير الناصبي .

٦٢ / ١٠٨ – طريق الارشاد الى فساد امامة أهل الفساد .

٦٢ / ١٠٩ – الرسالة الأينيّة .

٦٢ / ١١٠ – توجيه مناظرة الشيخ المفيد .

٦٣ / ١١٠ – الرسائل الاعتقاديّة ، للخواجوئي ، ج ٢ ، ط ١٤١١ ، وهي :

٦٣ / ١١١ – رسالة في حديث شرح مامن أحد يدخله عمله الجنّة وينجيه من النار.

٦٣ / ١١٢ – رسالة في شرح حديث لو علم أبوذرّ ما في قلب سلمان لقتله .

٦٣ / ١١٣ – رسالة في شرح حديث أعلمكم بنفسه أعلمكم بربّه .

٦٣ / ١١٤ – رسالة في شرح حديث لا يموت لمؤمن ثلاثة من الأولاد فتمسّه.

٦٣ / ١١٥ – رسالة في شرح حديث انّهم يأنسون بكم فاذا غبتم عنهم استوحشوا.

٦٣ / ١١٦ – رسالة في شرح حديث النظر الى وجه العالم عبادة .

٦٣ / ١١٧ – رسالة في تفسير آية ﴿ فاخلع نعليك انّك بالواد المقدّس ﴾ .

٦٣ / ١١٨ – رسالة في تعيين ليلة القدر .

٦٣ / ١١٩ – الحاشية على أجوبة المسائل المهنائيّة .

٦٣ / ١٢٠ – رسالة عدليّة .

٦٣ / ١٢١ – رسالة في نوم الملائكة .

٦٣ / ١٢٢ – هداية الفؤاد الى نبذ من أحوال المعاد .

٦٣ / ١٢٣ – رسالة في بيان الشجرة الخبيثة .

٦٣ / ١٢٤ – رسالة في الجبر والتفويض .

٦٣ / ١٢٥ – رسالة في شرح حديث من أحبّنا أهل البيت فليعد للفقر جلباباً .

٦٣ / ١٢٦ – المسائل الخمس .

٦٣ / ١٢٧ – رسالة في تفسير آية ﴿ وكان عرشه على الماء ﴾ .

٦٣ / ١٢٨ – رسالة في ذمّ سؤال غير الله .

٦٤ / ١٢٨ – الرسائل الفقهيّة ، للخواجوئي ، ج ١ ، ط ١٤٠٠ ، وهي :

٦٤ / ١٢٩ – تذكرة الوداد في حكم رفع اليدين حال القنوت .

٦٤ / ١٣٠ – رسالة في شرح حديث الطلاق بيد من أخذ بالساق .

٦٤ / ١٣١ – رسالة في حرمة النظر الى وجه الأجنبيّة .

٦٤ / ١٣٢ – رسالة خمسيّة .

٦٤ / ١٣٣ – رسالة في أقلّ المدّة بين العمرتين .

٦٤ / ١٣٤ – رسالة في الرضاع .

٦٤ / ١٣٥ – رسالة في التعويل على أذان الغير في دخول الوقت .

١٣٦/٦٤ - رسالة في حكم الاستئجار للحجّ من غير بلد الميّت .

١٣٧/٦٤ - رسالة في حكم الاسراج عند الميّت ان مات ليلاً .

١٣٨/٦٤ - رسالة في شرح حديث توضّؤا ممّا غيّرت النار .

١٣٩/٦٤ - رسالة في حكم الغسل في الأرض الباردة ومع الماء البارد .

١٤٠/٦٤ - رسالة في أفضليّة التسبيح على القراءة في الركعتين الأخيرتين .

١٤١/٦٤ - رسالة في تحقيق وجوب غسل مسّ الميّت .

١٤٢/٦٤ - رسالة في حكم شراء ما يعتبر فيه التذكية .

١٤٣/٦٤ - رسالة في حكم لبس الحرير للرجال في الصلاة وغيرها .

١٤٤/٦٤ - رسالة في حكم الغسل قبل الاستبراء .

١٤٥/٦٤ - الفصول الأربعة في عدم سقوط دعوى المدّعي بيمين المنكر .

١٤٦/٦٤ - رسالة في وجوب الزكاة بعد اخراج المؤونة .

١٤٧/٦٤ - رسالة في صلاة الجمعة .

١٤٧/٦٥ - الرسائل الفقهيّة ، ج ٢ ، ط ١٤١١ ، وهي :

١٤٨/٦٥ - رسالة في أحكام الطلاق .

١٤٩/٦٥ - رسالة في شرح حديث لسان القاضي بين جمرتين من نار .

١٥٠/٦٥ - رسالة في ارث الزوجة .

١٥١/٦٥ - رسالة في الحبوة .

١٥٢/٦٥ - رسالة في حرمة تزويج المؤمنة بالمخالف .

١٥٣/٦٥ - رسالة في استحباب كتابة الشهادتين على الكفن .

١٥٤/٦٥ - رسالة في حكم التنفّل قبل صلاة العيد وبعدها .

١٥٥/٦٥ - رسالة في بيان عدد الأكفان .

١٥٦/٦٥ - رسالة في جواز التداوي بالخمر عند الضرورة .

٦٥ / ١٥٧ – رسالة في حكم الحدث الأصغر المتخلّل في غسل الجنابة .

٦٥ / ١٥٨ – رسالة في المسائل الفقهيّة .

٦٥ / ١٥٩ – رسالة في استحباب رفع اليدين حالة الدعاء .

٦٥ / ١٦٠ – رسالة في بيان علامة البلوغ .

٦٥ / ١٦١ – رسالة في من أدرك الامام في أثناء الصلاة .

٦٥ / ١٦٢ – الرسالة الهلاليّة .

٦٥ / ١٦٣ ـ الرسالة الذهبيّة .

٦٥ / ١٦٤ – الفصول الأربعة في من دخل عليه الوقت وهو مسافر فحضر .

٦٥ / ١٦٥ – رسالة في من زنا بامرأة ثمّ تزوّج بابنتها .

٦٥ / ١٦٦ – رسالة في شرائط المفتي .

٦٥ / ١٦٧ – رسالة في منجّزات المريض .

٦٦ / ١٦٨ – الامامة ، للسيّد أسد الله الشفتي ، ط ١٤١١ .

٦٧ / ١٦٩ – الأربعون حديثاً ، للخواجوئي ، ط ١٤١٢ .

٦٨ / ١٧٠ – الدرر الملتقطة في تفسير الآيات القرآنيّة ، للخواجوئي ، ط ١٤١٢ .

٦٩ / ١٧١ – أجوبة المسائل الهنديّة ، للعلاّمة المجلسي ، ط ١٤١١ .

٧٠ / ١٧١ – بيست وپنج رسالهٔ فارسي ، للعلاّمة المجلسي ، ط ١٤١٢ ، وهي :

٧٠ / ١٧٢ – رسالهٔ ترجمهٔ خطبهٔ توحيديّه امام رضا عليه السلام .

٧٠ / ١٧٣ – رسالهٔ ترجمهٔ قصيدهٔ دعبل خزاعي .

٧٠ / ١٧٤ – رسالهٔ تحقيق در حديث عدم احتساب عمر زائران امام حسين عليه السلام .

٧٠ / ١٧٥ – رسالهٔ تفسير آيهٔ نور .

٧٠ / ١٧٦ – رسالهٔ تفسير أيهٔ والسابقون السابقون .

٧٠ / ١٧٧ – رسالهٔ آداب سلوك حاكم با رعيّت .

٧٠/ ١٧٨ - رسالة آداب ماه شعبان .

٧٠/ ١٧٩ - رسالة اختيارات أيّام .

٧٠/ ١٨٠ - رسالة ترجمة ثواب جوشن كبير .

٧٠/ ١٨١ - رسالة آداب نماز .

٧٠/ ١٨٢ - رسالة بيان أوقات نماز .

٧٠/ ١٨٣ - رسالة فرق زنان ومردان در احكام طهارت وصلاة .

٧٠/ ١٨٤ - رسالة شكّيات نماز .

٧٠/ ١٨٥ - رسالة زكات وخمس واعتكاف .

٧٠/ ١٨٦ - رسالة تحديد صاع .

٧٠/ ١٨٧ - رسالة مال ناصبي .

٧٠/ ١٨٨ - رسالة كفّارات .

٧٠/ ١٨٩ - رسالة مفتتح الشهور .

٧٠/ ١٩٠ - رسالة ماه نو ديدن وناخن چيدن .

٧٠/ ١٩١ - رسالة صغيرة آداب حج .

٧٠/ ١٩٢ - رسالة كبيرة آداب حج .

٧٠/ ١٩٣ - رسالة صواعق يهود .

٧٠/ ١٩٤ - رسالة احكام وآداب اسب تاختن وتير اندختن .

٧٠/ ١٩٥ - رسالة صيغ عقود نكاح .

٧٠/ ١٩٦ - مسائل أيادي سبا .

٧٠/ ١٩٧ - رسالة بيان عدد تأليفات علاّمة مجلسي ، للخواتون آبادي .

٧١/ ١٩٨ - معراج أهل الكمال ، للماحوزي ، ط ١٤١٢ .

٧٢/ ١٩٩ - مجموع الغرائب وموضوع الرغائب ، للكفعمي ، ط ١٤١٢ .

٧٤/ ٢٠٠ – خيراتيّة در ابطال طريقهٔ صوفيّه ، للبهبهاني ، ٢ ج ، ط ١٤١٢ .

٧٥/ ٢٠١ – رادّ شبهات الكفّار ، للبهبهاني ، ط ١٤١٣ .

٧٧/ ٢٠٢ – المحاسن ، للبرقي ، ٢ ج ، ط ١٤١٣ .

٧٨/ ٢٠٣ – الفوائد الرجاليّة ، للعلاّمة الخواجوئي ، ط ١٤١٣ .

٧٩/ ٢٠٤ – منهج الرشاد لمن أراد السداد ، للشيخ جعفر النجفي ، ط ١٤١٤ .

٨٠/ ٢٠٥ – مفتاح الفلاح في شرح دعاء الصباح ، للخواجوئي ، ط ١٤١٤ .

٨١/ ٢٠٦ – مشرق الشمسين للبهائي مع تعليقة الخواجوئي ، ط ١٤١٤ .

٨٣/ ٢٠٧ – المقتطفات لابن رويش الأندونزي ، ٢ ج ، ط ١٤١٥ .

٨٤/ ٢٠٨ – البيان الجلي ، لابن رويش ، ط ١٤١٥ .

٨٥/ ٢٠٩ – مفتاح الفلاح للبهائي مع تعليقة الخواجوئي ، ط ١٤١٥ .

٨٦/ ٢١٠ – سه رساله در بارهٔ حجّة بن الحسن عليه السلام للعلاّمة المجلسي، ط ١٤١٥.

٨٧/ ٢١١ – ترجمة المناظرة المأمونيّة ، للخواجوئي ، ط ١٤١٥ ، ومعها له :

٨٧/ ٢١٢ – رسالهٔ أُصول الدين مبسوط .

٨٧/ ٢١٣ – رسالهٔ أُصول الدين كلّيات .

٨٨/ ٢١٤ – علل وعوامل گوناگون انهدام كتاب ، للرجائي ، ط ١٤١٥ .

٨٩/ ٢١٥ – در محضر دوست ، للسيّد مهدي الرجائي ، ط ١٤١٦ .

٩٠/ ٢١٦ – تظلّم الزهراء من اهراق دماء آل العباء ، للقزويني ، ط ١٤١٧ .

٩٢/ ٢١٧ – نور البراهين في شرح توحيد الصدوق ، للجزائري ، ٢ ج ، ط ١٤١٧ .

٩٤/ ٢١٨ – جلاء العيون ، للعلاّمة المجلسي ، ٢ ج .

٩٦/ ٢١٩ – عين الحيات ، للعلاّمة المجلسي ، ٢ ج .

٩٧/ ٢٢٠ – الأربعون حديثاً ، للماحوزي البحراني ، ط ١٤١٧ .

٩٨/ ٢٢١ – رسالهٔ نوروزيّه ، للعلاّمة الخواجوئي ، ط ١٤١٧ .

٩٩ / ٢٢٢ – الأصيلي في أنساب الطالبيّين ، لابن الطقطقي ، ط ١٤١٧ .

١٠٠ / ٢٢٢ – الرسائل الرجاليّة ، للسيّد حجّة الاسلام الشفتي ، ط ١٤١٧ ، وهي (٢١) رسالة في تحقيق بعض رجال الحديث .

١٠١ / ٢٤٤ – الأربعين في امامة الأئمّة الطاهرين ، للقمّي الشيرازي ، ط ١٤١٨ .

١٠٢ / ٢٤٥ – تحفة لبّ اللباب ، لضامن بن شدقم ، ط ١٤١٨ .

١٠٣ / ٢٤٦ – الشجرة المباركة ، لفخز الرازي ، ط ١٤١٩ .

١٠٤ / ٢٤٧ – مناهل الضرب ، للسيّد جعفر الأعرجي ، ط ١٤١٩ .

١٠٥ / ٢٤٨ – سفينة النجاة ، للفاضل السراب التنكابني ، ط ١٤١٩ .

١٠٦ / ٢٤٩ – نخبة الزهرة الثمينة ، لابن شدقم ، ط ١٤١٩ .

١٠٧ / ٢٥٠ – النفحة العنبريّة ، لليماني الموسوي ، ط ١٤١٩ .

١٠٨ / ٢٥١ – جامع الشتات ، للعلاّمة الخواجوئي ، ط ١٤١٩ .

١٠٩ / ٢٥٢ – الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب ، للبحراني ، ط ١٤١٩ .

١١٠ / ٢٥٣ – دفع المناواة عن التفضيل والمساواة ، للكركي .

هذا ما هو المطبوع الى الآن ، يبلغ عدّته (٢٥٣) أثراً في (١١٠) مجلد ، وهناك عدّة كتب ورسائل جاهزة للطبع قد تمّ تحقيقها ، وأسأل الله تبارك وتعالى أن يسهّل لي طبعها ونشرها ، وأن يتقبّل عملي هذا ، ويجعله ذخيرة ليوم لا ينفع مال ولا بنون الاّ من أتى الله بقلب سليم ، وأن يحشرنا في زمرة محمّد وآله الطاهرين عليهم أفضل الصلاة والسلام ، انّه قريب مجيب .

السيّد مهدي الرجائي

ميلاد الامام الحسين عليه السلام – ١٤١٩ هـ ق .